

# المنشقون

تنقيب عن مفهوم الخوارج بين النص والتاريخ



عبدالله بن صالح العجيري

## المنشقون

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

# المتشقون

تنقيب عن مفهوم الخوارج بين التاريخ والواقع

بقلم

عبد الله بن صالح العجيري

المنشقون

تنقيب عن مفهوم الخارج بين التاريخ والواقع

عبد الله بن صالح العجيري

ردمك : ٩٧٧-٩٧٨-٦٥٣٩-٤٠-٢

حقوق الطبع والنشر محفوظة  
الطبعة الأولى  
م ٢٠١٧ / هـ ١٤٣٨

«الآراء التي يتضمنها هذا الكتاب  
لا تعبّر بالضرورة عن وجهة نظر المركز»



Business center 2 Queen  
Caroline Street, Hammersmith,  
London W6 9DX, UK

[www.Takween-center.com](http://www.Takween-center.com)  
[info@Takween-center.com](mailto:info@Takween-center.com)

تصميم الغلاف :



+966 5 03 802 799  
المملكة العربية السعودية - الخبر  
[eyadmousa@gmail.com](mailto:eyadmousa@gmail.com)

## الفهرس

الصفحة	الموضوع
٧	المقدمة
١٩	إشكاليات تحرير الاسم والمفهوم
٢٠	الأمر الأول: غياب المدونة العقدية الأساسية
٢٢	الأمر الثاني: <b>تشظي</b> الحالة العقدية
٢٥	الأمر الثالث: إشكال الاسم والعنوان
٣٤	الأمر الرابع: التوظيفات المذهبية والسياسية
٤٣	مجال البحث والدراسة
٤٤	المنهج في مقاربة المفهوم
٤٩	الحقبة الأولى: لحظة ما قبل الخوارج
٤٩	البذرة الأولى
٥٨	الخوارج بين نمطين من التحقق
٦٧	البحث عن المكونات الصلبة والأوصاف المؤثرة
٦٨	أولاً: المحدد القولي الاعتقادي
٦٩	ثانياً: المحدد العملي
٧١	المشكلات المعرفية والسلوكية التي أوقعت الخوارج في هذه الانحرافات
٧٦	مداخل الجهل الخارجية
٨١	استكمال الصفات

١١٧	الحقبة الثانية: لحظة الخوارج
١١٩	جذور الفتنة
١٢٤	ظهور المكون الخارجي في ضوء محدوديه
١٢٤	المحدد النظري: التكفير بغير حق
١٤٤	المُحدَّد العَمَلي: قتال المسلمين
١٦٦	مظاهر الخلل المنهجي في الفهم الخارجي
١٨٢	بقية صفات الخوارج في لحظة التحقق
١٩٥	الحقبة الثالثة: لحظة ما بعد الخوارج
١٩٧	أهم الاتجاهات العلمية في تناول مفهوم الخوارج
٢٠٧	نتائج وأثار تحرير مفهوم الخوارج
٢٣٧	الخاتمة

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

لست أكشُف سرًا إن أخبرت القارئ الكريم بأنني كنتُ وما زلتُ مهتمًا كثيراً بتاريخ الفرق والممللِ وطبيعة تشكيلاتها العقدية، بل شكل هذا الاهتمام المدخل الذي أفضيَّت من خلاله - بحمد الله - إلى علوم الشريعة خصوصاً علم العقائد. أكتبُ هذا وأذكر موقفاً طريفاً لشابٍ صغيرٍ في المرحلة المتوسطة يُقبل على شيخه في درس الواسطية ليسأله: لم كفرَ إبليس؟ وما جاء به مجرد ذنب ومعصية؟ ويجيب شيخه بأن ما وقع من إبليس لم يكن ذنباً مجرداً، بل كان كفرَ إباءً واستكباراً.

الطريف أنني كنتُ السائل يومها، وكان السؤال - كما علمتُ بعد - سؤالاً وارداً فعلاً، ولكن على ألسنة الخوارج<sup>(١)</sup>، هكذا أخبرني الشيخ. وهكذا دخلت هذه الطائفة العقدية في حيز وعيي وإدراكي.

مرت الأيام، وازداد اهتمام هذا الإنسان بهذه المباحث والقضايا، وازدادت معه سؤالاته وجواباته. وظلت لحظة الانشقاق الأولى في الجسد

(١) قال الشهريستاني: (اجتمعت الأزارة على أن من ارتكب كبيرة من الكبائر كفر ملة، وخرج من الإسلام جملة، ويكون مخلداً في النار مع سائر الكفار؛ واستدلوا بكفر «إبليس»، وقالوا: ما ارتكب إلا كبيرة حيث أمر بالسجود لأدم عليه السلام فامتنع؛ ولا فهو عارف بوحدانية الله تعالى) الملل والنحل (٢١١/١).

الإسلامي - ممثلاً في لحظة تشكّل الخوارج - واحدةً من أكثر لحظات الافتراق غرابةً بالنسبة إليه، فكانَ كثير التساؤل عن الظروف والملابسات التي ولّدت هذا التشكّل العقدي الغريب. كيف استطاعت طائفةٌ تنتسب إلى الإسلام أن تتّخذ مثل ذلك الموقف العقدي المعادي من صحابة النبي ﷺ، وفيهم مثل علي بن أبي طالب ؓ، صهر النبي ﷺ، ووالد ريحانته، وأول من أسلم من الغلمان؟ بل وأن يكون هذا الموقف صريحاً ومكاشفاً وحاداً وفي لحظة حياته ؓ! كيف تحملت نفوسهم أن تمتليء حقداً على من تربى في بيت النبوة صغيراً، وصاحب النبي ﷺ طفلاً وشاباً، وتزوج ابنته، وخلف سبطيه؛ وأضحتي بعد ذلك رابع أربعة في الإسلام؟ لقد بلغ الأمر بهم إلى حد الخروج عليه، بل وتكفيره، واستحلال دمه، ومقاتلته مع أصحابه ليتّهي مشوار السوء هذا بقتله! ووجدتني كُلماً أوغلت في مطالعة تفاصيل تلك السيرة الخبيثة لهؤلاء، تتزايد الأسئلة في نفسي وتتكاثر، فقد كانت سيرة غريبةً فعلاً، سلسلةً من الجرائم والبشاعات، ومسلسلًّا من الزيف والانحرافات. أقدموا فيها على جرائم كان يستنكف العربي في جاهليته من مقاربتها، وهم يدعون الإسلام أولاً، بل يزعمون المبالغة في تحقيق شأنه وتطبيق أوامره، إلى الحد الذي يحتقر المرء صلاتهم وصيامهم مع صيامهم، بل يتّخذون من حاكمة الله حجةً وشعاراً.

خذ هذه اللقطة من مسلسل الإجرام الخارجي هذا: جاؤوا مقبلين على عبد الله بن خباب ؓ، وروعوه، ثم أمنوه، ثم طلبوا منه حديثاً، فحدثهم عن رسول الله ﷺ، ثم أخذوه، وأضجعواه وذبحوه، بل أقبلوا على زوجه فذبحوها وبقرروا بطنه!

أليس الموقف هائلاً؟ أين كان الدين؟ بل أين كانت مروءة العرب وشهامتها عنهم وعن أخلاقهم؟ ألم يكن فيها رادع لهم عن مقارفة مثل هذا الأمر المخزي؟

هل توقف أمرهم عند هذا الحد؟ كلا.

بل أقبلوا بعدها على قريةٍ من المسلمين فذبحوا أهلها رجالاً ونساءً، ثم غلو الأطفال في القدور !!

من يصدق أن هذا وقعَ فعلاً في تاريخ الأمة؟ لا في تاريخ متأخر منها مع شيوخ رقة الدين والانحراف، بل هو في حياة الصدر الأول، قريباً من زمانه عليه السلام.

كيف وقع هذا التحول الرهيب؟! وكيف حصل هذا الانقلاب الهائل في موازين التدين؟!

كيف وقع، مع قرب الزمن منه عليه السلام، والصحابة متوافرون، بل ما زال جمُّعٌ من أهل بدرٍ، ومن العشرة أحياء؟!  
كان الأمر بالنسبة لي لافتاً فعلاً، وباعثاً على تطلب جوابات تلك التساؤلات.

وظل كثيُّرٌ من تلکم التساؤلات معلقاً، ليطفو على السطح مرة أخرى مع موجة أعمال العنف الجديدة التي زادت في وحشيتها واستفزازها عما كنت طالعته كتاباً؛ لأطالع هذه الفظائعات بالصوت والصورة! لقد تفاجأْت كما تفاجأَ الكل بصور القتل البشعة التي طالت الأقربين؛ فواحدٌ يقتل حاله، وأخرُ ابن عمه، وشقيقان يتعاونان على قتل أم عجوزٍ!

ثم ترى سفيهَا من هؤلاء يدعون غيره من المخدولين للblade بقتل الأقربين، إذ الأقربون أولى بالمعروف!!  
إي والله هكذا قال.

أما تفنهنهم في الذبح والقتل والتعذيب، فقصة أخرى عجيبة، حرقُ ضحية في قفصٍ، وتغريق مجموعة في بركة سباحةٍ، وتشريح رقاب آخرين بمتفجرات، وهكذا.

ما الذي تمكَّن من عقول هؤلاء ليتحولوا من حالٍ إلى حالٍ. وتصل الأمور إلى ما وصلت إليه؟

إن الأمر جديرٌ بالدراسة والبحث، والتنقيب عن المحركات الحقيقة التي تقف خلف هذه الظواهر، فبغير ذلك سنظل عند معالجاتنا في عمامية، وستكون حلولنا قاصرةً عن تحقيق المطلوب.

ولا أخفى حسرتي وألمي حين طالعتُ كتاب تأثير الشيطان (The Lucifer Effect) لمؤلفه عالم النفس الشهير فيليب زيمباردو، صاحب تجربة سجن ستانفورد الشهيرة، الذي تمَّ عمل أفلام وثائقية بل وترفيهية حولها. والرجل متخصص معروف وصاحب كتابات تأسيسية فيما بات يُعرف بعلم نفس الشر، وكتابه هذا ينتمي لهذا المجال، والعنوان الفرعي للكتاب (Understanding How Good People Turn Evil) يُعبرَ تعبيرًا واضحًا عن هذا (حتى نفهم كيف يتحول الناس الطيبون إلى أشرار). وسؤال هذا الكتاب مكتنز في عنوانه باستجلاب ذكر الشيطان، لكنه لا يُفهم على وجه التمام إلا بمعرفة معنى هذا الاسم: لوسر (Lucifer). فـ لوسر في التراث التوراتي هو اسم للشيطان حين كان في هيئته المَلَكِيَّة، ومعناه: النور أو نجم الصباح، فالكتاب يستعمل الشيطان هنا كنайمةً مجازية عن حالة التحول من الخير إلى الشر، أو لنقل: من الطبيعة المَلَكِيَّة إلى الحالة الإبليسية. موضع الحسنة أن الرجل في سبيل تأليف هذا الكتاب، وهو كتاب ينقسم إجمالاً إلى قسمين رئيسيين:

- ما يتعلّق بتجربته الشهيرة التي أجرتها، وهي المشار إليها قريراً، وما يتعلّق بها من تحليل ونتائج.
- ما يتعلّق بسجن أبو غريب العراقي، وما مارسه الجنود الأميركيان فيها من فظائع وجرائم، وتحليل ذلك.

فالرجل أقدم في سبيل الجواب عن ذاك السؤال: لماذا يتحول الناس الطيبون إلى أشرار؟ على القيام بتجربة لسجن افتراضي ليطلع من خلال ذلك على طبيعة التفاعلات الجارية بين جدران السجون، ومحاولة وضع اليد على مسببات التحول إلى الشر فيها، واضطُرَ الرجل لقطع التجربة بعد ستة أيام فقط، من واقع أسبوعين كان المفترض أن تصل التجربة إليها؛ لأن زمام الأمور كاد ينفلت، ووُقعت تطورات متتسارعة في نزوع من يؤدي دور السجان إلى الشر.

ثم، بعد سنوات طوال؛ أقدم على دراسة وتحليل مجريات سجن واقعي معيش؛ وهو جحيم أبو غريب، وما جرى فيه من فظائع وجرائم، وصور تلك الفظائع شواهد، وهي لا تمثل في الحقيقة إلا صوراً قليلة مسرية أذنت الإدارة الأمريكية في تسريبها، أما ما منعت تلك الإدارة من نشره وتسريبه - خشية على الأمن القومي الأمريكي وسمعة الجيش - فكان أكثر وأشد فظاعةً مما ظهر، وهو يفتح الخيال واسعاً لتخيل ألوان الفظائع التي مورست في ذلك الجحيم مما لم يذكر أو يسرّب، وقد اعترف المؤلف بأنه شاهد تلك الصور وسجل شهادته بحجم فظاعتها وقبحها.

المقصود أنه في سبيل تحليل ما يتعلق بهذا الجحيم، وطمعاً في الوصول إلى نتائج مرضية لمسببات تحول أولئك السجناء إلى تلك الحالة السادبة من الشر؛ أفضى إلى جميع ما يتعلق بذلك السجن من تقارير ووثائق، وما يتعلق أيضاً بمجريات المحاكمات العسكرية التي وقعت مع وثائقها، والإफضاء المباشر إلى بعض أولئك الجنود، وعقد الجلسات النفسية لهم، ليخرج من خلال ذلك أجمع إلى تحليل يراه هو مرضياً. وبغض النظر عن طبيعة النتائج التي توصل إليها، وتفاصيل ذلك، وبغض ذلك مما يمكن أن ينفع به في تفسير بعض جوانب ظاهرتنا هذا؛ فإن الذي كان يبعث في نفسي الألم ويحرز في خاطري وأنا أطالع مثل هذا الكتاب، وأرى هذا الجهد العلمي الكبير في ملاحقة جواب سؤال البحث، وما فتح له من أبواب للوصول إلى الجواب: حجم الحرمان الاجتماعي والثقافي عندنا من إدراك محركات حالة العنف، وما الذي حمل بعضاً من شبابنا على التأثر بهذا النموذج من الأفكار؟ هل الأمر عائد إلى اعتبارات نفسية أو اجتماعية أو دينية أو سياسية أو اقتصادية؟ أو هو عائد إلى ذلك أجمع؟ أو هو عائد لبعضها دون بعض؟ وما نسب تأثير هذه المعاملات في واقعنا؟ وما توزيع مثل هذه المؤثرات على واقع خارطة الشباب المتأثر بهذه الأفكار؟ وما تفاصيل المعاني الداخلة تحت كل اعتبار؟ وما الذي يمكن أن يكون محضنا من الانزلاق إلى مثل هذه الرؤى؟

قصاري ما يُقدم في مشهدنا تحليلات لا تناسب مع حجم المشكلة

وخطورتها، وهي تُلقى من مكانٍ بعيدٍ، مبنيةً على الظن والتخمين، دون أن تُفضي بجديةٍ إلى الذرائع والمسبيات، وتسعى لملاحقة حقيقة الدافع والمحركات، لتقدم لنا بعد استكمال تلك الواجبات البحثية دراسات علمية جادة تقوم على أرض صلبة، تضع الإصبع على الجراح. وكيف يمكن أن تتحقق مثل هذه الدراسات في مناخات مخنوقَة سياسياً؟ تُخنق فيها المعلومة من الظهور والبروز فيصعب الوقوف عليها، وإدراك آثارها وتداعياتها، ويصعب أن يُقال التحليل تاماً أحياناً، فتُحكى أجزاء من الصورة دون تجاسر على الحديث عن الصورة كاملة. فنظل نراوح محلنا وندور في حلقة معالجاتنا، ونظل نكرر جواباتنا المعلبة التي أنسنا بها. إن الأمر يحتاج إلى مكافحةٍ وصراحةٍ، وإضاءةٍ إلى جميع مسببات مثل هذه الظواهر دون مداورة، وفتح المجال رحباً لأصحاب البحث والدراسة؛ ليعبروا ويقولوا دون قلقٍ أو ترقبٍ، ودون أن تكون أعينهم مشغولة بالنظر إلى الخطوط الحمر، وما الذي يُسمح أن يُقال ويُكتب؟ وما الذي لا يصح؟

وبعيداً عن هذه القضية الشائكة والم ملف الساخن، فإن هناك سؤالاً منهجياً آخر يبدو هو أيضاً حائراً في تطلب جوابه من واقع ظاهرة أعمال العنف، والجماعات المسلحة. وهو سؤالٌ يُعاود الظهور بين طلاب العلم وشيوخه، بل وفي الواقع الاجتماعي العام مع كل بادرةٍ تخرج من تلك الجماعات، ومع تصاعد موجات العنف، وما يقع فيها من تجاوزات خطيرة في بابي التكفير والقتال، تصاعد موجة من الجدل كثيراً، فيقال: هل أولئك المتجاوزون في هذين البابين من الخوارج؟ وكيف يكونون كذلك وهم لا يُكثرون مرتكب الكبيرة؟ وقد تقرر وُعْرَف أن الخوارج هم من يكفر بالكبيرة، حتى بات كالشعار الذي تُعرَّف به الطائفة، فإذا ذكر الخوارج قفز للذهن تكفير مرتكب الكبيرة، وإذا ذكر تكفير مرتكب الكبيرة ذُكر الخوارج، وهو أمر لا يحتاج إلى جهدٍ كبير لملاحظته من وحي الكتابة والدرس العقدي في القديم والحديث.

وهو سؤال وجدىني متحيراً حياله، متربداً في جوابه، مدركاً أن هناك

شعباً من شعب الخوارج موجودة في كثير من أولئك المتورطين في تلكم الأعمال، وأما وصفهم بالخوارج؟! الأمر مشكل فعلاً.

زاد من حالة الالتباس والارتباك في المشهد: تلك الدعاوى التي تلقى أحياناً في المشهد أن ضابط الخوارج هو في الخروج على السلطة السياسية، والنظام الشرعي، وكنتُ أدرك فرقاً بين البغاة وبين الخوارج، وأن ما يتعلق بالأول والثاني من مفاهيم وأحكام مختلفة ومتغيرة، وهو معنى وجدهه كثيراً في كلام ابن تيمية، فكان هذا الإدراك مانعاً من الانجرار لهذه الفكرة أو تبني هذا الرأي، لكن ظلّ ضغط المفهوم الشائع للخوارج كبيراً، وظل سؤال: كيف يُقال فيمن هو بريء من تكفير مرتكب الكبيرة: إنه من الخوارج، حاضراً ومشكلاً.

بَدَّ حالَةُ الحيرةِ هذِه مقالٌ كنتُ اطْلُعْتُ عَلَيْهِ لِلصَّدِيقِ الشَّيخِ يَاسِرِ المطْرَفِي سَلَمَهُ اللَّهُ؛ كَانَ عَنوانَهُ (فِي مَعْنَى «الخوارج»).. قراءة في التطور التاريخي لمسمى «الخوارج»<sup>(۱)</sup>، وهو من ذلك النوع من المقالات التي تهز قارئها؛ لتوقظه من سبات علمي كان واقعاً فيه. ومنبعاً إياه على معنى بدهي، لا يكاد يختمه قارئه حتى يقول في نفسه: كيف غاب عني هذا سلفاً، ولم أتبه لهذا؟ يزداد الأمر طرافاً متى أدركتَ أن عدداً من الأفكار التي اتكاً عليها الكتاب والمرويات والاقتباسات كانت داخلة في دائرة الوعي الخاصة بي عبر مرورها في مقروءات علمية متعددة على مساحة زمنية واسعة، ولكن سطوة القول الشائع، وما يقع لبعض الآراء من إل斐 علمي أحياناً؛ قد يمنع من ملاحظة إشكال التقرير وما فيه من أوهام.

لقد بَدَّ ذَلِكَ الْمَقَالُ وَهُمْ ارْتَهَانُ اسْمِ الْخَوَارِجِ لِهَذَا الضَّابطِ العَقْدِيِّ الْخَاصِّ (تَكْفِيرِ مَرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ) وَجَعَلُوهُ هَذَا الْاسْمَ الْمَذْمُومَ مُلْتَحِقاً بِدَائِرَةِ أَوْسَعٍ مِّنَ الْمَمَارِسَاتِ الَّتِي مَتَى تَوَفَّرَتْ فِي فَصِيلٍ أَوْ طَائِفَةٍ سَاغَ وَصَفَهَا بِهَذَا الْاسْمِ.. وَهُوَ مَعْنَى وَجَدْتُ نَفْسِي مَتْحَمِسًا لِلْكِتَابَةِ فِيهِ، وَبِيَانِ بَعْضِ جَوَانِبِهِ، وَتَأْصِيلِ

---

(۱) وهو منشور على موقع مركز نماء على الانترنت.

رؤيه علميه موسعة أسائل الله أن تكون مفيدةً ونافعهً، وأن أوفق فيها للصواب .  
ومع الاعتراف بأهمية تحرير (مفهوم الخوارج) لكونه يتعلّق بتقريرات دينية وشرعية متعددة، وله آثاره الكبيرة في الواقع، وهو محل قابل فعلاً لمجال واسع من التحرير والتدقيق، وفك مناطق الاشتراك والالتباس؛ كما ستراه إن شاء الله، لكنني أعترف أن قدرًا من فاعلية هذا الاسم في التأثير قد تم استهلاكه - وللأسف الشديد - في معارك بغي وعدوان، يتلمس المرء أصداءها في التاريخ الماضي، بل ويرى بعض تجلياتها في واقعنا المعاصر اليوم يتم فيها توظيف هذا الاسم طلباً لتبييع المقابل عبر غمزه من غير أداء الواجب العلمي الكافي في تحرير دلالته، ومدى قبول المثل المتهم له.

يزداد الأمر خطورةً بطبيعة الحال حين يشتبك الأمر مع السياسي ويكون محلّاً لتدخلاته وأجندهاته، وهو تدخل متفهمٌ لكوننا أمام ظاهرة دينية/ سياسية، لكنه تدخل يجب أن يكون مضبوطاً بالدين والشرع والعدل، مع ضرورة أن يتزهّم المشهد العلمي بما يمكن أن يقع فيه من ورطات التوظيفات السياسية. فهذا الاسم بات متصلًا بفضاء الشرع، فلا يصح أن يكون أداة سياسية لمجرد تصفية الخصوم، أو سحب بساط الشرعية من تحت أقدامهم. بل الواجب في استعماله مراعاة اعتبارات الشارع في الإطلاق والإحجام، وهو ما يُشكّل حمايةً لهذا الاسم من الابتذال واستزاف رصيد تأثيره المعنوي بالbully والعدوان.

ويبيّن أنه ليس المراد هنا غلق باب استعمال هذا الاسم وتوظيفه في الواقع، وهو ما سيتضح لك بشكل قاطع في أثناء البحث، لكن القصد التذكير بضرورة الالتزام الشرعي في التوظيف والإطلاق، وعدم الانسياق لغرض سياسي مجرد. وهو أمر لا يتعلّق بطبيعة الحال باستعمال هذا الاسم وحده، بل هو إطار يضبط الحراك الشرعي في منظومة أسماء متعددة تتعلق بهذا الباب وغيره. فالعدل واجبٌ، ومع الكل، وليس للمسلم خيار إلا أن يكون عادلاً مع الموافق والمخالف، من يحب ومن يبغض، ﴿وَلَا يَخِرِّمَنُّكُمْ شَنَآنُ فَوْمٍ عَلَىٰ أَلَا تَقْدِلُوا أَغْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾.

والشيء بالشيء يذكر، والعدل يُذكّر بالعدل. كما أن الظلم يذكر بجنسه

أقول: إن مقام العدل يجب أن يكون ملتزماً به حتى مع أولئك ممن صادف  
 هذا الاسم محله، والانضباط الشرعي مطلوب ليس في إطلاق الاسم فحسب،  
 بل مطلوب مع من صح في حقه إطلاق الاسم. ولقد كنت في أثناء مطالعتي  
 لأطرب لموافقات العدل التي كنت أتلمسها من مواقف الصحابة في تعاطيهم مع  
 خصومهم من الخوارج، ووضعهم للأمور في نصابها الشرعي الصحيح، وهم  
 أهل لهذه المقامات الدينية الرفيعة، فمع شدة المواجهة المطلوبة شرعاً حيال  
 الخوارج، شدة تصل إلى مرحلة القتال، لكنها مواجهة مضبوطة بقيم العدل،  
 فلأهل العدل على مخالفتهم اليد العليا دينًا وعلمًا وخلفاً. وقبيل بصاحب  
 القضية المشروعة أن يسعى في مناصرة قضيته بأدوات الظلم والبغى، فلعلها  
 تعود على قضيته بالإبطال ولو بعد حين، وفي أقل الأحوال تُعطي للخصم  
 الطالم مشروعيةً أخلاقية زائفة. وهو أمرٌ كنت ألحظه في تعاطي عدد من  
 المنظومات السياسية قديماً مع الخوارج، فلئن كان للخوارج قبائح تاريخية في  
 الظلم والغدر مما مر قريباً، وغير ما مر، كخبر قريب بن مرة الأزدي وزحاف  
 الطائي، اللذين كانوا من الخوارج، حيث اعترضا الناس، فلقيا شيئاً ناسكاً  
 من بنى ضبيعة بن ربيعة بن نزار فقتلاه، وتنادى الناس، فخرج رجلٌ منبني  
 قطعية من الأزد بالسيف، فناداه الناس من بعض البيوت: الحرورية الحرورية!  
 انج بنفسك. فنادوه: لسنا حرورية نحن الشرط. فوق فقتلوه<sup>(١)</sup>. فتأمل هذه  
 الدناءة. وما دام قد فتح الباب فمما جرى منهم من بغي وظلم منهم أيضاً أنهم  
 أخذوا رجلاً اسمه سمّاك بن يزيد ومعه بنت له، فأخذوها ليقتلواها، فقالت  
 لهم: يا أهل الإسلام! إن أبي مصاب فلا تقتلواه، وأما أنا فجارية، والله ما  
 أتيت فاحشة قط، ولا آذيت جارة لي، ولا تطلعت ولا تشرفت قط. فلما  
 أرادوا قتلها سقطت ميتة، فقطعوها بأسيافهم<sup>(٢)</sup>. فهذا موقف من مواقف  
 خستهم، مضافاً إلى مسلسل عريق من الخسنة والدناءة سابقاً ولاحقاً.

(١) العقد الفريد [ت. العريان] (١٥٠/١).

(٢) الكامل في التاريخ (٣٤٤/٣).

أقول : لئن كان هذا من شأن الخوارج ، فقد كان لبعض معارضيهم من النظم السياسية - وللأسف الشديد - مواقف شبيهة في التجاوز والاعتداء والظلم كصنيع عبّاد بن أخضر قائد جيش ابن زياد الذي وجهه لقتال الخوارج ، فقاتلهم يوم الجمعة حتى كان وقت الصلاة ، فناداهم أبو بلال - مردارس بن أدية ؛ وكان رأساً من رؤوس الخوارج - : يا قوم ، هذا وقت الصلاة فوادعونا حتى نصلّي وتصلوا ، فوادعوهم ؛ فلما دخلوا في الصلاة شُدُّوا عليهم فقتلواهم ، وهو بين راكع وساجد وقائم في الصلاة وقاعد<sup>(١)</sup> . فمثل هذا غدر لا يليق أن يأتيه مسلم . وأقبح من هذا صنيع ابن زياد بأمرأة خارجية كان يتوعدها يُقال لها البشجاء ، وكانت امرأة منبني يربوع ، تُحرّض على ابن زياد وتذكر تجبره وسوء سيرته ، وكانت من المجتهدات ، فذكرها ابن زياد ، فقال لها أبو بلال : إن التقى لا بأس بها ، فتغيبي ؛ فإن هذا الجبار قد ذكرك . قالت : أخشى أن يلقى أحد بسببي مكروهاً . فأخذها ابن زياد فقطع يديها ورجليها ، فمر بها أبو بلال في السوق ، فعرض على لحيته وقال : أهذه أطيب نفساً بالموت منك يا مردارس ؟ ما ميّة أمّتها أحب إليّ من ميّة البشجاء !<sup>(٢)</sup> فتأمل كيف أفضى الأمر إلى خروج مردارس ، وتفاقم الشر . بل من غريب شأن ابن زياد هذا وما كان يأتيه من الظلم والبغى : أنه أتي بأمرأة من الخوارج ، فقتلها ثم عرّاها ، فلم تخرج النساء إلا بعد زياد ، وكأنَّ إذا أرغمن على الخروج قلن : لولا التّعرية لسارعنا<sup>(٣)</sup> . فمع نجاعة هذا الأسلوب وتأثيره ، لكن الغاية لا تبرر الوسيلة عند المسلمين .

والمقصود هنا ليس تتبع هذه النماذج التاريخية من الطرفين وهي كثيرة ، وإنما المقصود التذكير بضرورة التزام قيم العدل والإنصاف مع الكل ، وعدم الخروج عن رسم الشريعة ، فمع الدعوة إلى الحزم والصرامة وعدم التساهل في التعاطي مع هذه الظاهرة الخطيرة التي شدد الشرع جداً في وجوب مواجهتها ،

(١) المرجع السابق (١٤٩/١).

(٢) الكامل في التاريخ (١١١/٣).

(٣) العقد الفريد (١٥١/١).

لكن ذلك لا يبيح تجاوز حدود ما أباحته الشريعة في هذا الباب، وإنَّ خيرَ ما يُستعان به في حرب أولئك المارقين صدق اللجوء إلى الله، وطلب مدده وعونه ونصره، والالتزام الحق بدينه وشرعه، ونصرته بالصدق والعدل، وإنَّه متى تخلفت هذه الأمور من معركة المواجهة فهي أمارة خذلان ومفتاح باب خسنان، يقول الإمام البقاعي محللاً آثار التقصير في هذا، وأثره في تحقيق نصرته تعالى في معركة الخوارج: (الجيش إن لم يكن له رئيسٌ يرجع إليه لم يُفلح، وذلك الرئيس إن لم يكن أمره مستندًا إلى ملك الملوك كان قلبه ضعيفاً، وعزمه - وإن كثرت جموعه - مضطرباً، فإنهم يكونون صوراً لا معاني لها، والصور منفعة لا فعالة، والمعنى هي الفعالة، والمعتمد على الله صورته مقتربة بالمعنى، فأقلُّ ما يكون في مقابلة اثنين من أعدائه كما حط عليه الأمر في الجهاد، ولعل هذا هو السر في انتصار الخوارج - من أتباع شبيب وأنصاره؛ على قِلْتَهُم - على الجيوش التي كانوا يلقونها عن ملوك زمانهم؛ على كثريهم، فإن الخوارج معتقدون أن قاتلهم الله؛ مستندين في هذا الاعتقاد إلى ظلم أولئك الملوك وخروجهم عن أمر الله، والذين يلقونهم عن أولئك الملوك، وإن اعتقدوا أنهم أهل طاعة لطاعتهم الإمام الواجب طاعته، لكنهم يعلمون أن استناد إمامهم إلى الله ضعيف لمخالفته لمنهج الاستقامة، وذلك الرئيس نفسه معتقد ذلك وأن ولايته مفسدة، وأن تحريم النبي ﷺ لقتاله إنما هو درء لأعظم المفسدتين، فصار استناد الخوارج إلى ملك الملوك أعظم من استناد أولئك، ولهذا نشأ عن استناد الخوارج الزهد الذي هو أعظم أسباب النصر، ونشأ عن استناد أولئك الملوك الإخلاص إلى الدنيا الذي هو أعظم الموجبات للخذلان، مصداق ذلك أنهم لما خرجوا على عليٍّ رضي الله عنه، فسار فيهم بسنة الله؛ من اللطف بهم وتقديرهم وعظهم والإعذار إليهم وردهم إلى الله؛ فلما لم يقبلوا قصدهم في ساعةٍ، قال له بعضُ من كان يعني بالنجوم: إنها ساعة نحس، إن سار فيها خذل، فقال: سيروا فيها؛ فإنه ما كان للنبي ﷺ من جمون، فلما لقي الخوارج لم يُواقفُوه حَلْبَ ناقة، ولا أفلت منهم أحدٌ، ولا

قتل من جماعته إنسان<sup>(١)</sup>). فهذا كلام علمي عالٍ من إمام خبير.

أختـم مقدمةـي هذه بشـكـر واجـب مستـحق لـمن صـبرـن عـلـيـ في مـسـيرـة تـالـيـفـ هذا الـكتـابـ، زـوـجـتـي الـكـرـيمـةـ وـبـنـيـاتـيـ الـحـبـيـبـاتـ - منـيـ وـفـاطـمـةـ وـشـيـخـةـ وـبـلـسـمـ - فـلـهـمـ منـيـ كـلـ وـدـ وـحـبـ وـتـقـدـيرـ، أـسـأـلـ اللـهـ بـلـطـفـةـ وـمـنـهـ وـكـرـمـهـ أـنـ يـرـفـعـ قـدـرـهـنـ، وـيـحـفـظـهـنـ، وـيـجـزـيـهـنـ عـنـيـ خـيـرـاـ، وـالـشـكـرـ مـوـصـولـ لـلـصـدـيقـ الـدـكـتـورـ إـبـرـاهـيمـ الـرـمـاحـ سـلـمـهـ اللـهـ الـذـيـ عـاـونـنـيـ فـيـ مـرـاجـعـهـ هـذـاـ الـبـحـثـ وـتـدـقـيـقـهـ، وـالـإـفـضـاءـ إـلـيـ بـشـيـءـ مـنـ مـلـحوـظـاتـهـ، كـتـبـ اللـهـ لـهـ أـجـرـ، وـأـجـزـلـ لـهـ الـمـثـوـبةـ.

وـفـقـنـيـ اللـهـ وـإـيـاـكـمـ لـلـخـيـرـ، وـأـسـعـدـنـاـ جـمـيـعـاـ فـيـ الدـارـيـنـ، وـأـعـاذـنـاـ مـنـ شـرـ كـلـ ذـيـ شـرـ هـوـ آـخـذـ بـنـاصـيـتـهـ، اللـهـمـ أـنـتـ الـأـوـلـ فـلـيـسـ قـبـلـكـ شـيـءـ، وـأـنـتـ الـآـخـرـ فـلـيـسـ بـعـدـكـ شـيـءـ، وـأـنـتـ الـظـاهـرـ فـلـيـسـ فـوـقـكـ شـيـءـ، وـأـنـتـ الـبـاطـنـ فـلـيـسـ دـوـنـكـ شـيـءـ، اـقـضـ عـنـاـ الدـيـنـ، وـأـغـنـنـاـ مـنـ الـقـفـرـ .

---

(١) نظم الدرر (٨/٣٢٢).

## إشكاليات تحرير الاسم والمفهوم

يسعى هذا البحث - كما سبق - لتحرير ما يتعلق باسم الخوارج، وما يدخل في حيزه من مفاهيم، وما الذي يصدق عليه هذا الاسم في الواقع. والباعث على الكتابة في هذا ما يجده الباحث من ارتباك في استعمال هذا الاسم في عدد من التداولات أحياناً، وهو ارتباك جعل من هذا الاسم اسمًا إشكالياً في كثير من المقامات؛ مع عراقته، وكثرة حضوره في المدونة العقدية والفقهية. وتزداد أهمية تحرير ما يتعلق بهذا الاسم أهميةً بما عُلق عليه من أحكام عقدية وفقهية، ولما وقع له من الارتباط بنصوص الوحي.

وحين يُدقق الناظر في مسببات حالة الارتباك هذه، وما يكتنف هذا الاسم في كثير من موارده من غموض، فيمكن أن يلحظ أن هناك عدداً من الاعتبارات الموضوعية التي ولدت هذه الحالة، وجعلت من هذا المصطلح قضية شائكة ومحيرة فعلاً. وهذا الارتباك والاشتباك ليس ناشئاً من ظروف وملابسات وقته، بل هو ممتد تاريخياً وزمنياً، إضافة إلى ما ولده واقع التداول في الفضاء الديني والسياسي والعلمي والتاريخي والمذهبي من إشكالات، والذي زاد من إشكاليته أنه مصطلح وُظّف كثيراً في تصفية عدد من الحسابات العقدية والفقهية والسياسية؛ مما أفقده في كثير من الأحيان طاقته التأثيرية، وأحدث ارتباكاً في مدلولاته. ويمكن اختصار أهم الاعتبارات التي أربكت تحرير هذا المصطلح على النحو المطلوب في الأمور التالية:

## الأمر الأول: غياب المدونة العقدية الأساسية:

الأصل أن يتم التعرف على أي طائفة دينية وفحص معتقداتها من خلال مدوناتها العقدية والمعبرة عن مُفصل الاعتقاد الذي تقول به، وما من شك أن لحضور هذه المدونة العقدية الرسمية توفرها بين يدي الباحث ما يعينه على إصابة مفصل هذا الاعتقاد على صورة دقيقة، ويمكنه من إدراك نسبة تلك المقولات لأصحابها على نحو صحيح، ويسهل عليه ملاحظة ما قد يقع بين أفراد الطائفة من اتفاق واختلاف؛ ليدرك من خلال ذلك طبيعة المقولات الصلبة المعبرة عن عقيدة تلك الطائفة، ومواطن الاختلاف في إطارها، وما يُعد شذوذًا من الأقوال التي ينبغي ألا يتتجاوز بها أصحابها.

وإضافة إلى ما سبق فإن الباحث يُفضي من خلال المدونة العقدية للطائفة إلى مقولاتهم مباشرةً دون وسائله، فисلم مما قد يقع من سوء فهم، أو بغيٍّ، أو غير ذلك من مشكلات محتملة، وإذا نظرنا في مدى حضور الكتابة العقدية (الخارجية) فسنلحظ أن أول الارتباطات التي يصادفها الباحث عند الحديث عنهم هو انعدام الكتابات المؤسسة لهذا التيار العقدي؛ إما لانعدام أو ندرة التصنيف أصلًا، خصوصاً في الطبقات الأولى لهذه الطائفة؛ إذ إن التصنيف العقدي التفصيلي لم يكن حاضرًا أصلًا في تلك المرحلة من حياة الأمة، وغاية ما يمكن أن يُحسب في إطار التصنيف العقدي مقولات شفهية أو مراسلات مجملة، تم توثيقها وكتابتها لاحقًا. إضافة إلى أن بدعة الخوارج كانت تتسم - وخصوصاً في البدايات - بقدر من الإجمال العقدي، وغلبة للمزاج العملي بالاعتزال والمعارضة والقتال. ثم لما دخلت الأمة في طور الكلام، وبدأت المقالات الخارجية تتخذ طابع المقولات التفصيلية، وأخذ روؤاهم في التأليف، لم تحظ تلك المؤلفات بالانتشار والشيوع، بل بالعكس كانت دائرة المطلعين عليها محدودة؛ مما أدى إلى فقدانها مع تقادم الزمن. وهذه الإشكالية يتلمس المرء أصداءها في شكوى جماعة من أهل العلم وجدوا أنفسهم معترفين بصعوبة الوقوف على كتبهم، أو العجز عن تحصيلها والنظر فيها، فهذا ابن النديم صاحب الفهرست يعقد باباً في كتابه هذا بعنوان

﴿أَخْبَارُ مُتَكَلِّمِي الْخَوَارِجِ وَأَسْمَاءُ كِتَبِهِم﴾ نقل في أوله عن محمد بن إسحاق قوله: (الرؤساء من هؤلاء القوم كثير، وليس جميعهم صنف الكتب، ولعل من لا نعرف له كتاباً قد صَنَفَ، ولم يصل إلينا؛ لأن كتبهم مستورٌ محفوظة)<sup>(١)</sup>، ثم قام بسرد أسماء عدد من متكلمي الْخَوَارِجِ ومؤلفاتهم، وحين أراد الكلام عن مؤلفات فقهاء الشّرَاة - وهو اسم من أسماء الْخَوَارِجِ - قال: (هؤلاء القوم كتبهم مستورٌ، قَلَّمَا وَقَعَتْ؛ لأن العالم تشتؤهم، وتتبعهم بالمكاره، ولهم مصنفوْن ومؤلفون في الفقه والكلام)<sup>(٢)</sup>، ثم تكلم عن مواضع شهرة هذا المذهب، وذكر بعضًا من فقهائهم المتقدمين، وشيشاً من كتبهم.

والإمام ابن تيمية مع سعة معرفته واطلاعه، واهتمامه بمعرفة أحوال الفرق والمملل والمذاهب يسجل اعتراضاً مهمًا: (وأقوال الْخَوَارِج إنما عرفناها من نقل الناس عنهم، لم نقف لهم على كتاب مصنف، كما وقفنا على كتب المعتزلة، والرافضة، والزبيدية، والكرامية، والأشعرية، والسائلمية، وأهل المذاهب الأربع، والظاهرية، ومذاهب أهل الحديث، والفلسفه، والصوفية، ونحو هؤلاء)<sup>(٣)</sup>.

ومثله ابن خلدون والذي يقول في كتابه الشهير المقدمة: (وشذ بمثل ذلك الْخَوَارِجِ . ولم يحفل الجمهوْرُ بمذاهِبِهم، بل أوسعوها جانب الإنكار والقدح، فلا يُعرَفُ شيءٌ من مذاهِبِهم ولا تُروى كتبهم ولا أثر لشيءٍ منها إلا في مواطنهم)<sup>(٤)</sup>. وقد ذكر صديق حسن خان في كتابه أبجد العلوم (٤٠٧/٢) عين هذا الكلام.

وقد استعرض أبو الحسن في أثناء ذكره لما يتعلق بالْخَوَارِجِ وفرقهم بعضًا من مؤلفي كتب الْخَوَارِجِ، فقال: (ومن مؤلفي كتبهم ومتكلميهم:

(١) الفهرست للنديم، المجلد الأول، الجزء الثاني (٦٥١).

(٢) الفهرست للنديم، المجلد الثاني، الجزء الأول (١٢٥).

(٣) الفتاوى (٤٩/١٣).

(٤) المقدمة [ط. القironان للنشر] (٢٠٨/٢).

عبد الله بن يزيد، ومحمد بن حرب، ويحيى بن كامل، وهؤلاء إباضية، واليمان بن رباب، وكان ثعلبياً، ثم صار بيهسيّاً، وسعيد بن هارون وكان - فيما أظن - إباضياً<sup>(١)</sup>، وهذا يؤكد ما سبق ذكره: أن التأليف والكتابة تأخراً عن لحظة التأسيس الأولى. والشيء بالشيء يذكر؛ فقد كان لياقوت الحموي صاحب معجم الأدباء والبلدان اطلاع على شيء من كتب الخوارج، ولكنه تأثر بها على نحو سلبي، فدخلت عليه مادة خارجية، وفي ذلك يقول ابن خلّkan رَحْمَةُ اللَّهِ: (وكان متعصباً على عليٍّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكان قد طالع شيئاً من كتب الخوارج، فاشتبك في ذهنه منه طرف قوي)<sup>(٢)</sup>. والمقصود أن هذا الغياب للمرجعيات الأساسية للخوارج، خصوصاً في لحظة التأسيس وما قاربها، وسع كثيراً من أهمية كتب: الفرق والمقالات، والتاريخ، بل والأدب، ورفع سقفها كمصدر مهمة يُعرف من خلالها على مذهب الخوارج. وهو ما أدى بطبيعة الحال إلى وقوع بعض المشكلات في تحرير عدد من مقالات الخوارج، خصوصاً في ظل تطور مقالاتهم، وتأثراً بهم تاليًا بالكلاميات، وما وقع بينهم من فرقة واختلاف.

## الأمر الثاني: تشظي الحالة العقدية:

من المشكلات التي قد تصادف الباحث في دراسة الطوائف والتيارات والفرق، عدم تدقيق النظر في ظاهرة الافتراق الداخلي، وما يتربّ عليها من اختلاف في المقالات؛ مما يؤدي إلى نسبة مقولات عقدية خاصة بطائفة للطائفة، وتعتميم حكم البعض على الكل. والواجب رصد مثل هذه الاختلافات، والتفيش في ظلّها عن الأصول المشتركة التي تعبر عن أصول الطائفة، والفروقات التي تشكل جيوبيها الداخلية. والواقع في مثل هذا الخطأ العلمي ظاهرة يتلمسها القارئ عند مطالعته لعدد من الدراسات التي كُتبت في عدد من الفرق والمملل والنحل؛ فللمنتزلة مثلاً شكوى مُرة من نسبة بعض

(١) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين (١/٢٠٠).

(٢) وفيات الأعيان (٨/٦١٢)، وانظر: تاريخ الإسلام للذهبي (١٣/٨٢٣).

الأقوال العقدية إليهم كطائفة، مع براءتهم منها؛ كنسبة القول بإنكارهم عذاب القبر، وإنما هو قول بعضهم، وكذا جعل القول بالصّرفة قول المعتزلة، وإنما هو قول النظام منهم.

ذات الإشكالية يمكن تلمسها عند الحديث عن الخوارج، خصوصاً أننا أمام طائفة تمثل حالة الانقسام والتشظي حالةً أصلية فيها، حتى صاروا مضرب المثل في التشظي والافتراق؛ قال ابن تيمية - عليه رحمة الله: (وأهل الإثبات من المتكلمين - مثل الكلابية والكرامية والأشعرية - أكثر اتفاقاً وائلاماً من المعتزلة؛ فإن في المعتزلة من الاختلافات، وتکفير بعضهم بعضاً، حتى ليکفرُ التلميذ أستاذه من جنس ما بين الخوارج)<sup>(١)</sup>. وكمثال على حالة التشظي عند الخوارج تأمل مثلاً ما جرى بين (ثعلبة بن عامر رأس الشعالية من فرق الأطفال، فقال ثعلبة: إنا على ولائهم صغاراً وكباراً إلى أن نرى منهم إنكار الحق والرضا بالجور، فتبرأ عبد الكريم منه وأصحابه، وتفرقَت الشعالية سبع فرق: الأخنسية، والرشيدية، والمكرمية، والمعبدية، والشيبانية، والمعلومية، والمجھولية)<sup>(٢)</sup>. أما (الشعيبية فكان سبب ظهورهم أن زعيمهم نازع رجالاً من الخوارج يقال له: ميمون، وكان له على شعيب مال، فطالب به شعيباً، فقال شعيب: أؤديه إن شاء الله تعالى، فقال ميمون: الآن شاء الله ذلك، ألا تراه قد أمر به! فقال شعيب: لو كان الله شاء لم أقدر على مخالفته، فظهر بسبب ذلك الخلافُ بين العجارة في مسألة المشيئة، فكتبوا هذه القصة إلى عبد الكريم بن عجرد - وهو محبوس - في حبس السلطان، فكتب في جوابه: نحن نقول: ما شاء الله كان، وما لم يشاً لم يكن، ولا نلحق به سوءاً. وقال ميمون: من قال إنه لم يُرِدْ أن يؤدي إلى حقي، فقد أَلْحقَ به سوءاً، وقال شعيب: بل وافقني في الجواب، ألا تراه يقول: وما لم يشاً لم يكن! ورجع

(١) مجموع الفتاوى (٤/٥٢).

(٢) الوافي بالوفيات (١١/١١).

الخازمية إلى قول شعيب، والحمزية منهم إلى قول ميمون القدري، وهو الذي يجوز نكاح بنات البنين وبنات البنات، وهذا خلاف إجماع المسلمين، وهذا منه كُفر زاده على قوله بالقدر<sup>(١)</sup>. وذكر الأشعري في المقالات (خبر عبد الجبار الذي خطب إلى ثعلبة ابنته، ثم شكَّ في بلوغها، فسأل أمها عن ذلك، حتى وقع الخلاف بين ثعلبة وعبد الكريم في الأطفال، فاختلفا بعد أن كانوا متفقين)، فأما عبد الجبار الذي خطب إلى ثعلبة ابنته فسأل ثعلبة أن يُمهرها أربعة آلاف درهم، فأرسل الخطاب إلى أم الجارية مع امرأة يقال لها أم سعيد يسأل هل بلغت ابنتهم أم لا، وقال: إن كانت بلغت وأقرت بالإسلام، لم أبيال ما أمهرُّها، فلما بلَّغتها أم سعيد ذلك قالت: ابنتي مسلمة بلغت أم لم تبلغ، ولا تحتاج أن تُدعى إذا بلغت، فرد مرة أخرى ذلك عليها، ودخل ثعلبة على تلك الحال، فسمع بتنازعهما فنهاهما عنه، ثم دخل عبد الكريم بن عجرد وهمما على تلك الحال، فأخبره ثعلبة الخبر، فزعم عبد الكريم أنَّ يجب دعاؤها إذا بلغت، وتجب البراءة منها حتى تُدعى إلى الإسلام، فرد عليه ثعلبة ذلك وقال: لا، بل ثبتت على ولائيتها، فإن لم تُدعَ لم تعرف الإسلام، فبرئ بعضهم من بعض على ذلك<sup>(٢)</sup>.

هذه نماذج فقط لظاهرة الافتراق والاختلاف داخل البيت الخارجي، وإطالة سريعة إلى ما سجله كُتاب المقالات عند حديثهم عن الخوارج تكشف عن دور عميق جدًا للاختلاف والافتراق في تشكيل هذه الطائفة، وإذا كان منشأ هذه الانقسامات في غالب الأحوال يعود إلى اختلاف في تقريرات عقدية، فإن استيعاب هذه التقريرات واستصحابها عند الحديث عن الخوارج، في غاية الأهمية؛ لتجنب الواقع في فخ نسبة بعض التقريرات العقدية للخوارج، في حين أنه قول بعضهم، وللكشف عن الخطط العقدي الناظم لهذه الطائفة بمختلف فرقها وتشظياتها، ثم إدراك طبيعة الاختلافات الداخلية في البيت الخارجي، ومن أمثلة الأخطاء العلمية التي وقعت هنا: ما نسبة الكعبي

(١) التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين (٥٥).

(٢) مقالات الإسلاميين (١٩٠/١).

إلى الخوارج من الاتفاق على تكبير مرتكب الكبيرة، فقال عبد القاهر البغدادي متعقباً: (وقد أخطأ الكعبي في دعوه إجماع الخوارج على تكبير مرتكبي الذنوب منهم؛ وذلك أن النجدات من الخوارج لا يكفرون أصحاب الحدود من موافقיהם)<sup>(١)</sup>، ومثله في الخطأ دعوى أبي الحسن الأشعري أن (الخوارج جميعاً يقولون بخلق القرآن)<sup>(٢)</sup>، وهو قول لم يقله أوائل الخوارج؛ إذ القول بخلق القرآن قول متأخر نسأً بعد ظهور الخوارج بزمان، ورحم الله قتادة حين لحظ ما عند الخوارج من انقسام وفرقة فقال: (عمري، لو كان أمر الخوارج هدى لاجتمع، ولكنه كان ضلاللة فتفرق)، وكذلك الأمر إذا كان من عند غير الله وجدت فيه اختلافاً كثيراً<sup>(٣)</sup>، قال الحافظ ابن كثير: (فتفرقوا فيها بأبدانهم وأديانهم، ومذاهبهم ومسالكهم المختلفة المنتشرة، التي لا تنضبط ولا تنحصر؛ لأنها مفرعة على الجهل وقوة النفوس، والاعتقاد الفاسد)<sup>(٤)</sup>.

### الأمر الثالث: إشكال الاسم والعنوان:

من أكثر الأمور التي يمكن أن تدخل الإشكال في المعارف والعلوم ما قد يقع أحياناً من الإجمال والاشتراك في المصطلحات والأسماء، فيقع الاسم الواحد لسميات ومفاهيم متعددة، فيأتي هذا مستعملاً للفظ في معنى، ‘فيفهم منه الآخر معنى آخر، وهكذا.

واسم الخوارج هو واحد من تلك المصطلحات التي فيها قدرٌ عالٍ من التداخل والاشتراك، ويقع وبالتالي مستعملاً لمفاهيم ومعانٍ متعددة، يزداد الأمر خطورةً حين ندرك أن لهذا الاسم تعلقاً بنصوص الوحي؛ إذ هو مصطلح قد يقع للتعبير عن توجه ديني خاص تنبأت النصوص الشرعية بوقوعه، كما أن له اتصالاً أيضاً بالواقع متمثلاً في تجليات عقدية وفقهية واقعية، وتاريخٍ ممتد.

(١) الفرق بين الفرق (١٠١).

(٢) مقالات الإسلاميين (٢٠٣/١).

(٣) الإبانة لابن بطة (٦٠٧/٢).

(٤) البداية والنهاية (٦٦٨/١١).

ومنطقة التاريخ هذه لم تكن قطعة صلبة جامدة، بل كانت تاريخاً حافلاً بالتطورات والتغيرات، التي أفرزت عدداً غير قليل من المقولات المتألفة أحياناً، والمتناقضة في أحيانٍ أخرى. فنحن أمام اسم لا يتمي لحقبة تاريخية واحدة، بل لمجموعة من المراحل التاريخية الممتدة، التي يستطيع الإنسان أن يتلمس أطرافها في كتب التاريخ، وكتب الفرق والمقالات، ولكل مرحلة من تلك المراحل مواصفاتها الخاصة، ولا بد من فصل كل مرحلة عن الأخرى؛ لأن كل واحدة منها لها سماتها الخاصة التي يمكن أن تؤثر في سير تحديد المسمى المراد من هذا الاسم. واسم الخوارج أيضاً قد يقع للتعبير عن نوع من الفعل السياسي ضد السلطة السياسية، والذي يستصحب أيضاً تجلياته العقدية والفقهية الخاصة أيضاً، ومع كون اللائق بالبحث اكتشاف حالة الالتباس هذه، وفرز هذه المدلولات في أثناءه؛ لتنحل عُقدَه في آخر البحث؛ إذ فكرة البحث المركبة السعي في تحرير مفهوم الخوارج، لكنني أُعجل هنا بالكشف سريعاً عن عدد من الاستعمالات لهذا الاسم وما ولَّهُ أحياناً من الارتكاب والالتباس، أملاً أن يكون في تعجيله مزيد فائدة وتوضيح، يمكن الاتكاء عليه فيما سيأتي؛ فمن الاستعمالات الاصطلاحية الحاضرة لاسم الخوارج ما يلي:

١ - استعمال للتعبير عن طائفة معينة مخصوصة تناولها النصُّ الشرعي بذكر الصفات والسمات، فوضع الاسم طلباً لتحديد ذلك المسمى في نصوص الشارع. ومن موارد هذا الاستعمال ما وقع من سؤالات التابعين للصحاباة عن شأن الخوارج، كقولهم: (هل سمعت في الخوارج من شيء؟) فيروي الصحابي ما سمعه من النبي ﷺ في شأنهم.

٢ - استعمال للتعبير عن طائفة عقدية ذات منظومة عقدية وفقهية محددة، وهو استعمال أخص من الاستعمال السابق، وهو الاستعمال الحاضر في كتب الملل والنحل والفرق، إضافة إلى حضور واسع في الكتابة الفقهية والعقدية، وذلك عند حكاية أقوال الخوارج في مختلف المسائل الفقهية، كقولهم في مسائل التوحيد والقدر والإيمان، أو قولهم في المسح على الخفين، أو رجم الزاني المحصن، أو قطع السارق، وكمثال على استعمال الخوارج بهذا

الاستعمال الخاص، وبغضّ النظر عن تحقيق تفاصيل هذا السرد العقدي للمقولات، أسوق ما جاء في مسائل حرب الكرمانى مما حكاه في شأن الخوارج؛ قال - عليه رحمة الله - : (وَأَمَّا الْخُوَارِجُ فَمَرَّقُوا مِنَ الدِّينِ، وَفَارَقُوا الْمَلَةَ، وَتَمَرَّدُوا عَلَى الإِسْلَامِ، وَشَذُوا عَنِ الْجَمَاعَةِ، وَضَلُّوا عَنْ سَبِيلِ الْهُدَىِ، وَخَرَجُوا عَلَى السُّلْطَانِ وَالْأَئِمَّةِ، وَسَلَوَ السَّيفَ عَلَى الْأُمَّةِ، وَاسْتَحْلَلُوا دَمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَأَكَفَرُوا مَنْ خَالَفُوهُمْ إِلَّا مَنْ قَالَ بِقَوْلِهِمْ وَكَانَ عَلَى مُثْلِ رَأِيهِمْ، وَثَبَّتَ مَعْهُمْ فِي دَارِ ضَلَالِهِمْ، وَهُمْ يَشْتَمُونَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ<sup>(١)</sup>، وَأَصْهَارَهُ، وَأَخْتَانَهُ، وَيَتَبَرَّؤُونَ مِنْهُمْ، وَيَرْمُونَهُمْ بِالْكُفْرِ وَالْعَظَائِمِ، وَيَرُونَ خَلَافَهُمْ فِي شَرَائِعِ الدِّينِ وَسُنُنِ الإِسْلَامِ، وَلَا يُؤْمِنُونَ بِعَذَابِ الْقَبْرِ، وَلَا الْحَوْضُ، وَلَا الشَّفَاعةُ، وَلَا يُخْرِجُونَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَهُمْ يَقُولُونَ: مِنْ كَذْبِ كَذْبَةِ، أَوْ أَنِّي صَغِيرَةُ أَوْ كَبِيرَةُ مِنَ الذُّنُوبِ، فَمَاتَ مِنْ غَيْرِ تُوبَةٍ فَهُوَ كَافِرٌ فِي النَّارِ، خَالِدًا مَخْلُدًا فِيهَا أَبَدًا، وَهُمْ يَقُولُونَ بِقَوْلِ الْبَكْرِيَّةِ فِي الْحَبَّةِ وَالْقِيرَاطِ، وَهُمْ قَدَرَيَّةُ جَهَمَّةِ مَرْجَنَةِ رَافِضَةٍ، وَلَا يَرُونَ جَمَاعَةً إِلَّا خَلْفُ إِمَامِهِمْ، وَهُمْ يَرُونَ تَأْخِيرَ الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا، وَيَرُونَ الصَّوْمَ قَبْلَ رَؤْيَاةِ الْهَلَالِ، وَالْفَطْرَ قَبْلَ رَؤْيَتِهِ، وَهُمْ يَرُونَ النِّكَاحَ بِغَيْرِ وِلِيٍّ وَلَا سُلْطَانٍ، وَيَرُونَ الْمُتَعَةَ فِي دِينِهِمْ، وَيَرُونَ الدِّرْهَمَ بِالدِّرْهَمِ<sup>(٢)</sup> يَدًا بِيَدِ حَلَالًا، وَهُمْ لَا يَرُونَ الصَّلَاةَ فِي الْخِفَافِ، وَلَا الْمَسْحَ عَلَيْهَا، وَهُمْ لَا يَرُونَ لِسْلَطَانَ عَلَيْهِمْ طَاعَةً، وَلَا لِقَرِيشٍ خَلَافَةً. وَأَشْيَاءٌ كَثِيرَةٌ يَخَالِفُونَ فِيهَا الإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ. فَكَفَى بِقَوْمٍ ضَلَالَةً يَكُونُ هَذَا رَأِيهِمْ وَمَذَهَبُهُمْ وَدِينُهُمْ، وَلَيْسُوا مِنَ الإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ، وَهُمْ الْمَارِقَةُ<sup>(٣)</sup>.

فمع التحفظ على تعليم المقولات على هذا النحو، وال الحاجة إلى مزيد تحرير وتحقيق، لكن القصد ضرب المثل باستعمال اسم الخوارج لطائفة ذات منظومة فقهية وعقدية مميزة، كاستعمال اسم الرافضة، والمعزلة، والقدريّة، والمرجنة، ونحو ذلك، وهذا المعنى إنما يصح لمن دقق النظر لحالة خارجية

(١) لعلها بالدرهمين.

(٢) مسائل حرب الكرمانى (ت. فايز بن أحمد حابس) (٩٨٢ / ٣).

أكثر تطوراً في مقولاتها من التحقيقات الأولى للخوارج؛ ولذا فينبغي التنبه إلى فرق ما يُحكى في كتب المقالات تحت عنوان (الخوارج) وما يمكن أن يكون مورداً للذم الشرعي بخصوص (الخوارج)، فأمامنا اصطلاحان في الحقيقة: اصطلاح يراد منه التعبير عن رؤية تاريخية لحالة عقدية ما، واصطلاح ديني يراد منه التعبير عن حالة تناولها النص الديني، ورتب عليها أحكاماً، وبين هذا وذلك تداخل، لكن أحدهما أضيق دائرة من الآخر، كما سيظهر في أثناء البحث إن شاء الله.

٣ - استعمال للتعبير عن حالة الخروج على السلطة السياسية؛ فهو مصطلح رديف أحياناً لمصطلح البغاء، الذي يميز هذا النمط من الخروج على السلطة السياسية عن خروج الخوارج بالمعنى الأول أو الثاني. ويحتمل أن يكون استعمال البربهاري لمصطلح الخوارج في هذا النص مراداً به هذا المعنى؛ حيث قال: (ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين فهو خارجي، وقد شق عصا المسلمين، وخالف الآثار، ومبنته ميتة جاهلية، ولا يحل قتال السلطان والخروج عليه وإن جاروا، وذلك قول رسول الله ﷺ لأبي ذر الغفارى: «اصبر، وإنْ كان عبداً حبشياً» قوله للأنصار: «اصبروا حتى تلقوني على العوض» وليس في السنة قتال السلطان؛ فإن فيه فساد الدين والدنيا، ويحل قتال الخوارج إذا عرضاً للمسلمين في أنفسهم وأموالهم وأهليهم، وليس له إذا فارقوه أن يطلبهم، ولا يجهز على جريتهم، ولا يأخذ فيهم، ولا يقتل أسيرهم، ولا يتبع مذيرهم. واعلم - رحمك الله - أنه لا طاعة لبشر في معصية الله تعالى<sup>(١)</sup>.

وعدم ذكره تعالى ولو لنص من نصوص الخوارج مع كثرتها وقربها، قرينة محتملة على عدم إرادة معنى الخوارج بالمعاني السابقة، وإنما بمعنى الخارجين على الإمام، وهذا التردد في فهم كلامه، وافتتاح مجالات التأويل يكشف لك فعلاً عما في مصطلح الخوارج أو خارجي من تداخل واشتباك؛ إذ

---

(١) شرح السنة (٧٨).

جعل بعضهم ضابط الخروج على الإمام ضابطاً يتحدد في صوئه مفهوم  
الخوارج المذموم شرعاً.

ولعل النص التالي يكون أكثر وضوحاً في بيان المطلوب، وهو نص كاشف عن جريان استعمال الخوارج للتعبير عن البغاء على السلطة السياسية دون اعتبار لأخذ البدعة أو التكفير في هذا الاصطلاح، والنص يحكيه الشيخ علم الدين البرزالي رحمه الله تعالى قائلاً: (اجتمعت يوم الخميس الخامس والعشرين من الشهر بالشيخ تقى الدين ابن التيمية، فذكر أنه اجتمع ببهاء الدين قطلوشاه، وذكر له أنه من عظم جنکزخان، ولحيته قطلوشاه أجرد ولا شعرة بوجهه أصلًا، وأنه كان له في ذلك العهد من العمر اثننتان وخمسون سنة، وأنه ذكر له أن الله عز وجل ختم الرسالة بمحمد عليه السلام، وأن جنکزخان جده كان مسلماً، وكل من خرج من ذريته مسلمين، ومن خرج من طاعته فهو خارجي)<sup>(١)</sup>. فتأمل هذا التوسيع في استعمال لفظة الخارجي. وقد جرى مثل هذا التوسيع عند ابن خلدون وغيره عند حديثه عن وقائع الخروج على النظم السياسية في الدول غير الإسلامية؛ فقد نقل عن ابن العميد قوله: (خرج عليه خارجي بباب فهلك في حربه لتسع عشرة سنة من ولايته، كما قلناه، فولي من بعد أندريانوش إحدى وعشرين سنة)<sup>(٢)</sup>. وقال: وقال وهو يتكلم عن أحد قادة الدولة الرومانية: (واحتمل الخوارج الذين كانوا في نواحي القدس مع الأسرى، وكان يُلقى منهم كل يوم للسباع فرائس إلى أن فروا)<sup>(٣)</sup>.

٤ - استعمال للتعبير عن قطاع الطرق المحاربين، الخارجين عن النظام والشريعة، يقتلون ويحرقون لا بتأويل ديني ولا شرعى، ومما يؤكّد جريان مثل هذا الاستعمال ما ذكره ابن تيمية رحمه الله تعالى وذلك في سياق تفصيله لأنواع الخوارج على الأمة، فقال: (الخوارج على الأمة، إما من العادة الذين غرضهم الأموال كقطاع الطريق ونحوهم، أو غرضهم الرياسة، كمن يقتل أهل مصر الذين هم تحت حكم غيره مطلقاً، وإن لم يكونوا مقاتلة، أو من الخارجين عن السنة

(١) الجامع لسيرة شيخ الإسلام (٢٢٥).

(٢) كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر [ط. القironان للنشر] (٤٨٥/٣).

(٣) كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر [ط. القironان للنشر] (٤٨٢/٣).

الذين يستحلون دماء أهل القبلة مطلقاً، كالحرورية الذين قتلهم علي (عليه)<sup>(١)</sup>، وهذا التفصيل يكشف أن مصطلح الخوارج يأتي لمعانٍ، منها قطاع الطرق، بل والخارجين لغرض سياسي، كالرئاسة ونحوها، وهو يؤكّد المعنى الذي سبق هذا، بل يؤكّد على قدر من التوسيع في مدلوله ليشمل ما هو أوسع من الخروج على الإمام.

٥ - استعمال للتعبير عن كل نمط من أنماط الخروج عن السنة، فيشمل هذا الاسم في هذا الاستعمال مسمى المبتدعة جميماً، وقد يكون استعمالاً يراعي بعض قيم المعاني السابقة، كاستعمال أيوب السختياني رحمه الله حيث كان يسمى أصحاب البدع كلهم خوارج، ويقول: إن الخوارج اختلفوا في الاسم واجتمعوا على السيف<sup>(٢)</sup>. وفي رواية: رأى أيوب رجلاً من أصحاب الأهواء، فقال: إني لأعرف الذلة في وجهه، ثم قرأ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَخْتَلُواْ أَعْجَلَ سَيِّنَاهُمْ غَضَبٌ مِّنْ رَّبِّهِمْ وَذَلَّةٌ فِي الْأَيَّوِمِ الْدُّنْيَا وَكَذَلِكَ بَغْزٌ الْمُفْتَرِينَ﴾ ١٥٣ ثم قال: هذه لكل مفترٍ. قال: فكان أيوب يسمى أصحاب الأهواء خوارج، ويقول: إن الخوارج اختلفوا في الاسم، واجتمعوا على السيف<sup>(٣)</sup>: وقد يكون استعمالاً مجرداً عن الاعتبار الذي اختص به الخوارج، كقول إسماعيل بن إسحاق القاضي في أحكام القرآن له: (ظاهر القرآن يدل على أن كل من ابتدع في الدين بدعة من الخوارج وغيرهم، فهو داخل في هذه الآية؛ لأنهم إذا ابتدعوا تجادلوا وتخاصموا، وتفرقوا وكانوا شيئاً ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدُّهُمْ فَرِحُونَ﴾ ١٥٤)<sup>(٤)</sup>. وجاء هذا الاستعمال المتوسع لمصطلح الخوارج صريحاً في الدر المختار لعلاء الدين الحصকي؛ قال ابن عابدين شارحاً مراده في (قوله: «حتى الخوارج» أراد بهم: من خرج عن معتقد أهل الحق، لا خصوص الفرقـة

(١) اقتداء الصراط المستقيم (١/٢٥٠).

(٢) القدر للفريابي (٢١٥)، والشريعة للأجري (٥/٢٥٤٩)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (١/١٦٢).

(٣) رواه ابن الجعد في مسنده (١٢٣٦).

(٤) الاعتصام للشاطبي (١/٨٩).

الذين خرجوا على الإمام علي - رضي الله تعالى عنه - وكفروه، فيشمل  
المعزلة والشيعة وغيرهم<sup>(١)</sup>.

فهذه خمسة استعمالات لهذه اللفظة، تكشف لك ما يمكن أن يقع من ارتباك والتباس لحظة استعماله. وإذا أدركنا أن تناول الوحي لهذه الظاهرة كان بالكشف عن سماتها، وترتيب الأحكام العملية عليها؛ كان تحرير الاسم وفك الالتباس بين ما يمكن أن يكون داخلاً في مسمى هذا الاسم الشرعي، وما يمكن أن يكون داخلاً في مسمى التاريخي أو المذهبي - أمراً في غاية الأهمية -؛ فمع الاعتراف بأنَّ ثمَّ تداخلاً بين الفضاءين؛ فإنَّ بينهما أيضاً مناطقَ تبادل، وهو ما سينكشف بإذن الله تعالى فيما يأتي في أثناء البحث.

وإذا تأمل الناظر في بعض موارد استعمال مصطلح الخوارج، فسيجد قدر الارتباك الذي أحدثه تنوع مدلوله أحياناً، خذ مثلاً ما جرى من توصيف الطائفة التي خرجت على عثمان رضي الله عنه باسم الخوارج؛ فقد جرى على لسان غير قليل من أهل العلم من مؤرخين وغيرهم وصفُ أولئك البغاء الظلمة الخارجين على الحَيَّ الشهيد القوام الصوام، الخليفة المظلوم عثمان بن عفان رضي الله عنه بهذا الاسم، كقول الحافظ ابن كثير مثلاً: (وكان سبب ذلك أنَّ الخوارج من المصريين كانوا محصورين من عمرو بن العاص، مقهورين معه لا يستطيعون أن يتكلموا بسوء في خليفة ولا أمير، فما زالوا يعملون عليه حتى شکوه إلى عثمان؛ ليتنزعه عنهم ويولّي عليهم من هو ألين منه)<sup>(٢)</sup>. أو قول الحافظ العلائي: (المصيبة بعثمان رضي الله عنه كانت عظيمة، ولم يكن خطر ببال عليٍّ ولا غيره من الصحابة رضي الله عنه أنه يُقتل، ولكن ظنوا أنَّ الخوارج الذين حاصروه أعتبروه في شيء، وأنَّ الأمر يؤدي إلى تسكين وسلامة، فلما وقع قتله بغتة كان منكراً مهولاً، ولم يكن في قتله - بحمد الله - أحدٌ من من ثبت

(١) الدر المختار (٥٦١/١).

(٢) البداية والنهاية (١٠/٢٧٠)، وانظر: (١٠/٢٨١)، (١٠/٢٩٤)، (١٠/٣١٦)، (١٠/٣٢٠)، (١٠/٣٢٤)، (١٠/٣٢٥)، و(١٠/٣٢٧).

الصحبة له<sup>(١)</sup>، وكذا جرى مثل هذا على لسان ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ ف قال: (وكذلك أمير المؤمنين عثمان، لما طلب الخوارج قتله لم يدفع عن نفسه)<sup>(٢)</sup>.

والقصد أن جريان هذا على ألسنة العلماء أكثر من أن يحصر هنا، وهي عبارات لا تُشَكِّل، ويمكن حملها على معنى البغاء دون إشكال، خصوصاً أن ابن تيمية - عليه رحمة الله - يصرح بأن (الذين خرجو على عثمان لم يكونوا مظهرين للكفرة، وإنما كانوا يدعون الظلم، وأما الخوارج فكانوا يجهرون بـكفر علي)، وهم أكثر من السرية التي قدّمت المدينة لحصار عثمان حتى قتل)<sup>(٣)</sup>.

لكن يُربِّكُ مثل هذا المحمل قوله رَحْمَةُ اللَّهِ: (وأما الأنبياء فقتلهم الكفار، وكذلك الصحابة الذين استشهدوا قتلهم الكفار، وعثمان وعلى والحسين ونحوهم قتلهم الخوارج البغاء)<sup>(٤)</sup>. وأوضح منه في تقرير الإشكال قوله: (لكن أهل البدع الخوارج الذين خرجو على عثمان وعلى عليٍّ جعلوا آراءهم وأهواءهم حاكمةً على كتاب الله وسنة رسوله وسيرة الخلفاء الراشدين، فاستحلوا بذلك الفتنة وسفك الدماء، وغير ذلك من المنكرات)<sup>(٥)</sup>. فمثل هذا قد يوهم ظاهراً أن أولئك لم يكونوا بغاة فقط، بل اشتملوا على بدعة الخوارج، وهو ما يمكن أن تتلمسه في إطلاقات غيره أيضاً؛ فهذا ابن عبد البر - عليه رحمة الله - يقرر أن أهل النهروان هم أصل الخوارج وأولهم، ثم يعود فيستدرك ذاكراً أولئك الذين خرجو على عثمان، فيقول - عليه رحمة الله -: (والمعنى في هذا الحديث ومثله مما جاء عن النبي ﷺ في ذلك عند جماعة أهل العلم، المراد به عندهم القوم الذين خرجو على علي بن أبي طالب يوم النهروان، فهم أصل الخوارج وأول خارجة خرجت، إلا أن منهم طائفة كانت ممن قصد المدينة يوم الدار في قتل عثمان رَحْمَةُ اللَّهِ)<sup>(٦)</sup>.

(١) مجموع رسائل الحافظ العلائي (٢٨٣).

(٢) جامع المسائل (المجموعة الرابعة) (٢٣١).

(٣) منهاج السنة (٣١٤/٨).

(٤) مجموع الفتاوى (٤٨٥/٢).

(٥) جامع المسائل (المجموعة الخامسة) (٣٩١).

(٦) التمهيد (٥٥/٦).

ثم ظهر لي أنه من المحتمل أنه أراد أن طائفة ممن خرج على علي، وكان عند خروجه هذا ويسبيه من الخوارج الذين جاء بذمهم الحديث، قد سبق له الخروج على عثمان، وهذا محمل يحتمل أن يكون مقصوداً لبعض أهل العلم عند ذكر ما وقع من الخروج على عثمان في سياق الحديث عن الخوارج. والمقصود أن مثل هذا التوصيف أدخل قدرًا من الارتباك عند بحث لحظة ظهور الخوارج، فذهب بعض الباحثين إلى أن الخارجين على عثمان هم أوائل الخارج، في حين تكشف دلائل الوحي، وتقريرات متکاثرة من أهل العلم أن أول تحقق فعلي للخوارج كان في زمن علي رضي الله، لكن اشتراك الاسم ولد هذه الحالة ثم جرًّا إلى إحداث مثل ذاك التقرير الذي لا يخلو من قدر من الإشكال، عند ملاحظة فرق ما بين الطائفتين، وطبيعة التناول النبوى للخوارج.

وما من شك أن بذرة الخوارج الأولى - كما سيأتي - ظهرت في زمن النبي ﷺ، وإلهادات الخروج، وتحلق أمزجة مناسبة للخروج على علي، وقعت في زمن عثمان، لكن مقتضى الدقة العلمية تقرير أن النصوص التي تناولت الخارج بالذم خصوصاً، إنما تشكلَ ما تناولته وظَهَرَ في زمن علي رضي الله عنه، وتقرير هذا من كلام أهل العلم أكثر من أن يُحصى. ومع ذلك فيمكن أن يكون بعض أهل العلم تقريرٌ يخالف هذا، لكنه تقرير مرجوح، ويحتمل أن تكون بواعثه ما في استعمال هذا الاسم أحياناً من الالتباس، وكمثال لما يمكن أن يولده هذا الاستعمال من الالتباس ما قاله الخرشفي في شرحه لمختصر خليل معرفاً الخارج: (والخارج من خرج على عثمان وعلى<sup>(١)</sup>)، فوضع اسم واحد في مثل هذا السياق يستعمل على نوعي الخارج، مشكلاً.

ومما يؤكّد هذا الإشكال بالخلط بين الخارج بالمدلول المذهبى وما هو أعم منه من معانى الخارج، ما نبه إليه العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمى

---

(١) شرح مختصر خليل (٢٧/٢).

اليماني رحمه الله؛ حيث قال: (المُحَدِّثُونَ قد يطلقون «الخوارج» على مطلق الخارجين على السلطان، وإن كانوا بريئين عن سائر أقوال الخوارج الشاذة، وقد يغفل بعض الأئمة عن هذا، فيقول في أحد هؤلاء: إنه من الحرورية، يُبْنِيَهُ على ما فَهِمَهُ من قول غيره: «من الخوارج»<sup>(١)</sup>)، فهذا يكشف لك عن خطورة الآثار العلمية التي يمكن أن يحدثها إغفال ما يمكن أن يكون مندرجًا تحت هذه اللفظة من معانٍ. ومن طريف ما يمكن أن يقع فيه خلط هنا، ما نقله الخطيب البغدادي رحمه الله عن الأخفش عند ذكره لمحمد بن بشير الخارجي، وذلك في كتابه تلخيص المتشابه في الرسم، (قال الأخفش: ومحمد هذا يعرف الخارجي، وهو من خارجة عدونا، وهي قبيلة منهم، وليس من الخوارج)<sup>(٢)</sup>.

#### الأمر الرابع: التوظيفات المذهبية والسياسية:

ما من شك أن لمصطلح الخوارج إيحاءات سلبية؛ فهو مصطلح تبشيري يسلب الشرعية عن الطائفة أو المذهب أو التيار الذي يوصم به؛ ولذا فقد وُظِفَ هذا المصطلح في كثير من المعارك الفكرية والمذهبية والسياسية، وهذا التوظيف قد يصادف محلاً مستحقاً فعلاً، وقد يصادف غير مستحق، وهو ما يتسبب في قدر من الالتباس في الموقف من بعض الشخصوص والطوائف، بل قد يتسرّب الالتباس إلى ذات المصطلح بإلحاح معاير أجنبية عنه؛ بسبب سوء التوظيف. يزيد من تعقد الموضوع أن مكوّن المعارضة السياسية هو مكون مركزي في تجلّيات الحالة الخارجية، والذي يضع النظم السياسية في طرف الضد منها، وهو ما يحمل تلك النظم بالتصدي لها، وجزء من أدوات هذا التصدي هذا التوظيف الاصطلاحي، الذي قد يكون مشروعاً، وقد يتخذ صوراً من البغي والظلم بمد روافق هذا المصطلح إلى طوائف لا يلزم أن تكون واقعةً تحت اسم الذم الشرعي أصلًا.

(١) آثار الشیخ العلامہ عبد الرحمن بن بھی المعلمی الیمنی (٢٤/٢٣٥).

(٢) تلخيص المتشابه في الرسم (١/٣١٥).

ومن السوءات التي يمكن أن تحدثها السياسات الجائرة هنا: استغلال هذا الاسم وجود هذه الطائفة؛ لتصفية الحسابات مع الخصوم، خذ مثلاً ما جرى للوزير الخلال (حفص بن سليمان أبو سلمة الكوفي المعروف بالخلال... وكان السفاح يأنس به؛ لأنَّه كان ذا مفاكهة حسنة، ممتنعاً في حديثه، أديباً عالِماً بالسياسة والتدبير، وكان ذا يسار، وأنفق أموالاً كثيرة في إقامة الدولة العباسية، ولَمَا ولَي السفاح استوزره. وكان السفاح لما أشار عليه أبو مسلم بقتله، قال: هذا الرجل بذل ماله في خدمتنا ونصحنا، وقد صدرت منه زلة، فنحن نغفرها له. فلما سمع أبو مسلم ذلك سَرَّ جماعة كمنوا له ليلاً، فلما خرج من عند السفاح ليلاً، وكان يسمُّ عنده ليلاً بالأنبار، وثبتوا عليه وخطبوطه بالسيوف، وأصبح الناس يقولون قتله الخوارج)<sup>(١)</sup>. وهكذا تم إلصاق هذه الجريمة بالخوارج.

ومن المظاهر التاريخية الشائعة استغلال التهمة بهذا الاسم لتأليب السلطة السياسية؛ فمما جاء في سيرة عامر بن عبد الله العنبري مثلاً، الذي تم تسريحه إلى عثمان رضي الله عنه، وكان (سبب تسريحه أن حمران بن أبان كتب فيه أنه لا يأكل اللحم، ولا يغشى النساء، ولا يقبل الأعمال - يعرض بأنه خارجي - فكتب عثمان إلى ابن عامر: أَدْعُ عَامِرًا، فإنْ كانت فِيهِ هَذِهِ الْخَصَالِ فَسَيِّرْهُ). فسألَهُ، فقال: أما اللحم، فإِنِّي مررت بقصاص يذبح، ولا يذكر اسم الله، فإذا اشتَهَيْتُ اللحم اشتَرَيْتُ شاة فذبحتها، وأما النساء فإنَّ لي عنهن شغلاً، وأما الأعمال فما أكثر من تجدونه سواعي. فقال له حمران: لا أكثر الله فيينا أمثالك. فقال له عامر: بل أكثر الله فيينا من أمثالك: كَسَاحِينَ وَخَجَاجِينَ<sup>(٢)</sup>.

ومن أطرف ما وجدته في هذا الشأن ما حكاه الذهبي عن الهيثم بن عدي قال: (سمعت أبي يقول: سعى رجل برجل إلى الحجاج، وقال: أعز الله

(١) الواقي بالوفيات (٦٣/١٣).

(٢) المعارف لابن قتيبة (٤٣٩).

الأمير، هذا رجل خارجي يشتم علي بن أبي سفيان، ويقع في معاوية بن أبي طالب! فقال الحجاج: لا أدرى بأيهما أنت أعلم: بالأنساب أو بالأديان؟!).<sup>(١)</sup>

ومن أغرب ما وقع من التعلق السياسي باسم الخوارج ما مارسه طاغية الزنج علي بن محمد بن عبد الرحمن العبدى، من عبد القيس؛ افترى وزعم أنه مِنْ ولَدِ زيد بن علي العلوى، وكان منجماً، طرقياً، ذكياً، حرورياً، ماكراً داهية منحلاً، على رأي فجرة الخوارج، يتستر بالانتماء إليهم، وإلا فالرجل دهري فيلسوف زنديق. ظهر بالبصرة، واستغوى عبيد الناس وأباشهم، فتجمع له كل لص ومريب، وكثروا، فشد بهم على أهل البصرة، وتم له ذلك، واستباحوا البلد، واسترقوا الذرية، وملكوا، فانتدب لحربهم عسكر المعتمد، فالتحقى الفريقان، وانتصر الخبيث، واستفحل بلاوه، وطوى البلاد وأباد العباد، وكاد أن يملك بغداد، وجرت بينه وبين الجيش عدة مصافات، وأنشأ مدينة سماها: المختارة، في غاية الحصانة، وزاد جيشه على مائة ألف، ولو لا زندقته ومروره لاستولى على الملك).<sup>(٢)</sup> فهذا بعض ما يمكن أن يجري في المجال السياسي مما يتعلق بمصطلح الخوارج، وهو ما يمكن أن يحدث ارتباكاً عند البعض في حقيقة مدلولاته.

أما استغلال المصطلح للتشویه المذهبی فلا يقل خطورة عما سبق، وهو أيضاً قد يُحدث ارتباكاً في الواقع في تفهم مدلولات هذا الاصطلاح، وما ينبغي أن يندرج فيه من مفاهيم. فمن تلك التوظيفات السلبية له ما جرى للإمام أحمد رَحْمَةُ اللَّهِ؛ حيث نقل عنه الخلال أنه قال: (بلغني أن أبا خالد، وموسى بن منصور وغيرهم، يجلسون في ذلك الجانب فيعيّبون قولنا، ويدعّون إلى هذا القول: أن لا يقال: مخلوق ولا غير مخلوق، ويعيّبون من يُكَفِّر، ويزعمون أنا

(١) سير أعلام النبلاء (١٤/١٥).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٣/١٢٩)، وانظر: تاريخ الإسلام للذهبي (٦/٣٧٣).

نقول بقول الخوارج، ثم تبسم أبو عبد الله كالمنتظر، ثم قال: هؤلاء قوم سوء<sup>(١)</sup>.

ومن مشهور ما وقع في هذا الباب وصف دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب بأنها دعوة خارجية، كما فعل زيني دحلان، حتى إنه نزل الأحاديث الواردة في الخوارج على الشيخ وأتباعه، وذلك في كتابيه الدرر السنية، وفي الفتوحات الإسلامية. ويمكن أن يتلمس المرء أصداء هذه التهمة في الكتابة الفقهية لبعض متأخري المذاهب، خذ مثلاً العنوان الذي وضعه ابن عابدين في كتابه رد المحتار: (مطلوب في أتباع عبد الوهاب<sup>(٢)</sup>) الخوارج في زماننا) وقال فيه: (أتباع عبد الوهاب الذين خرجوا من نجد وتغلبوا على الحرمين، وكانوا يتحولون مذهب الحنابلة، لكنهم اعتقدوا أنهم هم المسلمين، وأن من خالف اعتقادهم مشركون، واستباحوا بذلك قتل أهل السنة، وقتل علمائهم، حتى كسر الله تعالى شوكتهم، وخرب بلادهم، وظفر بهم عساكر المسلمين عام ثلاث وثلاثين ومائتين)<sup>(٣)</sup>.

وابنى على ذلك توسيع في إقحام مسائل فقهية أو عقدية في مفهوم الخوارج، كما فعل البجيرمي في بحثه لمسألة شد الرحال لغير المساجد الثلاثة؛ حيث قال: (قوله: «لا تشد الرحال»؛ أي: لأجل الصلاة؛ فالحديث وارد في المساجد بالنسبة للصلاة؛ لأن المساجد غير المساجد الثلاثة متماثلة في الفضل بالنسبة للصلاة، فلا معنى للرحيل إلى مسجد آخر ليصلّى فيه، وإذا كان الكلام بالنسبة للصلاة فلا ينافي أنه ينبغي شد الرحال لغير هذه الثلاثة؛ لأجل الزيارة، كشدها لزيارة سيدي أحمد البدوي؛ لأن الشد للمكين - وهو الولي - لا للمكان؛ لأن الولي إذا لم يكن في هذا المكان لما ذهب أحد من الناس إليه بقصد زيارة، خلافاً لبعض الخوارج؛ حيث تمسكوا بظاهر الحديث

(١) السنة لأبي بكر الخلال (١٣٧/٥).

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) رد المحتار على الدر المختار (٤/٢٦٢).

على عدم سن زيارة أولياء بعد موتهم، قرره شيخنا<sup>(١)</sup>. أو صنيع محمد الخضر الجكنى الشنقيطي في شرحه لصحيح البخاري؛ حيث قال: (كل ما وقع سؤاله من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أو غيره من المخلوقين، مما لا قدرة للمخلوق على إعطائه، كالعلم؛ إنما يراد من المسؤول التوجّه إلى الله تعالى به فيه، وسؤاله هو له من الله تعالى، لا أن المخلوق مسؤُول منه أن يعطي ما لا قدرة له عليه، ويكتفي في جواز السؤال بهذه الصورة صدورها من الصحابة، وإقرار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لهم على ذلك، خلافاً للطائفة الزائفة من الخوارج، القائلة إن هذا السؤال كفر، أعادنا الله تعالى مما ابتلاهم به)<sup>(٢)</sup>.

قال الشوكاني عليه رحمة الله تعالى مدافعاً عن دعوة الشيخ في ظل انتشار هذه التهمة، ولغة الدفاع تكشف عن حجم ذيوعها وانتشارها: (ومن جملة ما يبلغنا عن صاحب نجد: أنه يستحل سفك دم من لم يحضر الصلاة في جماعة، وهذا - إن صح - غير مناسب لقانون الشرع، نعم، من ترك صلاة فلم يفعلها منفرداً ولا في جماعة، فقد دلت أدلة صحيحة على كفره، وعورضت بأخرى، فلا حرج على من ذهب إلى القول بالكفر، إنما الشأن في استحلال دم من ترك الجماعة، ولم يتركها منفرداً، وتبلغ أمور غير هذه - الله أعلم بصحتها - وبعض الناس يزعم أنه يعتقد اعتقاد الخوارج، وما أظن ذلك صحيحاً؛ فإن صاحب نجد وجميع أتباعه يعملون بما تعلموه من محمد بن عبد الوهاب، وكان حنانياً، ثم طلب الحديث بالمدينة المشرفة، فعاد إلى نجد وصار يعمل باجتهادات جماعة من متأخري الحنابلة، كابن تيمية وابن القيم وأضربهما، وهما من أشد الناس على معتقد الأموات، وقد رأيت كتاباً من صاحب نجد الذي هو الآن صاحب تلك الجهات، أجاب به على بعض أهل العلم، وقد كتبه وسأله بيان ما يعتقد، فرأيت جوابه مشتملاً على اعتقاد

(١) حاشية البجيرمي على الخطبي (٤١٣/٢).

(٢) كوثر المعانى الدراري في كشف خباباً صحيح البخاري (٦٩/٤).

وقد أوقع مثل هذا التجاوز في استعمال اسم الخوارج في نوع من التناحر المذهبي المذموم، كالذى وقع من الإمام ابن العربي المالكي رَحْمَةُ اللَّهِ فِي نَفْسِهِ في نقهـ للظاهرية وابن حزم رَحْمَةُ اللَّهِ فِي نَفْسِهِ؛ حيث قال فيه وفيهم: (وهي أمة سخيفة، تصورت على مرتبة ليست لها، وتكلمت بكلام لم تفهمه، تلقفوه من إخوانهم الخوارج، حين حكم علي رَحْمَةُ اللَّهِ فِي نَفْسِهِ يوم صفين، فقالت: لا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، وكان أول بدعة لقيت في رحلتي - كما قلت لكم - القول بالباطن، فلما عدت وجدت القول بالظاهر قد ملأ المغرب بسخيف كان من بادية إشبيلية يعرف بابن حزم نشاً وتعلق بمذهب الشافعـي، ثم انتسب إلى داود، ثم خلع الكل، واستقل بنفسـه، وزعم أنه إمام الأمة يضع ويرفع، ويحكم لنفسـه ويشرع، وينسب إلى دين الله ما ليس فيه، ويقول على العلماء ما لم يقولوا؛ تنفيـاً للقلوب عنـهم وتشنيـعاً عليهمـ، وخرج عنـ طريق الشبهـةـ في ذات الله وصفاتهـ، فجـاء بطـوأـاً قد بيـناهاـ في رسـالةـ «الغـرةـ»، واتفـقـ لهـ أنـ يكونـ بينـ أقوـاماـ لاـ نظرـ لهمـ إـلاـ المسـائلـ، فإذا طـالبـهمـ بالـدـلـيلـ كـاعـواـ، فـتـضـاحـكـ معـ أـصـحـاحـهـ منـهـمـ، وـعـضـدـتـهـ الـرـياـسـةـ، بماـ كـانـ عـنـهـ مـنـ أـدـبـ، وـشـبـهـ كـانـ يـورـدـهـ عـلـىـ الـمـلـوـكـ مـعـ عـامـتـهـمـ، فـكـانـواـ يـحـمـلـونـهـ حـفـظـاـ لـقـانـونـ الـمـلـكـ، وـيـحـمـونـهـ لـمـاـ كـانـ يـلـقـىـ إـلـيـهـمـ منـ شـبـهـ الـبـدـعـ وـالـشـرـكـ. وـحـينـ عـودـتـيـ مـنـ الرـحـلـةـ أـلـفـيتـ حـضـرـتـيـ مـنـهـمـ طـافـحةـ، وـنـارـ ضـلـالـهـ لـافـحةـ، فـقاـسـيـتـهـ مـعـ غـيرـ أـقـرـانـ، وـفـيـ عـدـمـ أـنـصـارـ، إـلـىـ حـسـادـ يـطـؤـونـ عـقـبـيـ، فـيـدـوـسـونـ ذـيـلـيـ، فإذاـ دـنـواـ عـدـمـواـ جـانـبـيـ، فـتـارـةـ تـذـهـبـ لـهـمـ نـفـسـ، وـأـخـرـىـ تـنـكـسـرـ لـهـمـ ضـرسـ، وـأـنـاـ مـاـ بـيـنـ إـعـرـاضـ أوـ تـشـغـيـبـ بـهـمـ، وـلـمـ يـكـنـ هـنـالـكـ مـنـ يـقـفـ الـأـمـرـ عـلـىـ حدـ المـنـاظـرـ، فـيـنـصـرـ الـحـقـ وـيـظـهـرـ الصـدقـ، فـدـارـيـتـ الـأـنـامـ، وـدارـتـ الـأـيـامـ، وـقـدـ كـانـ جـاءـنـيـ بـعـضـ الـأـصـحـاحـ بـجـزـءـ لـابـنـ حـزمـ سـمـاهـ «نـكـتـ إـلـسـلـامـ»ـ فـيـ دـوـاهـيـ، فـجـرـدـتـ عـلـيـهـ نـوـاهـيـ، وـجـاءـنـيـ بـرـسـالـةـ «الـدـرـةـ»ـ فـنـقـضـتـهـ بـرـسـالـةـ «الـغـرةـ»ـ، وـالـأـمـرـ أـفـحـشـ مـنـ أـنـ يـنـقضـ،

(١) البدر الطالع (٦/٢).

وأفسد من أن يُفسد؛ إذ ليس له ارتباط، ولا ينتهي إلى تحصيل، يقولون: لا قول إلا ما قال الله، ولا نَشَعُ إلا رسول الله، فإن الله لم يأمر بالاقتداء بأحد، ولا بالاهتداء بهدي بشر، ولا بالانقياد إلى أحد<sup>(١)</sup>.

وقد أحسن الإمام الذهبي حين أنصف ابن حزم في السير؛ حيث قال: (لم ينصف القاضي أبو بكر رَحْمَةً لِشَيْخِ أَبِيهِ فِي الْعِلْمِ، وَلَا تَكَلَّمَ فِيهِ بِالْقَسْطِ، وَبِالْعَلَمِ فِي الْإِسْتِخْفَافِ بِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ فَعْلَى عَظِيمَتِهِ فِي الْعِلْمِ لَا يَبْلُغُ رَتْبَةَ أَبِيهِ مُحَمَّدٌ، وَلَا يَكَادُ، فَرَحْمَهُمَا اللَّهُ وَغَفَرَ لَهُمَا)<sup>(٢)</sup>.

ويبدو أن هذه التهمة - تهمة الظاهرية بأنهم خوارج - وجعل الأخذ بظاهر النص مذهبًا للخوارج، كان شائعاً، وهو ما حمل ابن حزم على اتهام خصومه بأنهم أسوأ حالاً من الخوارج، فقال هو أيضاً رَحْمَةً: (ذهب قوم من بلح عندما أراد من نصر ما لم يأذن الله تعالى بنصره من التقليد الفاسد، واتباع الهوى المضل إلى أن قالوا: لا نحمل الألفاظ من الأوامر والأخبار على ظواهرها، بل هي على الوقف، وقال بعضهم، وهو بكر البشري: إنما ضلت الخوارج بحملها القرآن على ظاهره، واحتج بعضهم أيضاً بأن قال: لما وجدنا من الألفاظ ألفاظاً مصروفة عن ظواهرها، ووجدنا قول القائل: إنك سخي وإنك جميل، قد تكون على الھزوء، والمراد إنك قبيح وإنك لئيم؛ علمنا أن الألفاظ لا تُنبئ عن المعاني بمجردها. قال علي: هذا كل ما موهوا به، وهؤلاء هم السوفسطائيون حَقّاً بلا مرية)<sup>(٣)</sup>. إلى أن قال: (وأما قول بكر: إن الخوارج إنما ضلت باتباعها الظاهر، فقد كذب وأفك، وافتري وأثم، ما ضلت إلا بمثل ما ضل هو به من تعلقهم بآيات ما، وتركوا غيرها، وتركوا بيان الذي أمره الله عزّ وجلّ أن يُبَيِّنَ للناس ما نُزِّلَ إِلَيْهِمْ - كما تركه بكر أيضاً - وهو رسول الله ﷺ، ولو أنهم جمعوا آي القرآن كلها وكلام النبي ﷺ،

(١) العاصم من القواسم (٢٤٩).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٨٨/١٨).

(٣) الأحكام في أصول الأحكام (٣٩/٣).

وجعلوه كله لازماً وحكمًا واحدًا ومُتبِعاً كله، لاهدوا. على أن الخوارج أذر منه وأقل ضلالة؛ لأنهم لم يتزموا قبول خبر الواحد، وأما هو فالالتزام وجوبه، ثم أقدم على استحلال عصيائه. والقول الصحيح هاهنا هو أن الروافض إنما ضلت بتركها الظاهر، واتباعها ما اتبع بكر ونظاره من التقليد، والقول بالهوى بغير علم ولا هدى من الله يُعَذَّلُ، ولا سلطان ولا برهان<sup>(١)</sup>.

فإفحام ذكر الخوارج في مثل هذه المجالات العلمية يحدِث قدرًا من الأضطراب والإشكال، ويكتفى أن تلحظ هذا الإجمال في مثل هذه التعبيرات: (إنما ضلت الخوارج بحملها القرآن على ظاهره)؛ لتدرك ما يمكن أن يُجرِه مثل هذا الاستعمال من الفساد العلمي.

والمقصود أن هذا الاسم وبسبب طاقته التبشيرية، كان محل تداول في فضاءات متعددة، وهذا التداول في كثير من الأحيان كان له دور تشويهي لهذا المصطلح على مستوى المفهوم والممارسة، وما يمكن أن ندرج ذكره هنا؛ لكونه أحد عوامل التوظيف، وأحد مشكلات التصور: الخلافية العقدية للباحث؛ فالباحث العقدي بطبيعة الحال يكون منطلقًا في قراءته العقدية للمخالفين من قراءته العقدية الخاصة، وتلك التصورات قد تتدخل في عملية تشكيل تصوره الذهني عن المخالف والموقف منه، وليس المطلوب هو التحديد عن تلك التصورات بالكلية والانحياز عنها، وإنما المطلوب ضمان عدم تأثيرها في قراءة الواقع كما هو، والسعى إلى العدل في محاكمة الأفكار والشخوص وسع القدر والطاقة. وحين تتأمل في طبيعة الأطروحات التي تناولت الخوارج، فسنجد أن هناك قدرًا من التفاوت في الواقع المرسوم عنهم، وهذا التفاوت يفسره التفاوت في التصورات العقدية المسماة؛ فللحالة السننية مقاربتها وأدبياتها المتناولة للظاهرة الخارجية، كمقاربة الدكتور غالب عواجي المطولة والمعنونة بـ«الخوارج.. تاريخهم، وآراؤهم الاعتقادية، وموقف الإسلام منها» أو مقابة الدكتور سليمان الغصن «الخوارج.. نسائهم،

---

(١) الأحكام في أصول الأحكام (٣/٤٠).

فرقهم، وصفاتهم، الرد على أبرز عقائدهم». وللشيعة مقاربتهم، مثل مقاربة جعفر مرتضى العاملي في كتابه: «علي والخوارج.. تاريخ ودراسة». وللإباضية مقاربتهم، مثل مقاربة ناصر السابعي في كتابه: «الخوارج والحقيقة الغائبة» ومقاربة علي بن محمد الحجري «الإباضية ومنهجية البحث عند المؤرخين وأصحاب المقالات». ولمفكري الحداثة العرب مقاربتهم، مثل مقاربة ناجية الوريمي بوعجيلة في كتابها: «الإسلام الخارجي». وللمستشرقين مقاربتهم كذلك، كمقاربة يوليوس فلهوزن «الخوارج والشيعة». وكل واحدة من تلك المقاربات تقدم الخوارج بشكل يتمايز عن المقاربة الأخرى، وهذا ما يتطلب من الباحث قدرًا كبيرًا من التدقيق والاحتراز؛ لئلا تسرب تصورات مغلوطة عن الطائفه محل الدراسة.

## **مجال البحث والدراسة**

القضية المركزية التي تسعى هذه الورقة للكشف عنها هي: الجانب المفاهيمي المتعلق بمصطلح الخوارج، خصوصاً مفهوم الخوارج الذي هو محل التناول الديني الشرعي، وهو التناول الذي كشفت من خلاله نصوص الشريعة عن سمات هذا المفهوم، وما يترتب على تتحققه في الواقع من أحكام دينية وأخروية، بمعنى آخر سيكون اشتغال البحث هنا حول سؤال: (من هم الخوارج) بمعنى الذهم الشرعي؟

## المنهج في مقاربة المفهوم

في الحقيقة لدينا عدد من المداخل الممكنة لتشريح الظاهرة محل الدراسة، وأمامنا عدد من المنهجيات التي يمكن سلوكها لتحليل هذه الحالة الدينية. والمعتاد في دراسات الفرق والمملل والمذاهب هو البحث فيها إجمالاً من جهتين أساسيتين:

- بعد التاريخي.
- وبعد العقدي.

فتدرس الفرقة عبر استعراض لحظات التشكيل الأولى، وما أعقب ذلك من تطورات في السياق التاريخي، والإبانة في أثناء ذلك عن الأشخاص والرموز، مع توضيح مفصل اعتقاد تلك الطائفة، وما يتعلّق بذلك من تحديد المصادرها المعرفية، ومسالكها في النظر والفهم.

لكن البحث في ملف الخارج خصوصاً يجب أن يستصحب - إضافة إلى ما سبق - أننا أمام ظاهرة عقدية لها لحظة ولادة بطبيعة الحال، وعرضت لها تطورات عقدية كغيرها من الطوائف والفرق، لكن تشكّل حالة الوعي بها كان سابقاً في الحقيقة على لحظة الولادة؛ فالوحى قدّم نبوءة تتعلق بهذه الطائفة خصوصاً، وهذه النبوءة تتسم بقدر عالٍ من التفصيل، وهو ما يستدعي مراعاة مُعطى الوحي هنا في توصيف الطائفة، وليس التاريخ فحسب؛ ولذا فالمقاربة المقترحة هنا لتحرير مفهوم (الخارج). والإطلالة على مكونات هذا المفهوم المركزية ستبتدىء من لحظة تناول الوحي لهذا المفهوم العقدي، ثم

لحظات التشكّل الأولى، ثم ما أعقّب تلك اللحظة من تطورات في البنية العقدية، وما مثلته لحظة التشكّل والتطورات من ردود فعل للخارجين عن إطار هذا المفهوم على مستوى تصوّرهم لطبيعة هذه الطائفة والموقف منها. وهذا ما يكشف لك عن أحد مسبّبات إشكالية هذا المفهوم، كما ستراه لاحقاً، بالإضافة لما سبق ذكره من مسبّبات، فإن عوامل تطور مقولات الخارج، وتمدد هذه الظاهرة على مساحة زمنية كبيرة، أسهما في تعميق إشكالية المفهوم، وللحظة هذا الأمر سيعيّتنا كثيراً على مقاربة مفهوم الخارج على الوجه الأمثل، وسيجعلنا أقدر على استكشاف مكوناته، وتفكيك ما يداخله من مفاهيم.

فليكن بحث مفهوم الخارج إذن في ضوء ثلاثة حقب زمنية:

- **الحقيقة الأولى:** لحظة ما قبل الخارج.
- **الحقيقة الثانية:** لحظة الخارج.
- **الحقيقة الثالثة:** لحظة ما بعد الخارج.

ومن فوائد هذا التحقيق الزمني في معالجة هذا المفهوم أنه سيساعدنا على وضع اليد على الموارد المعرفية المناسبة لكل حقبة، وإدراك طبيعة المدونة التراثية الأكثر لصوّقاً بكل مرحلة؛ مما يجعلنا أقرب إلى حسن إدراك هذا المفهوم عبر ملاحظة ما يمكن أن يلحقه من تغيير وتطور، وكيف كان في لحظات تشكّله الأولى، وما أفضى إليه بعد ذلك. وباستعراض المدونة التراثية التي اهتمت بذكر الخارج، فسنجد أنها لا تكاد تخرج عن: كتب الحديث والأثار، وكتب التاريخ والسير، وكتب الأدب، وكتب العقائد والفرق والمقالات، وكتب الفقه. ثم إن كل واحدة من تلك المدونات العملية اهتمت بالخارج من واقع انشغالها. وعليه:

- فإذا أردنا أن نتعرّف على مفهوم الخارج قبل لحظة التحقق الفعلي لهم، فليس من سبيل إلى إدراك ذلك إلا من خلال الوحي؛ إذ هم قبل لحظة التشكّل من عالم الغيب الذي لا يُدرك إلا بالخبر الصادق، وهو ما يجعل

المصدر المرشح للحديث عن هذه المرحلة (ال الحديث النبوى) لكونه جزءاً من الخبر عن مغيب مستقبلي سيقع .

- أما الإطلاة على واقع الخوارج في لحظة تشكيلهم التاريخي بدءاً من لحظة الولادة وما تلا ذلك من تحولات في السياق التاريخي، فكُتب التواريخ والسير والأدب كاشفة عن كثير من مضامين ذلك التحقق، بحكاية ما جرى منهم، وطبيعة مقولاتهم وموافقهم، وشيء كثير من أدبهم، سواء ما كان على هيئة شعر أو نثر، بالإضافة إلى كتب الآثار المستندة؛ وفيها قصص وأخبار في غاية الأهمية في هذا الشأن.

- أما الكتب التي عُنيت بدراسة الخوارج بعد التحقق الأول لهم وما وقع لهم بعد ذلك من تطورات علمية وسلوكية وعقدية، فكُتب العقائد والفقه؛ فأما كتب العقائد فهي الكاشفة عن حقائق هذه الحقبة ببيان طبيعة معتقد الخوارج، سواء بحكاية مقولاتهم العقدية، كما هو الشأن في كتب المقالات والفرق، أو بالرد عليها والتحذير منها، كما هو الشأن في كتب العقائد العامة. وأما الكتب الفقهية فقد اعتنت بشأن الخوارج من واقع اشتغالها بالأحكام العملية التفصيلية، فعالجت ما يتعلق بموافقات الخوارج العملية؛ من استحلال الدماء، والخروج على النظم الشرعية، وما يجب أن يُتخذ حيالها من إجراءات، إضافة إلى حكاية عدد من اختياراتهم الفقهية التفصيلية في مختلف أبواب الشريعة، ومما يمكن أن يلتتحقق بالكتب الفقهية - وهي إجمالاً تنتمي لفضائلها - كتب السياسة الشرعية؛ وفيها كثير من التقريرات المتعلقة بشأن الخوارج .

# لحظة ما قبل الخوارج

الحقبة الأولى

## الحقبة الأولى

### لحظة ما قبل الخوارج

سبق بيان أن المدونة الحديثية هي المصدر الرئيس للتعرف على مواصفات الخوارج قبل لحظة التحقق الفعلي لهم؛ فالنبي ﷺ تحدث مفصلاً عن حقيقة الخوارج قبل خروج هذا المسمى للوجود، وهو ما يجعل من سنته ﷺ في هذا الشأن دليلاً من دلائل نبوته ﷺ؛ فهذا الخبر المفصل الواقع منه ﷺ لمغيب مستقبلي، لا يكون إلا من رسول يوحى إليه؛ ولذا قد أدرجت مثل هذه الأخبار المستقبلية في شأن الخوارج في كتب دلائل النبوة، وكتب العقائد أيضاً، التي تناولت البحث في الفتنة وأشراط الساعة. وفي ذلك يقول الحافظ ابن كثير رحمه الله أثناء ذكره لحديث من أحاديث الخوارج: (فهذا الحديث من دلائل النبوة؛ لأنه قد وقع الأمر طبقاً ما أخبر الرسول ﷺ)، وهو ما سيكشف لك على سبيل القطع عند استعراض كيف تحققت تلك النبوءة النبوية على أرض الواقع.

#### البذرة الأولى:

إذا دققت النظر في بعض تلك المرويات الحديثية، فستلحظ أن بوادر ذلك التشكل الخارجي وقعت في زمن النبوة على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم، فكان بذرتهم الأولى كانت موجودة في الزمن النبوي، لكن ظهور شجرة السوء هذه وقعت فيما بعد، خصوصاً في زمن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ليستمر ظهورها بعد ذلك؛ قال الآجري - عليه رحمة الله تعالى -: (فأول قرن

طلع منهم على عهد رسول الله ﷺ: هو رجل طعن على رسول الله ﷺ، وهو يقسم الغنائم<sup>(١)</sup>.

### قصة ذلك:

- كما في رواية جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: أتى رجل رسول الله ﷺ بالجعفرانة مُنصرفة من حنين، وفي ثوب بلال فضة، ورسول الله ﷺ يقبض منها، يعطي الناس، فقال: يا محمد، اعدل، قال: «أويلك! ومن يعدل إذا لم أكن أعدل؟ لقد خبّت وخسّرت<sup>(٢)</sup> إن لم أكن أعدل» فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: دعني، يا رسول الله فأقتل هذا المنافق، فقال: «معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي؛ إن هذا وأصحابه يقرؤون القرآن، لا يجاوز حناجرهم، يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية»<sup>(٣)</sup>.

- وفي رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: بعث علي رضي الله عنه إلى النبي ﷺ بذهيبة<sup>(٤)</sup> فقسمها بين الأربعة: الأقرع بن حابس الحنظلي، ثم الملاشعبي، وعبيدة بن بدر الفزاري، وزيد الطائي، ثم أحد بنى نبهان، وعلقمة بن علامة العامري، ثم أحد بنى كلاب، فغضبت قريش والأنصار، قالوا: يعطي صناديد أهل نجد ويَدعُنا! قال: «إنما أتألفُهم». فأقبل رجل غائر

(١) الشريعة للأجرى (٣٢٦/١).

(٢) قال النووي: (روي بفتح التاء في: «خبّت وخسّرت» وبضمها فيما، ومعنى الضم ظاهر، وتقدير الفتح: خبّت أنت أيها التابع إذا كنت لا أعدل؛ لكونك تابعاً ومقتداً بما لا يعدل. والفتح أشهر. والله أعلم) شرح مسلم للنووي (١٥٩/٧).

(٣) وقال القرطبي في المفهم (١٠٨/٣): (رويته بضم التاء وفتحها. فاما الضم: فمعناه واضح. وأما الفتح: فعلى معنى: إني إن جرّت، فيلزم أن تجور أنت من جهة أنك مأمومٌ باتباعي. فتختسر باتباع الجائز. وهذا معنى ما قاله الأئمة. قلت: ويظهر لي وجه آخر، وهو: أنه كانه قال له: لو كنت جائزاً لكنت أنت أحق الناس بأن يُجارَ عليك، وتلتحقك بأدراةُ الجور الذي صدر عنك، فتعاقب عقوبة معجلةٍ في نفسك ومالك، وتختسر كلَّ ذلك بسببيها، ولكن العدل هو الذي مَنَعَ من ذلك. وتلخيصه: لولا رفق امثال أمر الله تعالى في الرفق بك؛ لأدركك الهلاك والخسار).

(٤) رواه البخاري (٣١٣٨)، ومسلم (١٠٦٣)، والسياق سياق مسلم.

(٤) قال ابن حجر: (بذهيبة: تصغير ذهب، وكأنه أنتها على معنى الطائفة أو الجملة. وقال الخطابي: على معنى القطعة، وفيه نظر: لأنها كانت تبرًا، وقد يُؤْنَثُ الذهب في بعض اللغات. وفي معظم النسخ من مسلم «بذهبة» بفتحين بغير تصغير) فتح الباري (٦٨/٨).

العينين<sup>(١)</sup>، مُشرف الوجنتين<sup>(٢)</sup>، ناتئ الجبين<sup>(٣)</sup>، كث اللحية محلوق، فقال: أتَى الله يا محمد، فقال: «من يطع الله إذا عصيَ؟! أيَّاً مني الله على أهل الأرض فلا تأمنوني» فسألَه رجل قتَّله - أحسبه خالد بن الوليد - فمنعه، فلما ولَّ قال: «إِنَّ مِنْ ضَيْضَىٰ<sup>(٤)</sup> هَذَا - أَوْ: فِي عَقِبِ هَذَا - قَوْمًا يَقْرُؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ حِنَاجِرَهُمْ، يَمْرُّونَ مِنَ الدِّينِ مَرْوَقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَقْتَلُونَ أَهْلَ إِلَسِلَ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانَ، لَئِنْ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ، لَأَفْتَلَهُمْ قَتْلَ عَادَ»<sup>(٥)</sup>.

هذا الحديث المهم يكشف عن بوادر هذا التشكُّل الخارجي مبكراً، الذي وقعت بذرته الأولى في زمنه عليه السلام، عبر الاعتراض على قسمته عليه السلام، واتهامه عليه السلام في عدله، فكشف النبي عليه السلام أن ما وقع في زمانه ليس حدثاً استثنائياً سينقطع تارياً، بل هو نقطة بداية من مسلسل اعترافٍ سيستمر ويمتد من طائفية ستظهر في الواقع، لها سماتها ومحدداتها التي أبانها النبي عليه السلام لأمتها. وهذا الاعتراض يكشف عن جذر جهل متجرد في هذه الظاهرة الناشئة بدءاً من تلك اللحظة وما سيتلوها كما سيظهر، وبيان ذلك أن الخوارج (هم قوم لهم عبادة وورع وزهد) لكن بغير علم، فاقتضى ذلك عندهم أن العطاء لا يكون إلا لذوي الحاجات، وأن إعطاء السادة المطاعين الأغنياء لا يصلح لغير الله بزعمهم، وهذا من جهلهم؛ فإن العطاء إنما هو بحسب مصلحة دين الله؛ فكل ما كان لله أطوع، ولدين الله أنسع، كان العطاء فيه أولى،

(١) (من الغور، والمراد: أن عينيه داخلتان في محاجرهما لاصقتان بقعر الحدقه، وهو ضد الجحوظ) فتح الباري (٦٨/٨).

(٢) (أي: بارزهما. والوجنان: العظمان المشرfan على الخدين) المرجع السابق.

(٣) (من التوء؛ أي: أنه يرفع على ما حوله) المرجع السابق.

(٤) قال ابن الملقن: (أي: أصله)، يقال: هو من ضيضي صدف؛ أي: من أصل صدف. ومن ضوض صدف مثله. وقال الداودي: من ضيضي هذا؛ أي: من يقول مقالته. وقيل: هو الولد والنسل، وهو الأصل) التوضيح في شرح الجامع الصحيح (٢١/٥٢٢).

وقال الحافظ ابن كثير: (وليس المراد به أنه يُخْرُج من صُلْبِه ونسله؛ لأنَّ الخوارج الذين ذكرنا لم يكونوا مِنْ سُلَالَةٍ هذا، بل ولا أعلم أحداً منهم مِنْ نسلِه، وإنما المراد: «مِنْ ضَيْضَىٰ هذا». أي مِنْ شَكْلِه وعلى صفتِه فعلاً وقولاً، والله أعلم). وهذه الصفة كثيرة في الناس جداً في كل زمانٍ وكل مكان، في قراء القرآن وغيرهم، لمن تأملها، والله أعلم). البداية والنهاية (١٠/٦١٨).

(٥) رواه البخاري (٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤)، والنسائي (٢٥٧٨).

وعطاء محتاج إليه في إقامة الدين وقمع أعدائه وإظهاره وإعلائه، أعظم من إعطاء من لا يكون كذلك، وإن كان الثاني أحوج<sup>(١)</sup>.

ولمزيد توضيح ذكر عددًا من التنبیهات المتعلقة بهذه القصة وهذا الخبر:

أولها: هل نحن أمام حادثة واحدة بروايتين، أم أمام حادثتين منفصلتين؟

الأظهر أن الروايتين مع تقاربهما وتشابه ما بينهما هما في الحقيقة لقصتين منفصلتين، وإليه نبه بعض المحققين في هذا الباب، فعندي هنا واقutan:

- الأولى: ما وقع في أثناء قسمة غنائم حنين بالجعرانة.

- الأخرى: في قسمة ذهب بعث به علي بن أبي طالب من اليمن، والنبي ﷺ في المدينة.

وقد نبه الحافظ ابن حجر إلى هذا، ووهم من جعل القصة قصة واحدة، فقال بعد ذكره للحادثة الثانية: (تبنيه: هذه القصة غير القصة المتقدمة في غزوة حنين، ووهم من خلطها بها)<sup>(٢)</sup>، والذي يكشف لك عن صواب هذا التبني، ما أشار إليه ابن تيمية - عليه رحمة الله - بقوله: (لأن فيه أن علياً بعث إلى النبي ﷺ وهو باليمن بذهبية، فقسمها بين أربعة من أهل نجد، ولا خلاف بين أهل العلم أن علياً كان في غزوة حنين مع النبي ﷺ، ولم تكن اليمن فتح يومئذ، ثم إنه استعمل علياً على اليمن سنة عشر بعد تبوك)<sup>(٣)</sup>.

الثاني: من المعترض على الجانب النبوى الشريف؟

المعترض على النبي ﷺ في قسمته لغنائم حنين هو ذو الخويصرة التميمي، و(ذو الخويصرة اثنان: أحدهما تميمي، وهو رأس الخوارج، واسمه حرقوص، وقيل: غير ذلك<sup>(٤)</sup>). الآخر: يماني وهو الذي قال في

(١) مجمع الفتاوى (٥٨١/٢٨)، وانظر: الصارم المسلول (١/٣٥٠)، (١/٣٦٤).

(٢) فتح الباري (٦٨/٨).

(٣) الصارم المسلول (١/٤٢٩).

(٤) قال ابن الملقن: (قيل: هو حرقوص بن زهير السعدي. ذكره شيخنا اليعمري، وفي الثعلبي: إنه أصل الخوارج؛ أعني: ذا الخويصرة. قيل: ولقبه ذو الثديَّة، وسماه أبو داود: نافعاً. قال السهيلي: هو أصح) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٩/٣٢٨).

المسجد)<sup>(١)</sup>. أما المعترض في قسمة الذهبية التي بعث بها علي رضي الله عنه، والتي حكى خبرها أبو سعيد الخدري رضي الله عنه، فُيتحمل أن يكون هو ذات الشخص، ويُحتمل أن يكون آخر؛ قال ابن تيمية - عليه رحمة الله - في بيانه لسبب نزول قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أَعْطُوكُمْ إِنَّمَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوكُمْ إِنَّمَا هُمْ يَسْتَخْطُونَ﴾ الآيات<sup>(٢)</sup> (٥٨) (وعلی هذا فالذی فی روایة معمراً أن آیة الصدقات نزلت فی قصة ذی الخویصرة، لیس بجید، بل هو مدرج فی الحديث من کلام الزهری أو کلام معمراً؛ لأن ذی الخویصرة إنما أنکر علیه قسم الغنائم، ولیست هي الصدقات التي جعلها الله لثمانية أصناف، ولا التفات إلى ما ذکره بعض المفسرين من أن الآیة نزلت فی قسم غنائم حنین، وإنما أن يكون المعترض فی ذہبیة علی رضی الله عنه هو ذو الخویصرة أيضًا، وعلى هذا فتكون أحادیث أبي سعید كلها فی هذه القصة لا فی قسم الغنائم، وتكون الآیة قد نزلت فی ذلك، أو يكون قد شهد القصتين معاً، والآیة نزلت فی إحداهم)<sup>(٣)</sup>.

أما الحافظ ابن حجر فقال: (فيمكن أن يكون تكرر ذلك منه في الموضعين: عند قسمة غنائم حنین، وعند قسمة الذهب الذي بعده علی)<sup>(٤)</sup>. ثم جزم رحمته بعدها بأن المعترض فی القصتين هو ذو الخویصرة، فقال علیه رحمة الله: (وقد ظهر أن المعترض فی الموضعين واحد)<sup>(٥)</sup>. فإن كان ذو الخویصرة هو نفسه المعترض فی المقامين، فهو دال علی شدة وقاحة، وإصرار علی مراودة هذا الجرم العظيم مرةً بعد مرة، وهو مزاجٌ وطبعٌ من طبع الخارج.

**الثالث: ما الذي كان مانعاً من قتل هذا المعترض، مع تعرضه للنبي ﷺ بهذا الكلام؟**

ما من شك أن الكلام الذي قاله ذاك المعترض على النبي ﷺ موجب للقتل؛ إذ فيه تعريض بأمانة النبي ﷺ وعدله، ومثله موجب للقتل، فلماذا أعرض النبي ﷺ عن قتله حين عرض عليه ذلك؟

(١) نزهة الألباب في الألقاب لابن حجر (٢٨٨/١).

(٢) الصارم المسلول (٤٢٩/١).

(٣) فتح الباري (٢٩١/١٢).

(٤) فتح الباري (٢٩٣/١٢).

اختلف في ذلك على آتوال، فقيل:

- إن الأمر عائد إلى جهل الرجل، وهو ما ذكره ابن بطال في شرحة الحديث، فقال: (وأما ذو الخويصرة، فإنما ترك النبي ﷺ قتله؛ لأنَّه عذرَه بجهلِه، وأخبرَ أنه من قوم يخرجون ويمرقون من الدين، فإذا خرجوا وجب قتالهم)<sup>(١)</sup>.
- أو إنَّه عائد إلى أنَّ النبي ﷺ لم يحملْ كلامَ الرجل على ما يوحِّبُ الطعنَ في النبوة.

- أو إنَّه لم يثبت عند النبي ﷺ أنه قاله. ذكر هذين الوجهين المازري، فقال: (يتحمل أن يكون النبي ﷺ لم يفهم من الرجل الطعنَ في النبوة، وإنما نسبة إلى ترك العدل في القسمة، وليس ذلك كبيرة، والأنبياء معصومون من الكبائر بالإجماع، واختلف في جواز وقوع الصغائر، أو لعله لم يعاقب هذا الرجل؛ لأنَّه لم يثبت ذلك عنه، بل نقله عنه واحد، وخبر الواحد لا يُراق به الدم)<sup>(٢)</sup>.

ولا يخفى بُعدُ ما ذكر جميًعاً؛ فدعوى الإعذار بالجهل هنا ادعاءً لمناط غير مذكور في القصة، وإعراضً عن المناط المذكور، واعتذار بأمر لم يذكره النبي ﷺ حين عرض عليه قتله، وأما كون ذاك الكلام لا يفهم منه طعن في النبوة، فبعيد، بل غضِبَ النبي ﷺ غضباً شديداً مما قال، وبين شدة اتصال هذا الطعن بشأن النبوة، فقال: «من يطعِ الله إذا عصيَ؟ أيامُنِي اللهُ على أهل الأرض، فلا تأمينوني؟!». وأبعد من جميع ما ذكر دعوى عدم ثبوت هذا القول عند النبي ﷺ، فأعرض عنه؛ فالقصة صريحة في وقوع ذلك بحضورة النبي ﷺ وفي وجهه، فكيف يقال نُقل عنه ولم يثبت<sup>(٣)</sup>؟!

(١) شرح البخاري لابن بطال (٥٩١/٨).

(٢) فتح الباري (٦٩/٨).

(٣) ثم وجدت عذرًا لمن ذهب لهذا القول، وهو رواية الحديث جاءت من طريق عبد الله بن مسعود، قال: لما كان يوم حنين آثر رسول الله ﷺ ناساً في القسمة، فأعطي الأقرع بن حابس مائة من الإبل، وأعطي عبيدة مثل ذلك، وأعطي أنساً من أشراف العرب، وآتُهم يومئذ في القسمة، فقال رجل: والله، إن هذه لقسمة ما عدل فيها وما أريد فيها وجه الله، قال فقلت: والله، لأخبرن رسول الله ﷺ، قال: فأتيته فأخبرته بما قال، قال: فتغير وجهه حتى كان كالصرف، ثم قال: «فمن يعدل إن لم يعدل الله ورسوله»، قال: ثم قال: «يرحم الله موسى، قد أُوذى بأكثَر من هذا فصبر» قال قلت: «لا جرم لا أرفع إليه بعدها حدثنا». رواه مسلم (١٠٦٢)، والإمام أحمد في المستند (٤١٤٨)، ويمكن أن يقال أن رجلاً اعترض على النبي ﷺ بحضورته، وأخرَ بغير حضرته.

ثم وجدت عذراً لمن ذهب لهذا القول، وهو رواية الحديث جاءت من طريق عبد الله بن مسعود، قال: لما كان يوم حنين آثر رسول الله ﷺ ناساً في القسمة، فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل، وأعطى عبيدة مثل ذلك، وأعطى أناساً من أشراف العرب، وأثرهم يومئذ في القسمة، فقال رجل: والله، إن هذه لقسمة ما عدل فيها وما أريد فيها وجه الله، قال فقلت: والله، لأخبرن رسول الله ﷺ، قال: فأتيته فأخبرته بما قال، قال: فتغير وجهه حتى كان كالصرف، ثم قال: «فمن يعدل إن لم يعدل الله ورسوله»، قال: ثم قال: «يرحم الله موسى، قد أؤدي بأكثراً من هذا فصبر» قال قلت: «لا جرم لا أرفع إليه بعدها حدثنا»<sup>(١)</sup>.

والأظاهر في هذا هو ما قاله الإمام ابن تيمية وابن القيم وغيرهما من أهل العلم؛ أن ذلك عائد إلى ما نطق به النبي ﷺ في ذاك المقال: «معاذ الله أن يتحدث الناسُ أني أقتل أصحابي!». يقول الإمام ابن القيم كاشفاً عن هذا، مبيناً مأخذة: (وقد واجهه بعض الخوارج في وجهه بقوله: إنك لم تعدل، والنبي ﷺ لما قيل له: ألا تقتلهم؟ لم يقل: ما قامت عليهم بینة، بل قال: لا يتحدث الناس أَنَّ محمداً يقتل أصحابه. فالجواب الصحيح إذن: أنه كان في ترك قتلهم في حياة النبي ﷺ مصلحةً تتضمن تأليف القلوب على رسول الله ﷺ، وجمع كلمة الناس عليه، وكان في قتلهم تنفير، والإسلام بعد في غربة، ورسول الله ﷺ أحرص شِيء على تأليف الناس، وأترك شِيء لما ينفرهم عن الدخول في طاعته، وهذا أمر كان يختص بحال حياته ﷺ)<sup>(٢)</sup>.

فإن قيل: قد جاء في حديث قسمة الذهيبة التعليل بمناط آخر، وهو ما ورد في رواية أخرى للحديث وفيه: قال خالد بن الوليد: يا رسول الله، ألا أضرُّ عنقه؟ قال: «لا؛ لعله أن يكون يصلي» فقال خالد: وكم من مُصلٌ يقول بلسانه ما ليس في قلبه! قال رسول الله ﷺ: «إني لم أوَمِرْ أَنْ أُنْقُبَ عن قلوب الناس، ولا أُشَقَّ بطونهم»<sup>(٣)</sup>. فما الجواب؟

(١) رواه مسلم (١٠٦٢)، والإمام أحمد في المسند (٤١٤٨)، ويمكن أن يقال أن رجلاً اعترض على النبي ﷺ بحضوره، وأخر بغير حضوره.

(٢) زاد المعاد (٤٩٧/٣).

(٣) رواه البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤).

**والجواب:** أن (هذا الرجل قد نص القرآن على أنه من المنافقين، بقوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ أي: يعيبك ويطعن عليك، وقوله للنبي ﷺ: اعدِلْ واتَّقِ الله، بعدهما خص بالمال أولئك الأربع، نسبٌ للنبي ﷺ إلى أنه جارٌ ولم يتق الله؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «أَوْلَسْتُ أَحَقُّ أَهْلَ الْأَرْضِ أَنْ يَتَقَىَ اللَّهُ؟! أَلَا تَأْمُنُنِي وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ؟!».

ومثل هذا الكلام لا ريب أنه يوجب القتل لو قاله اليوم أحدٌ، وإنما لم يقتلُه النبي ﷺ؛ لأنَّه كان يُظهر الإسلام، وهو الصلاة التي يُقاتل الناس حتى يفعلوها، وإنما كان نفاقه بما يخص النبي ﷺ من الأذى، وكان له أن يغفر عنه، وكان يغفو عنهم تأليفاً للقلوب؛ لثلا يتحدث الناس أنَّ محمداً يقتل أصحابه، وقد جاء ذلك مفسراً في هذه القصة أو في مثلها<sup>(١)</sup>. قال أبو العباس القرطبي رحمه الله: (إنما منع قتله وإن كان قد استوجب القتل؛ لثلا يتحدث الناس أنه يقتل أصحابه، ولا سيما من صلاته)<sup>(٢)</sup>. فالمعنى أنَّ الرجل لما كان مُظهراً للصلاة صار بحسب حكم الظاهر من المسلمين، فلو قتله لقال الناس إنَّ محمداً يقتل أصحابه، فأعرض النبي ﷺ عن قتله؛ دفعاً لهذه المفسدة، وهي سياسة نبوية كان يتعاطاها ﷺ مع المنافقين، كمشهور قصصه وأخباره مع ابن أبيٍ وغيره.

فإن قيل: فقد جاء في رواية التعليلُ بغير ما ذكر، وهو أنه صلى الله عليه سلم، حين استأنسه عمر في قتله؛ قال: (دعه؛ فإنَّ له أصحاباً يحقِّرُ أحدهُم صلاتَه مع صلاتِهم، وصيامَه مع صيامِهم، يمرُّون من الدين كما يمرُّ السهمُ من الرمية)، فأمر بتركه؛ لما ذكره من أنَّ له أصحاباً يحصلُ منهم ما بيته ﷺ في خبر الخوارج؟ وجوابه: فيما ذكره ابن تيمية - عليه رحمة الله تعالى؛ حيث قال: (مع النبي ﷺ بما أوحاه الله إليه من العلم ما فضلَه الله به، فكانه علم أنَّه لا بد من خروجهم، أنه لا مطمع في استصالهم، كما أنه لَمَّا علم أنَّ الدجال خارج لا محالة نهى عمر عن قتل ابن صياد، وقال: «إنْ يكُنْه فلن تُسلِّطَ عليه، وإنْ لا يكُنْه فلا خير لك في قتله». فكان هذا مما أوجب نهيه بعد ذلك عن قتل ذي

(١) الصارم المسلول (٤٢٥/١).

(٢) فتح الباري (٦٩/٨).

الخويصرة لَمَّا لمزه في غنائم حنين، وكذلك لما قال عمر: ائذن لي فأضربَ عُنْقَه قال: «دعه؛ فإن له أصحاباً يحقُّ أحدكم صلاتَه مع صلاته، وصيامَه مع صيامِهم، يمرُّون من الدين كما يمرُّ السَّهُمُ من الرَّمِيَّة» إلى قوله: «يخرجون على حين فُرقة من الناس»، فأمر بتركه؛ لأجل أَنَّ له أصحاباً خارجين بعد ذلك، فظهر أن علمَه بأنهم لا بد أن يخرجوا، منعَه من أن يقتلُ منهم أحداً، فتحدَّثَ النَّاسُ بأنَّ مُحَمَّداً يقتل أصحابَه الذين يصلُّون معه، وتُنفَرُ بذلك عن الإسلام قلوبُ كثيرة من غير مصلحة تغمر هذه المفسدة، هذا مع أنه كان له أن يغفو عن آذاه مطلقاً - بأبيه هو وأمي عليهما السلام - وبهذا يتبيَّن سبب كونه في بعض الحديث يُعلِّلُ بأنه يصلِّي، وفي بعضه بِالْأَلْأَلْ يتحدَّث الناس بأنَّ مُحَمَّداً يقتل أصحابَه، وفي بعضه بأنَّ له أصحاباً سيخرجون... فثبتتْ أَنَّ كلَّ من لمز النبي عليه السلام في حكمه، أو قَسَمه؛ فإنه يجب قتله، كما أمر به عليه السلام في حياته وبعد موته، وأنَّه إنما عفا عن ذلك اللازم في حياته - كما قد كان يغفو عن يؤذيه من المنافقين - لما علم أنهم خارجون في الأمة لا محالة، وأنَّ ليس في قتل ذلك الرجل كثير فائدة، بل فيه من المفسدة ما في قتل سائر المنافقين وأشد<sup>(١)</sup>.

#### الرابع: ما الفرق بين ما وقع من قريش والأنصار من استشكال القسمة والغضب، وما وقع من الطاعن في عدله عليه السلام؟

سبق في حديث أبي سعيد الخدري ذكرُ غضب قريش والأنصار من قسمة ذاك المال الذي جاءه عليه السلام من عليٍّ، وقولهم: (يعطي صناديد أهل نجد ويدعنا)، فيرد إشكال: (ما الفرق بين قول هؤلاء اللامزين في كونه نفاقاً موجباً للكفر وحلّ الدم، حتى صار جنس هذا القائل شرّ الخلق، وبين ما ذكر من موجدة قريش والأنصار؟)<sup>(٢)</sup>.

وقد أحسن ابن تيمية جداً في الجواب، فقال:

(إن أحداً من المؤمنين من قريش والأنصار وغيرهم لم يكن في شيء من كلامه تجوير لرسول الله عليه السلام، ولا تجوير ذلك عليه، ولا اتهام له أنه حابي في

(١) الصارم المسلول (١/ ٣٥٤).

(٢) الصارم المسلول (٢/ ٣٥٧).

القسمة لهوى النفس وطلب الملك، ولا نسبة له إلى أنه لم يُرُد بالقسمة وجه الله، ونحو ذلك مما جاء مثله في كلام المنافقين. ثم ذُو الرأي من القبيليتين - وهم الجمهور - لم يتكلموا بشيء أصلًا، بل قد رَضُوا ما آتاهم الله ورسوله، وقالوا: «**حَسِبْنَا اللَّهَ سَيِّئَتِنَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ**» كما قالت فقهاء الأنصار: «أما ذُو رأينا فلم يقولوا شيئاً»، وأما الذين تكلموا من أحداث الأسنان ونحوهم، فرأوا أن النبي ﷺ إنما يقسم المال لمصالح الإسلام، ولا يضعه في محل إلا لأن وضعه فيه أولى من وضعه في غيره، هذا مما لا يشكون فيه. وكان العلم بجهة المصلحة قد يُنال بالوحى، وقد يُنال بالاجتهاد، ولم يكونوا علموا أن ذلك مما فعله النبي ﷺ وقال: إنه بوحى من الله؛ فإن من كره ذلك أو اعترض عليه بعد أن يقول ذلك، فهو كافر مكذب، وجوزوا أن يكون قسمه اجتهاذا، وكانوا يراجعونه في الاجتهداد في الأمور الدينية المتعلقة بمصالح الدين، وهو باب يجوز له العمل فيه باجتهداده باتفاق الأمة، وربما سأله عن الأمر لا لمراجعته فيه، لكن ليتبينوا وجهه، ويتفقها في سببه ويعلموا علته. فكانت المراجعة المشهورة منهم لا تعدو هذين الوجهين: إما لتمكيل نظره ﷺ في ذلك إن كان من الأمور السياسية التي للاجتهداد فيها مساغ. أو ليتبين لهم وجه ذلك إذا ذُكر، ويزدادوا علمًا وإيماناً، ويفتح لهم طريق التفقه فيه)<sup>(١)</sup>.

ثم ضرب أمثلة لما وقع من مراجعة الصحابة له ﷺ، كمراجعة الحباب بن المنذر له في بدر، ومراجعة الأنصار له ﷺ في الخندق لما أراد مصالحة غطفان على نصف ثمار المدينة، وحديث تأثير النخل وما جرى، وغير ذلك من الأخبار. وبهذا ينكشف فرق ما بين الحالين، وأنّ ما وقع من بعض الصحابة في ذاك المقام ليس مُدانًا ولا مقاربًا لما وقع من ذي الخويصرة، كما هو بين واضح. ورحم الله ابن حزم حين كشف عن حجم جهل ذي الخويصرة وحمقه حين قال للنبي ﷺ ما قال، قال ﷺ: (بلغه ضعف عقله، وقلة دينه إلى تجويره رسول الله ﷺ في حكمه، والاستدارك عليه، ورأى نفسه أورع من رسول الله ﷺ، هذا وهو يُقرُّ أنه رسول الله ﷺ إليه، وبه اهتدى، وبه عرف

(١) الصارم المسلول (٣٥٩/١).

الدين، ولو لاه لكان حماراً أو أضل. ونعود بالله من الخذلان<sup>(١)</sup>.

## الخوارج بين نمطين من التحقق:

إخبار النبي ﷺ عن الحوادث المستقبلية، يكون على أنواع، وذلك باعتبار إمكانية التكرار؛ فمنها: أخبار تتعلق بحادثة معينة مخصوصة لا تكرر، ومنها: ما يمكن تكرره وإن لم ينصَّ على التكرار، ومنها: ما يدل النص على تكرره مقيداً بعده معيناً، ومنها: ما يكون مطلقاً عن التقيد. واستحضار هذا المعنى، مفيد حين التعامل مع أحاديث الخوارج.

فالدارس للأحاديث في هذا الباب، سيُدرك أننا أمام نوعين من التناول النبوي لشأن الخوارج، أو إن شئت فقل: نمطين من أنواع التتحقق الفعلي في الواقع:

**الأول:** نصوص تتعلق بتحقق تاريخي خاص. وهي النصوص التي جاءت بذكر الخوارج الذين خرجوا على عليٍّ رضي الله عنه، وهم من اصطلاح على تسميتهم بـ: **الحرُورِيَّة**، وال**المُحَكَّمَةُ الْأُولَى**، وأهل النهروان، إضافةً إلى الاسم العام: **الخوارج**.  
**الثاني:** نصوص تتعلق بتحققات خارجية تالية، تم فيها التحْفُّظُ من عدِّ التقييدات والصفات الخاصة المميزة، وهي وبالتالي أكثر عمومية وإطلاقية من التتحقق الأول، وتشتمل فيما تشتمل على ما وقع من تطور وتشظُّ داخل الحالة الخارجية، وما تم تشكيله بعد ذلك من منظومات عقدية مبادنة لأهل **السُّنَّة** والجماعة، مع المحافظة على المكونات المركزية للحالة الخارجية، والتي جاءت النصوص بالتنبيه عليها.

هذه الطبيعة الثانية للتناول النبوي لظاهرة الخوارج، تجعلنا أمام نمطين من النصوص الشرعية المستعرضة لصفات الخوارج؛ فهناك صفات وسمات مخصصة بتحقق تاريخي معين، وصفات تتعلق بجميع أنماط التحققات الخارجية. واستكشاف هذا النمط من الصفات، هو ما تسعى هذه الورقة لكشفه والإبانة عنه؛ وذلك لوضع اليد على المعيار الذي يمكن من خلاله توصيف حالة ما بأنها متميزة لفضاء الخوارج، ولتكون - وبالتالي - مستحقة للدم ديناً، ومتوعدةً بالعقوبة في الدنيا والآخرة. وظاهرٌ أن إدراك هذا الفرق بين نمطي التتحقق في غاية

(١) الفصل في العلل والأهواء والنحل (٤/٢٣٨).

الأهمية؛ إذ إن ما عرضته السنة من الصفات المتعلقة بالتحقق التاريخي الخاص، أكثر بكثير من تلك الصفات التي جاءت بخصوص التحققات التاريخية التالية. وما من شك أن هناك قدرًا من التماطع في الصفات بين نمطي التحقق، لكن لا يلزم أن تكرر الصفات جميعاً في كل تحقق خارجي، بل القدر المشترك هو الذي ينبغي ملاحظته وإدراكه، واستخلاصه من مجموع ما ورد، وهذا القدر المشترك سيشكل المعيار الذي يمكن التحاكم إليه؛ لمعرفة صحة التوصيف بوصف الخوارج أو خطئه، وبشكل أدق، هو ما سيجعل الحالة مورداً للذم الشرعي، ومحلاً لترتيب الأحكام الشرعية الخاصة بها.

وهذه الورقة مهمومة جدًا باستكشاف هذا الخط الناظم للحالة الخارجية العامة، والبحث عن العمود الفقري المؤسس لهذا الاتجاه الديني المنحرف، وذلك عبر إدراك جميع ما ورد في شأن الخوارج على مستوى النص والواقع، ثم ملاحظة ما يختص بالخوارج الأول من صفاتٍ تتبّأ بها النص، وتحفظت بعد ذلك في الواقع، وفرز هذه الصفات جميعاً إلى ما يمكن تكرّره وما لا يلزم فيه التكرار، ثم دراستها وفحصها؛ للوقوف على المكونات الصميمية للحالة الخارجية، والمكونات الفرعية أو الهامشية، والتي لا يضر غيابها في استبقاء وصف الخوارج متى توافرت تلك المكونات الصميمية.

والآئمة عليهم رحمة الله، كانوا واعين جدًا لهذه الحقيقة، وأن ما ذُكر من صفات الخوارج يُمكن أن يكون متعلقاً بتحقق خاص، دون أن يُسرى بالضرورة إلى كافة التحققات الخارجية التالية، وأن هناك سماتٍ وصفاتٍ تمثل لبّ هذه الحالة وروحها، وشروطها التي تزول الحالة بزوالها. خذ مثلاً، ما صحَّ عن النبي ﷺ من وصف الخوارج بأن «سيماهم التحليق»، فهل يُشترط توفر هذه الخصلة في طائفة لتكون محلًا للذم الشرعي، ويكون في ارتفاعها مانعٌ من وصف الطائفة بأنهم من الخوارج؟ يقول ابن تيمية رحمه الله: (وهذه السيما سيما أولهم كما كان ذو الثديَّة؛ لأن هذا وصف لازم لهم)<sup>(١)</sup>، فالوصف بهذا مختص بالتحقق الخارجي الأول، وليس وصفاً سارياً في

---

(١) مجمع الفتاوى (٤٩٧/٢٨).

تحفقات الحالة التالية. ومثل هذا جملة من الصفات الأخرى الواردة في شأنهم؛ كالخبر الوارد في شأن ذي الثدية، والذي نبأ إليه ابن تيمية هنا، والذي حمل الباقي نَحْمَلُهُ، بعد إيراد خبر ذي الثدية إلى أن يقول: (أجمع العلماء أن المراد بهذا الحديث، الخوارج الذين قاتلهم علي)<sup>(١)</sup>. ويمكن أن يقال مثل هذا أيضاً فيما جاء عنهم؛ من المغالاة الشديدة في التعبد، غلوّاً يحتقر الصحابي عبادته مع عبادتهم، وصلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم. فمثل هذا التعبد، إنما حُكى من جهة الوصف في جملة الأحاديث المذكورة في شأن الخوارج على علي، وهو معنى لا يلزم أن يرتهن الاسم له، كما سيظهر إن شاء الله. ويقال مثل هذا أيضاً في تفاصيل طبيعة التحقق التاريخي للخوارج الأول؛ فليس كل ما ظهر منهم واقعاً، يكون معنى ملازماً بالضرورة لكافحة التحفقات الخارجية التالية، فقد يمتاز التحقق الأول، وهو الواقع فعلًا، بمعنى لا يلزم أن يكون وصف الخوارج مرتهناً له. فعلى سبيل المثال: من إشكاليات الخوارج الأول، والتي أدخلت عليهم مادة خارجية، تكفيرونهم لعلي نَحْمَلُهُ ولغيره من الصحابة؛ كعثمان، وطلحة، والزبير، ومعاوية، وابن العاص، وأبي موسى الأشعري وغيرهم. فهل مثل هذا النمط من التكفير المخصوص والمتعلق بهؤلاء الأجلة، هو من شرط الخوارج، أم أنها صفة يمكن توفرها فتستتبع ذمّاً، وارتفاعها غير موجب لارتفاع الاسم ضرورة؟ أو بصيغة أخرى، لو وُجد من لديه مادة مشكلة في التكفير، لكنها ليست من عين تلك المادة بل من غيرها، فلا يكفر هذا علياً ولا واحداً من الصحابة، فهل مثل هذا رافع للوصف ضرورةً عنه؟ أم يقال: لا بد من النظر في الحال، فقد تتوفّر مادة علمية وعملية تستوجب وصفه بالخروج؟ يقول ابن عابدين في رد المحتار على الدر المختار: (قوله: «ويكفرون أصحاب نبينا نَحْمَلُهُ»؛ علمت أن هذا غير شرط في مسمى الخوارج، بل هو بيان لمن خرجوا على سيدنا على رضي الله تعالى عنه، وإنما فيكفي فيهم اعتقادهم كُفراً من خرجوا عليه)<sup>(٢)</sup>.

(١) شرح الزرقاني على الموطأ (٢١/٢).

(٢) رد المحتار على الدر المختار (٤/٢٦٣).

والذي يؤكّد لك ما تقدّم جميّعاً، أنّ ذاك الذم الشرعي الشديد والمحكى في شأن الخوارج، وما عُلّق بظهورهم من أحكام صارمة، معلّق في حقيقة الأمر بموجبات أوجبت وقوع هذا الذم شرعاً، وليس في كلّ ما ذُكر عن الخوارج من صفات ما يوجب مثل هذا الذم ضرورة، بل بعضه في الحقيقة هو موجب الذم، وبعضه - كالتحليل مثلاً - ليس موجباً للذم في ذاته، وهذا ما سيتبين لك عند عرض أقوال الفقهاء فيه، لكنه ذُكر لحرص الشارع على الإبارة التامة عن هذه الطائفة؛ لئلا يقع لبسٌ أو غلط. وعليه، فمما يساعد على معرفة مسمى الخوارج، ملاحظة ما واقعوه من محرمات شرعية استوجبوا مثلَ هذا الذم الشديد، والتفيش عن المعنى المناسب، والذي ميّز هذه الطائفة عن غيرها من طوائف الأمة، وجعلها مستحقة للوعيد.

ومن غريب ما وجدته من بعض الكتاب والباحثين - خصوصاً بعض من لديه نزعة مغالبة في التكفير - سعيهم لتقليل الضغط الخارجي في الواقع، ومحاولته حصره في التحقق الأول للخوارج فقط؛ ليُرتب على ذلك أن أوصاف الذم والوعيد وما يتصل بالأحكام المعلقة بالخوارج، هي أحكام ونصوص تعالج وضعية تاريخية معينة دون أن تستغرق حالات تاريخية تالية، فضلاً أن تكون متناولة لتحقق خارجي حاضر وموارد. والحقيقة، أن من لديه أدنى مطالعة لما يتصل بهذا الباب، يدرك أن هذه أطروحة غريبة أجنبية عن التحقيق العلمي، ومشكلة جداً في ضوء النصوص الشرعية، وواقع المشهد التاريخي، وطبيعة التناول العلمي. فلئن جاءت نصوصٍ صريحةً تتعلق فعلاً بالتحقق الخارجي الأول، فقد جاءت نصوص أخرى تكشف عن استمرار ظهور الخوارج كظاهرة تاريخية متتجدة، تُعاود الظهور مرةً بعد الأخرى، بل بعض تلك التجليات التاريخية، قد تكون أسوأً من جهة الاعتقاد والعمل من الخوارج الأول، الذين خرجوا على علي عليه السلام. فمن تلك النصوص الشرعية مثلاً:

ما صح عن النبي ﷺ أنه قال: «سيخرج قوم في آخر الزمان؛ أحاديث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من قول خير البرية، لا يجاوز إيمانهم

هناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرَّمِيَّةِ، فainما لقيتهم هم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجرًا لمن قتلهم يوم القيمة<sup>(١)</sup>. فهنا تنصيص من النبي ﷺ، أن هذا الخروج واقع في آخر الزمان، والمفهوم منه أنه مباعد لزمن النبوة. نعم، استشكل بعضهم هذا؛ لتوهمه أنه معارض بحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، والذي فيه: «يخرج من ضئضي هذا قوم»، وقال: (هذا يخالف حديث أبي سعيد المذكور...)؛ لأن مقتضاه أنهم خرجن في خلافة علي، رضي الله تعالى عنه، ولذا أكدت الأحاديث الواردة في أمرهم. وأجاب ابن التين بأن المراد زمان الصحابة، واعتراض عليه بعضهم بقوله: لأن آخر زمان الصحابة كان على رأس المائة، وهم قد خرجن قبل ذلك بأكثر من ستين سنة. ثم أجاب بقوله: ويمكن الجمع بأن المراد من آخر الزمان آخر زمان خلافة النبوة؛ فان في حديث سفينه المخرج في السنن وصحيح ابن حبان وغيره مرفوعاً: «الخلافة بعدى ثلاثون سنة، ثم تصير ملُكًا»، وكانت قصة الخوارج وقتلهم بالنهروان في أواخر خلافة علي سنة ثمان وثلاثين بعد النبي بـدون الثلاثين بنحو سنتين<sup>(٢)</sup>. وهو جمع محتمل، خصوصا وأنه يمكن أن يتعدى بسياق علي رضي الله عنه لهذا الحديث في زمانه، وهو سياق ظاهره قصد أولئك الخارجين عليه في زمانه، فقد قال رضي الله عنه لأصحابه يوماً: إذا حدثكم عن رسول الله ﷺ حديثاً، فوالله لأن أخراً من السماء، أحب إلي من أن أكذب عليه، وإذا حدثكم فيما بيني وبينكم، فإن الحرب خدعة، وإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيخرج قوم في آخر الزمان؛ أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية..» الحديث. ويمكن أنه رضي الله عنه حمل النص على زمانه، ظناً أنه في آخر الزمان، فيمكن أن يكون في الحديث إشارة لتحقيق تالي في آخر الزمان فعل، أو أن يكون مقصوده الحالة الخارجية بعموم، مشتملاً على ما كان في زمانه، وما هو أعم من ذلك. فيكون ظاهر هذا النص

(١) رواه البخاري (٦٩٣٠)؛ ومسلم (١٠٦٦).

(٢) عمدة القاري (٨٦/٢٤).

محفوظاً، وأنه متعلق بتحقق تاريخي تالٍ وغير محصور في التحقق الواقع في زمانه رضي الله عنه، وقد قال بدر الدين العيني معلقاً على ما مرّ من خلاف في دلالة الحديث: (قلت: يسقط السؤال من الأول إن قلنا بتعدد خروج الخوارج، وقد وقع خروجهم مراراً). وهو محتمل جداً، خصوصاً وأن الحديث بهذا اللفظ عن علي: (يخرج في آخر الزمان) لم يذكر ما اختص به الخوارج الأول مما ذكره النبي صلوات الله عليه في شأن تعذبهم، وسيماهم، وظهور ذي الثدية في قتلهم. وهو حديث قد رواه علي ابن أبي طالب صلوات الله عليه عن النبي صلوات الله عليه أيضاً في مقام آخر. يؤكّد ما تقدّم تعضده بنصّ أوضح منه وأظهر، وهو قول النبي صلوات الله عليه: «ينشأ نَشْنَةٌ يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، كلما خرج قرن قُطع»، قال ابن عمر: سمعت رسول الله صلوات الله عليه يقول: «كلما خرج قرن قطع، أكثر من عشرين مرة، حتى يخرج في عراضهم الدجال»<sup>(١)</sup>.

قال السندي موضحاً معنى الحديث: ((كلما خرج قرن))؛ أي: ظهرت طائفة منهم، «قطع»؛ استحقّ أن يُقطع، وكثيراً ما يقطع أيضاً؛ كالحرورية، قطعهم على. «في عراضهم»؛ في خداعهم؛ أي: أن آخرهم يقابلهم ويناظرهم في الأعلام، وفي بعض النسخ: أعراضهم، وهو جمع عَرْض - بفتح فسكون - بمعنى الجيش العظيم، وهو مستعار من العرض بمعنى ناحية الجبل، أو بمعنى السحاب الذي يسد الأفق، وهذه النسخة أظهر معنى<sup>(٢)</sup>.

فهذا النص صريح في استمرار هذه الظاهرة، بل استمرارها إلى قريب قيام الساعة، حتى يخرج في عراضهم الدجال. ويحتمل أن يكون مقصود النبي صلوات الله عليه في قوله: «سيخرج قوم في آخر الزمان» الحديث عن تحقق تاريخي خاص يقع في آخر الزمان، لا إشارة إلى مطلق التتحققات الخارجية، فإن للخوارج تتحققات متعددة وبعضها شر من بعض، وبعضها أعظم من بعض<sup>(٣)</sup>،

(١) رواه ابن ماجه (١٧٤)؛ وحسن إسناده الألباني في السلسلة الصحيحة (٥٨٣/٥)، وشعب الأرناؤوط في تحقيقه على المسند (٣٩٨/٩).

(٢) حاشية السندي على سنن ابن ماجه (١/٧٤).

(٣) لك أن تخيل أن بعض الخوارج وعددهم كان بالعشرات، في مقابل جيش الضحاك والذي حارب مروان بن محمد في جيش بلغ أكثر من ١٢٠ ألف مقاتل. انظر: تاريخ الطبرى (٣٤٥/٧).

فلعل قصد النبي ﷺ التحذير من تحقق خارجي أكبر من غيره وأخطر، ويكون متسمًا بالصفات الذي ذكرها ﷺ.

أما الواقع التاريخي فيشهد باستمرار ظاهرة الخوارج، وهو ما أشار إليه العيني قريباً في قوله: (وقد وقع خروجهم مراراً). فالقارئ للتاريخ، يدرك أن الخوارج الأول لم يستأصلوا جميعاً يوم النهروان، بل نجا أفراد منهم، إضافةً لمن انسحب منهم قبل بدء المعركة، وقد قام أولئك بعد ذلك بِيَتْ دعوتهم في غيرهم فوجدوا مستجيبين، لتعمق الظاهرة أكثر وأكثر، وتتخذ صوراً وأشكالاً تتفق في أمور وتحتفل في أخرى، وهو ما ولد ظهور فرق الخوارج تاليًا؛ حيث ظهرت الأزارقة، والنجادات، والبيهسية، والعجارة، والشالية، والصفرية، والإباضية وغيرهم. قال البدر العيني رحمه الله في الخوارج: (كان ظهورهم في أيام علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه، ثم شعّبت منهم شعوب وقبائل، وأراء وأهواء ونحلٌ كثيرة منتشرة)<sup>(١)</sup>. وقد استمر خروج الخوارج بمكونها العقدي المنحرف على النظام السياسي طيلة فترة بني أمية، بل واستمر خروجهم بعدها، كما يلحظه كل قارئ لكتب التاريخ؛ إذ وجودُ الخوارج مركزي في المدونة التاريخية.

أما تناول هذه المسألة في تقريرات العلماء؛ فلهم تعبيرات متعددة تكشف عن اتفاقهم على استمرار الظاهرة في السياق التاريخي، وأنها غير محصورة في تحقق تاريخي معين، فمن تلك التقريرات مثلاً:

- التعبير بأن ابتداء خروج الخوارج كان في زمن علي؛ كقول بدر الدين العيني: (كان ابتداء خروج الخوارج على علي بن أبي طالب رضي الله عنه)<sup>(٢)</sup>. ويفهم من مثل هذا التعبير، أن لهذا الخروج خروجاً تاليًا.

- التصریح باستمرار ظهورهم؛ فقد قال الخطابي رحمه الله: (وأول ما نَجَمَ من ذلك في أيام علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ثم اتصل إلى زماننا هذا)<sup>(٣)</sup>. وقال ابن عبد البر: (وأول خروجهم كان على علي رضي الله عنه، فقتلهم بالنهروان، ثم

(١) عمدة القاري (١٣٩/١٨).

(٢) عمدة القاري (٤٩/١٩).

(٣) أعلام الحديث (١٥٣٤/٣).

بقيت منهم بقايا من أنسابهم ومن غير أنسابهم على مذاهبهم يتناسلون ويعتقدون مذاهبهم، وهم بحمد الله مع الجماعة مستترون بسوء مذهبهم غير مظهرين لذلك ولا ظاهرين به، والحمد لله<sup>(١)</sup>. وقال ابن حجر: (بدعة الخوارج كانت في صدر الإسلام والصحابة متوافرون، ثم في عصر التابعين فمن بعدهم)<sup>(٢)</sup>. وقال الشوكاني: (وقد خرج بعد ذلك الخوارج في خلافة علي رضي الله عنه، ثم ما زالت تخرج منهم على المسلمين طائفة بعد طائفة، ومنهم شرذمة باقية إلى الآن يقال لهم: الإباضية، بأطراف الهند، لا يزالون يخرجون على المسلمين في بَرْهُم وبِحَرْهُم)<sup>(٣)</sup>. وتأمل ما بين أولئك الأعلام من تفاوت زمني، وهو يكشف عن عمق الظاهرة تاريخيًّا، وواقعيًّا.

- التصريح بأن الخوارج على أنواع؛ قال قتادة عليه رحمة الله في تفسير قوله تعالى: «فَمَآءِمَ الدِّينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَنِيغ»: (إن لم يكونوا الحرورية وأنواع الخوارج، فلا أدرى من هم)<sup>(٤)</sup>.

- التنصيص على إدخال فرق الخوارج في مسمى الخوارج؛ يقول ابن تيمية رحمه الله: (وهو لاء الخوارج لهم أسماء، يقال لهم: الحرورية؛ لأنهم خرجوا بمكانٍ يقال له: حروراء، ويقال لهم: أهل النهرowan؛ لأن على قاتلهم هناك. ومن أصنافهم: الإباضية أتباع عبد الله بن إياض، والأزارقة أتباع نافع بن الأزرق، والنجادات أصحاب نجدة الحروري)<sup>(٥)</sup>.

- التصريح بأن الذم الشرعي يلحق أنواع الخوارج جميعًا؛ فعن سعيد بن جُمهُران، قال: لقيت عبد الله بن أبي أوفى وهو محجوب البصر، فسلمت عليه، فقال لي: من أنت؟ قال: قلت: أنا سعيد بن جمهوران. قال: فما فعل والدك؟ قال: قلت: قتلت الأزارقة. قال: لعن الله الأزارقة! لعن الله الأزارقة! لعن الله الأزارقة! حدثنا رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «أنهم كلاب النار»، قال: قلت:

(١) التمهيد (٦/٥٥).

(٢) لسان الميزان (١/٢٠٣).

(٣) الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني (١/٥٤٣).

(٤) تفسير القرطبي (٤/١٣).

(٥) مجموع الفتاوى (٧/٤٨١).

الأزارقة وحدّهم أم الخوارج كُلُّها؟ قال: لا، بل الخوارج كلها<sup>(١)</sup>.

- نقل الاتفاق على عدم اختصاص وصف الخوارج بالخارجين على علي عليهما السلام؛ ومن نقله الإمام ابن تيمية رحمه الله، حيث قال: (وهذه العالمة التي ذكرها النبي عليهما السلام، هي عالمة أول من يخرج منهم ليسوا مخصوصين بأولئك القوم؛ فإنه قد أخبر في غير هذا الحديث أنه لا يزالون يخرجون إلى زمان الدجال، وقد اتفق المسلمون على أن الخوارج ليسوا مختصين بذلك العسكر. وأيضاً فالصفات التي وصفها، تعم غير ذلك العسكر؛ ولهذا كان الصحابة يرثون الحديث مطلقاً)<sup>(٢)</sup>.

فليس من شك؛ إذن، أن الخوارج ليست حالة استثنائية وقعت مرةً على قارعة التاريخ، بل هي ظاهرة تاريخية شديدة الحضور. وهو ما يؤكد أهمية دراسة ظاهرة الخوارج، ومحاولة التعرف على مكونات هذه الظاهرة الأساسية، والتي متى ما تحققت في طائفة، استتبعت وصفها بوصف الخوارج، وما يُلْحِّنه هذا الوصف من أحكام.

### البحث عن المكونات الصلبة والأوصاف المؤثرة:

ما من شك أن المكوّن المركزي لهذه الظاهرة هو (الغلو)، وهو ما يمكن ملاحظته من قبل أي دارس لهذه الظاهرة، (فإن القوم لم يعترضوا لرسول الله عليهما السلام بل كانوا يعظّمونه، ويعظمون أبا بكر وعمر، ولكن غلوا في الدين غلوا حازوا به حدّه؛ لنقص عقولهم وعلمهم... وأوجب ذلك لهم عقائد فاسدة، ترتّب عليها أفعال منكرة، كفرّهم بها كثير من الأمة، وتوقف فيها آخرون)<sup>(٣)</sup> كما قال ابن تيمية عليه رحمة الله. لكن هذا الغلو الخارجي، هو نمط خاص من أنماط الغلو، والذي يتميّز لفضاءات معينة، وليس مطلق الغلو هو الموجب لشدة الدم هنا، بل هو غلو - كما تبَّأَه ابن تيمية - أوجب

(١) رواه الإمام أحمد في المستند (١٩٤١٥)؛ والحاكم في المستدرك (٦٤٣٥).

(٢) مجمع الفتاوى (٤٩٦/٢٨).

(٣) الصارم المسلول (٣٤٩/١).

لهم أولاً عقائد فاسدة، ثم أفعالاً منكرة، وهذه استتبع ذلك الأحكام القاسية.

وباستعراض ما جاء عن النبي ﷺ في شأن الخوارج، يمكن ملاحظة أن المحددات الرئيسية للخوارج تتضمن فعلاً إلى هذين البعدين، وأنه متى ما تحقق هذا المكون المركب منهما في طائفة، كانت هذه الطائفة منتمية لإطار الخوارج. بقي معنا الآن، التفتیش عن طبيعة هذين المحددين، وما الذي يدخل في إطارهما؛ لنتتمكن من وضع اليد على المعيار المحدد لمفهوم الخوارج فيهما. ومما سرناه في أثناء ذلك، أن كلا الأمرتين ناشئان في الحقيقة - كما نبه ابن تيمية إليه هنا أيضاً - عن مشكلات عقلية ومعرفية ومنهجية، كشفت النصوص الشرعية عن حجم الخلل فيها.

### أولاً: المحدد القولي الاعتقادي:

وهو التكفير بغير موجب للتکفير، أو التکفير بغير حق، أو التکفير بالباطل، وكلها تعبيرات عن معنى واحد، وقد جاء في النص ما يشير إلى عميق إشكالية التکفير عندهم، وما جرّه هذا التکفير من أفعال منكرة؛ فعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا أَنْخُوْفُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ حَتَّى إِذَا رُؤِيَتْ بِهِجُونُهُ عَلَيْهِ وَكَانَ رِدْنًا لِلْإِسْلَامِ، غَيْرُهُ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ، فَانْسَلَخَ مِنْهُ وَنَبَذَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، وَسَعَى عَلَى جَارِهِ بِالسَّيْفِ وَرَمَاهُ بِالشَّرْكِ»، قال: قلت: يا نبی الله، أیُّهُما أولى بالشرك، المرمي أم الرامي؟ قال: «بل الرامي»<sup>(١)</sup>. وهذه الصفة من صفات الخوارج، هي من أهم وأخطر صفاتهم، وهي التي ترتب بسببها منهم فساد عريض؛ ففيهم تعجل في باب التکفير وتقطّع لهم، مع عظيم تحوث الشريعة في هذا الباب؛ فتراهم يکفرون بذنبٍ ومعصية غير موجبة لکفر صاحبها، وقد يکفرون بالظن والشبهة، أو بأمرٍ

(١) رواه ابن حبان في صحيحه (٨١)؛ وحسن إسناده البزار في مستنه (٧/٢٢٠)؛ وقال الحافظ ابن كثير في إسناده: (جيد)، تفسير القرآن العظيم (٣/٥٠٩)؛ وحسن إسناده الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٢٠١).

اجتهادي يسُوغ فيه الخلاف، أو يكفرون دون مراعاة تامة لضوابط التكفير بتوفر شروطه وانتفاء موانعه، فيكفرون المعنور بجهله، أو المتأول، أو المخطئ، وقد يكفرون بالمال واللازم، بل قد يكفرون أحياناً؛ لجهلهم بما هو طاعة!

### ثانياً: المحدد العملي:

وهو ترتيب القتل والقتال بناءً على فعل التكفير؛ فإنهم حين كفروا مخالفتهم استحلوا دماءهم، وهو ما كشف عنه النبي ﷺ بقوله كما في الحديث السابق: «وسعى على جاره بالسيف، ورماه بالشرك». والأكثر خطورة، أنهم تعاملوا مع من كفروهم باعتبارهم مرتدّين، فترتب عليه جعلهم قتال أولئك المرتدّين أولية عندهم، مقدّم في الاعتبار على قتال الكافر الأصلي، وهو ما نبه إليه النبي ﷺ صراحةً بقوله: «يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوّاثان»<sup>(١)</sup>. وقد جعل ابن تيمية هذا الوصف: (من أعظم ما ذمّ به النبي ﷺ) الخوارج<sup>(٢)</sup>، (إنهم يستحلّون دماء أهل القبلة؛ لاعتقادهم أنهم مرتدون، أكثر مما يستحلّون من دماء الكفار الذين ليسوا مرتدّين؛ لأن المرتد شرّ من غيره)<sup>(٣)</sup>. بل (يستحلّون منه لارتداده عندهم ما لا يستحلّونه من الكافر الأصلي)<sup>(٤)</sup>. قال القسطلاني في شرحه لـ« صحيح البخاري»: ( وإنما فسّقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين إلى تأويلٍ فاسدٍ، وجّرّهم ذلك إلى استباحة دماء مخالفتهم وأموالهم، والشهادة عليهم بالكفر والشرك)<sup>(٥)</sup>. والذي يكشف عن قبح هذه الخصلة فيهم، ما قاله عون بن عبد الله رضي الله عنه حين بعثه عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه إلى الخوارج ليكلّمهم، فقال لهم: هل تدرّون ما علامتكم في وليكم التي إذا لقيتم بها آمن بها عندكم وكان بها وليكم؟ وما علامتكم في

(١) رواه البخاري (٣٣٤٤)؛ ومسلم (١٠٦٤)؛ وأبو داود (٤٧٦٤)؛ والنسائي (٢٥٧٨)؛ والإمام أحمد في المستد (١١٦٤٨).

(٢) مجموع الفتاوى (٥٢٨/٢٨).

(٣) مجموع الفتاوى (٤٩٧/٢٨).

(٤) مجموع الفتاوى (٣٥٥/٢).

(٥) إرشاد الساري (٨٧/١٠).

عدوكم التي إذا لقيكم بها خاف بها عدوكم وكان بها عدوكم؟ قالوا: ما ندري ما تقول! قلت: فإن علامتكم عند ولئكم، التي إذا لقيكم بها آمن بها عندكم، وكان بها ولئكم، أن يقول: أنا نصراني، أو يهودي، أو مجوسي. وعلامتكم عند عدوكم التي إذا لقيكم بها خاف بها عدوكم، وكان بها عدوكم، أن يقول: أنا مسلم<sup>(١)</sup>. فتأمل كيف آل الأمر إلى معاكسة مقصد الشارع، وجعل موضع الخوف أمناً، وموضع الأمن خوفاً.

\* \* \*

هذا إذن هما المكونان المركزيان الذين يشكلان الحالة الخارجية، والتي متى ما توفرت في فرد أو طائفة، صح أن تكون داخلة في مسمى الخوارج، وأن ينطبق في حقها الوعيد الشرعي.

والعجب فعلاً، أن هذا التساهل الواقع من الخوارج في بابي التكفير والقتال، يقابله تشديد بالغ للشريعة فيهما، فقد عظمت الشريعة جداً من شأن هذين البابتين، وبينت خطورة الإقدام على تكفير المسلم بغیر حق؛ فقال النبي ﷺ: «إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما»<sup>(٢)</sup>، وفي الحديث الآخر: «أيما رجل مسلم أکفرَ رجلاً مسلماً، فإن كان كافراً، وإنْ كان هو الكافر»<sup>(٣)</sup>، وجاء أيضاً في الحديث: «ومن قذف مؤمناً بكفر، فهو كقتله»<sup>(٤)</sup>. أما حرمة دم المسلم، فيكفي في معرفة قدرها عند الله، وعظيم الوعيد على من اعتقدى، قول الله تبارك وتعالى: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَلِدًا فِيهَا وَعَصَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَمَنْهُ وَأَعَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا»<sup>(٥)</sup>، وصح عن النبي ﷺ أنه قال: «الزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم»<sup>(٦)</sup>، وقال ﷺ: «لن يزال المؤمن في فسحة من دينه، ما لم

(١) السنة لعبد الله بن الإمام أحمد (١٥٠٢).

(٢) رواه البخاري (٦١٠٣).

(٣) رواه أبو داود (٤٦٨٧)؛ وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٤٦٨٧).

(٤) رواه البخاري (٦٠٤٧)؛ والإمام أحمد في المسند (١٦٣٨٥).

(٥) رواه الترمذى (١٣٩٥)؛ والنمساني (٣٩٨٧)؛ وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذى (١٣٩٥).

يصب دمًا حراماً<sup>(١)</sup>، وقال عليه الصلاة والسلام: «كل ذنب عسى الله أن يغفره، إلا من مات مشركاً، أو مؤمن قتل مؤمناً متعمداً»<sup>(٢)</sup>. فهذا بعض خبر الشريعة في هذين البابين.

إنما وقع هذا التشديد في باب التكفير؛ لما يترتب عليه من عظيم الأحكام في الدنيا والآخرة، قال ابن تيمية رحمه الله: (اعلم أن مسائل التكفير والتفسيق هي من مسائل الأسماء والأحكام، التي يتعلّق بها الوعد والوعيد في الدار الآخرة، وتعلق بها الموالاة والمعاداة، والقتل والعصمة، وغير ذلك في الدار الدنيا)<sup>(٣)</sup>. وقال أبو حامد الغزالى رحمه الله في فصل التفرقة: (ولا ينبغي أن يظن أن التكفير ونفيه، ينبغي أن يدرك قطعاً في كل مقام، بل التكفير حكم شرعي، يرجع إلى إباحة المال، وسفك الدم، والحكم بالخلود في النار. فما أخذ سائر الأحكام الشرعية، فتارة يدرك بيقين، وتارة بظن غالب، وتارة يتردد فيه، ومهما حصل تردد، فالوقف فيه عن التكfir أولى، والمبادرة إلى التكfir إنما تغلب على طباع من يغلب عليهم الجهل)<sup>(٤)</sup>، وقال أيضاً: (والذي ينبغي أن يميل المحصل إليه: الاحتراز عن التكfir ما وجد إليه سبيلاً، فإن استباحة الدماء والأموال من المصليين إلى القبلة، المصرحين بقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله، خطير، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجومة من دم مسلم)<sup>(٥)</sup>.

**المشكلات المعرفية والسلوكية التي أوقعت الخوارج في هذه الانحرافات:**  
يبين الشريعة الأسباب المُفْضِية للوقوع في هذا الانحراف العلمي والعملي، والبواعث المحركة صوبَهما، والتي يمكن إرجاعها إجمالاً إلى

(١) رواه البخاري (٦٨٦٢)؛ والإمام أحمد في المسند (٥٦٨١).

(٢) رواه أبو داود (٤٢٧٠)؛ وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٥١١).

(٣) مجمع الفتاوى (٤٦٨/١٢).

(٤) فيصل التفرقة بين الإسلام والزنادقة (٦٦).

(٥) الاقتصاد في الاعتقاد (٣٠٥).

مركب الجهل والهوى؛ يقول القرطبي رَحْمَةُ اللَّهِ كَاشِفًا حَالَةَ الْجَهَلِ الْمَزْرِيَّةِ عِنْدِ الْخَوَارِجِ، وَالَّتِي حَمَلُوهُمْ عَلَى اسْتِبَاحَةِ دَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ، بَلْ وَأَهَامُ الرَّسُولِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي عَدْلِهِ: (وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمَّا حَكَمُوا بِكُفْرٍ مَّنْ خَرَجُوا عَلَيْهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اسْتِبَاحُوا دَمَاءَهُمْ، وَتَرَكُوا أَهْلَ الذَّمَّةِ، وَقَالُوا: نَفِيَ لَهُمْ بِذَمَّتِهِمْ، وَعَذَّلُوا عَنْ قَاتَالِ الْمُشْرِكِينَ، وَاشْتَغَلُوا بِقَاتَالِ الْمُسْلِمِينَ عَنْ قَاتَالِ الْمُشْرِكِينَ). وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ آثَارِ عَبَادَاتِ الْجَهَالِ الَّذِينَ لَمْ يُشَرِّحْ اللَّهُ صَدُورُهُمْ بِنُورِ الْعِلْمِ، وَلَمْ يَتَمَسَّكُوا بِحَبْلِ وَثِيقٍ، وَلَا صَحْبَهُمْ فِي حَالِهِمْ ذَلِكَ تَوْفِيقٌ. وَكَفَى بِذَلِكَ أَنْ مُقَدَّمُهُمْ رَدٌّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ رَحْمَةُ اللَّهِ أَمْرَهُ، وَنَسَبَهُ إِلَى الْجَوْرِ، وَلَوْ تَبَصَّرَ لَأَبْصَرَ عَنْ قَرْبِهِ أَنَّهُ لَا يُتَصَوَّرُ الظُّلْمُ وَالْجَوْرُ فِي حَقِّ رَسُولِ اللَّهِ رَحْمَةُ اللَّهِ... وَيُكَفِّيكُمْ مِنْ جَهَلِهِمْ، وَغُلُوْهُمْ فِي بِدْعَتِهِمْ، حَكْمُهُمْ بِتَكْفِيرِ مَنْ شَهَدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ رَحْمَةُ اللَّهِ بِصَحةِ إِيمَانِهِ، وَبِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؛ كَعْلَيْهِ، وَغَيْرِهِ مِنْ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ رَحْمَةُ اللَّهِ، مَعَ مَا وَقَعَ فِي الشَّرِيعَةِ، وَعُلِمَ عَلَى الْقُطْعِ وَالثِّبَاتِ مِنْ شَهَادَاتِ اللَّهِ، وَرَسُولِهِ لَهُمْ، وَثَنَائِهِ عَلَى عَلَيِّ الصَّحَابَةِ عَمَّا وَخَصَّوْهُمَا) <sup>(١)</sup>.

وَالْمُشَيرُ لِلْإِسْتِغْرَابِ فَعَلًا، أَنْ صَلَةَ الْخَوَارِجِ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى صَلَةٌ عَظِيمَةٌ؛ مِنْ جِهَةِ كُثْرَةِ تِلَاوَتِهِ، وَالنَّظَرِ فِيهِ، لَكِنَّهُمْ لَمْ يَتَفَعَّلُوا مِنْ تِلْكَ التِّلَاوَةِ، بَلْ كَانَ نَظَرُهُمْ فِيهِ أَحَدُ مُسَبِّبَاتِ هَلاَكِهِمْ؛ وَذَلِكَ لِجَهَلِهِمْ وَقَلَةِ فَقْهِهِمْ، وَتَأْوِيلِهِمْ لِلْقُرْآنِ عَلَى غَيْرِ مِرَادَاتِهِ. وَقَدْ أَشَارَ النَّبِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ إِلَيْهِ عَظِيمَ صَلَةِ الْخَوَارِجِ بِالْقُرْآنِ مِنْ جِهَةِ كُثْرَةِ التِّلَاوَةِ بِقَوْلِهِ: «يُخْرِجُ قَوْمًا مِنْ أُمَّتِي يَقْرَئُونَ الْقُرْآنَ، لَيْسَ قِرَاءَتُكُمْ إِلَى قِرَاءَتِهِمْ بِشَيْءٍ» <sup>(٢)</sup>، وَفِي قَوْلِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ: «يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ لَيْنَانًا رَطْبًا» <sup>(٣)</sup>، لَكِنَّهَا تِلَاوَةٌ لَا يَنْتَفَعُ مِنْهَا، كَمَا نَبَّأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي هَذِهِ الْرَوَايَةِ: «يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا، لَا يَجُازِي حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرَقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرِقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ» <sup>(٤)</sup>، وَفِي رَوَايَةِ: «يَقْرَئُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَازِي

(١) المفهوم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١١٤/٣).

(٢) رواه مسلم (١٠٦٦)؛ وأبو داود (٤٧٦٨)؛ والإمام أحمد في المستند (٧٠٧).

(٣) رواه مسلم (١٠٦٤).

(٤) رواه البخاري (٤٣٥١)؛ ومسلم (١٠٦٤).

تراقيهم<sup>(١)</sup>، ويقول النبي ﷺ: «يقرؤون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم، لا تجاوز صلاتهم تراقيهم»<sup>(٢)</sup>. (ومعنى قوله: «يتلون كتاب الله لَيْنَا»، ويرى: لَيْنَا، وهذا لغتان، ومعناهما: سهلاً على ألسنتهم، وفي الآخر: «وطيباً»، وهو بمعناه. وعند غير ابن عيسى «لَيَا» - بفتح اللام وشد الياء - يعني: أنهم يحرّفونه ويصرّفونه عن ظاهره، ويميلون به إلى هواهم، مأخوذ من اللَّيِّ في الشهادة، وهو: الميل. وكلاهما صفة الخوارج وأهل الأهواء)<sup>(٣)</sup>.

وأختلف في معنى قول النبي ﷺ: «يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم»،

فقيل:

١ - (معناه: أنهم لما تأولوه على غير تأويله، لم يرتفع إلى الله، ولا أثابهم عليه؛ إذ كانت أعمالهم له مخالفةً بسفك دماء من حرم الله دمه، وإخافتهم سبلهم، ويشهد لهذا قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلْمُ الْطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الْصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾، فبان أن الكلام الطيب يرتفع إلى الله إذا صحبه عمل صالح يصدقه، ومتى خالفه العمل لم يعتد بالقول، ولا كان لقائه فيه غير العنا، وهذا يدل أن الإيمان قول وعمل)<sup>(٤)</sup>.

٢ - (وقيل: لا يعملون بالقرآن، فلا يُثابون على قراءتهم، فلا يحصل لهم إلا سرور).

٣ - وقال النووي: المراد أنه ليس لهم منه حظ إلا مروره على لسانهم، لا يصل إلى حلوتهم فضلاً عن أن يصل إلى قلوبهم؛ لأن المطلوب تعقله وتدبّره بوقوعه في القلب. وقال ابن رشيق: المعنى لا ينتفعون بقراءاته، كما لا ينتفع الآكل والشارب من المأكول والمشرب إلا بما يجاوز حنجرته)<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٦١٠)؛ ومسلم (١٤٢)؛ وأبو داود (٤٧٦٤)؛ والنسائي (٢٥٧٨)؛ والإمام أحمد في المسند (١٣٠٣).

(٢) رواه سلم (١٠٦٦)؛ وأبي داود (٤٧٦٨)، والإمام أحمد في المسند (٧٠٦).

(٣) مطالع الأنوار على صحاح الآثار، لأبي إسحاق ابن فرقون (٤٦٥/٣).

(٤) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٥٨٩/٨).

(٥) توكير الحوالك شرح موطأ مالك، للسيوطى (٢٠٩/١).

٤ - وقيل: (معناه أنهم لم ينتفعوا بقراءته؛ إذ تأولوه على غير سبيل السنة المبينة له، وإنما حملهم على جهل السنة ومعاداتها، وتکفيرهم السلف ومن سلك سبيلهم، ورددتهم لشهاداتهم ورواياتهم. تأولوا القرآن بآرائهم فضلوا وأضلوا، فلم ينتفعوا به ولا حصلوا من تلاوته إلا على ما يحصل عليه الماضي الذي يبلغ ولا يجاوز ما في فيه من الطعام خجرته) <sup>(١)</sup>.

ومما يساعد على استكشاف معنى هذه الجملة النبوية، ما جاء عن ابن مسعود في الأثر المشهور الذي رواه أبو وائل، قال: جاء رجل يقال له: نهيك بن سنان إلى عبد الله، فقال: يا أبا عبد الرحمن، كيف تقرأ هذا الحرف، ألفاً تجده أم ياءً (من ماء غير آسن)، أو (من ماء غير ياسن)? قال: فقال عبد الله: وكل القرآن قد أحصيَت غير هذا؟ قال: إني لأقرأ المفصل في ركعة، فقال عبد الله: هذا كهذا الشّعر، إن أقواماً يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع، إن أفضل الصلاة الركوع والسجود، إني لأعلم النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرن بينهن سورتين في كل ركعة <sup>(٢)</sup>.

وفي الجملة، مما سبق من المعاني محتمل.

وقد أبانت الشريعة أن لطبيعة قراءة النص القرآني تأثيراً هائلاً في تحصيل بركاته وهداياته، وهذا معنى عظيم ينبغي مراعاته وملاحظته أثناء تلاوة القرآن، وتدبُّره وتلمسُ هدایته؛ يقول الله تعالى مبيناً هذه الطبيعة القرآنية: ﴿وَلَوْ جَعَلْتُهُ قُرْآنًا أَعْجَيَّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ، أَعْجَمِيًّا وَعَرِيًّا قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ أَمَنُوا هُدًى وَشِكْرًا، وَلِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي مَا ذَادُوهُمْ وَفَرِّ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمَّى أُولَئِكَ يُنَادَوْنَ مَنْ مَكَانَ بَعِيدًا﴾ .

(١) الاستذكار (٨/٨).

(٢) رواه مسلم (٨٢٢)، والإمام أحمد في المسند (٣٦٠٧).

فلطبيعة تلاوة الخوارج للقرآن أعظمُ الأثر في حرمانهم من نيل معارفه وبركاته وعلومه، ولماحة هذا يقدم نموذجاً تفسيرياً صالحًا لسبب انحراف الخوارج مع تلاوتهم لكتاب الله، وسبب عدم استقبالهم لهداياته وبركاته. وقد نبه إلى خصوص هذا المعنى في حق الخوارج الوزير ابن هبيرة قائلاً: (وفيَّ أَنْ قِرَاءَةَ الْقُرْآنَ مَعَ اخْتِلَالِ الْعِقِيدَةِ غَيْرَ زَاكِيَّةٍ، وَلَا حَامِيَّةٍ صَاحِبِهَا مِنْ سُخْطِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ)، وأن ذلك قمن جدير أن يكون في حدثاء الأسنان، وعند سفهاء الأحلام، وأنه يكثر في آخر الزمان<sup>(١)</sup>. بل إن سعد بن أبي وقاص رض قال في قوله تعالى: ﴿يُضْلِلُ إِلَيْهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي إِلَيْهِ كَثِيرًا وَمَا يُضْلِلُ إِلَّا فَلَسِيقِينَ﴾<sup>(٢)</sup>؛ يعني: الخوارج<sup>(٣)</sup>. قال ابن تيمية رحمه الله في تنبيه مهم على هذه الآية الكريمة ودلالتها: (﴿وَمَا يُضْلِلُ إِلَّا فَلَسِيقِينَ﴾)؛ أي: كل من ضل به فهو فاسق، فهو ذمٌّ لمن يضل به فإنه فاسق، ليس أنه كان فاسقاً قبل ذلك؛ ولهذا تأولها سعد بن أبي وقاص في الخوارج وسمّاهم فاسقين؛ لأنهم ضلوا بالقرآن، فمن ضل بالقرآن فهو فاسق<sup>(٤)</sup>.

والخوارج لم يكونوا متعمدين معارضة دلائل الوحي، بل أتوا من سوء فهمهم وجهلهم؛ قال ابن تيمية مبيناً وجه الإشكال في تلاوة الخوارج للقرآن: (وكانت البدع الأولى مثل بدعة الخوارج، إنما هي من سوء فهمهم للقرآن، لم يقصدوا معارضته لكن فهموا منه ما لم يدل عليه)<sup>(٥)</sup>. وقال ابن حجر: (وكان يقال لهم: القراء؛ لشدة اجتهادهم في التلاوة والعبادة، إلا أنهم كانوا يتأنّلون القرآن على غير المراد منه، ويستندون برأيهم، ويتنطعون في الزهد والخشوع، وغير ذلك)<sup>(٦)</sup>.

(١) الأفصاح عن معاني الصحاح (٢٦٢/١).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٧٠/١).

(٣) مجموع الفتاوى (٥٨٨/١٦).

(٤) مجموع الفتاوى (٣٠/١٣).

(٥) فتح الباري (٢٨٣/١٢).

فباعث الواقع في فحّ التكبير بالباطل، واستباحة الدم الحرام، هو الجهل ونقص العلم، والعجلة والطيش؛ فتلاوة الجهل التي تسلطوا بها على القرآن، استوجبت منهم أن يكفروا مخالفיהם من أهل الإسلام بغير مكفر، ثم استباحوا دماء المسلمين بغير حق.

## مداخل الجهل الخارجية:

فصل النبي ﷺ مداخل الجهل والهوى، وبين مسبباتها، وذلك في سياق حديثه عن الخوارج، وبيانه لتفاصيل صفاتهم، فمن تلك الصفات التي نبه إليها :

### ١ - صغر السن:

فجمهور الملتحقين بهذه الحالة الديبية، هم من الشباب الصغار دون الكبار، وفي ذلك يقول النبي ﷺ: «**حُدَّثَنَا أَسْنَانٌ**»<sup>(١)</sup>، وفي رواية: «أحداث الأسنان»<sup>(٢)</sup>، والمراد بالأسنان العمر<sup>(٣)</sup>، والحدث هو: الصغير السن<sup>(٤)</sup>، والمراد أنهم شباب<sup>(٥)</sup>، أو كما قال ابن الجوزي عليه رحمة الله: (يعني به الصبوة)<sup>(٦)</sup>; (أي: ميل إلى الهوى)<sup>(٧)</sup>. وصغر السن ليس مذموماً في حد ذاته، ولكنه يكشف عن أحد مسببات انحراف هذه الطائفة، (فإن حداثة السن محل للفساد عادة)<sup>(٨)</sup>، إضافةً إلى ما يقترن بحال صغر السن في كثير من الأحيان؛ من عجلة، وقلة نضج، وضعف تجربة وخبرة، وهو ما أشار إليه

(١) رواه البخاري (٣٦١١)؛ وأبو داود (٤٧٦٧).

(٢) رواه البخاري (٦٩٣٠)؛ ومسلم (١٠٦٦)؛ والنسائي (٤١٠٢)؛ والإمام أحمد في المسند (٦١٦).

(٣) عمدة القاري (٢٤/٨٦).

(٤) فتح الباري (١٢/٢٨٧).

(٥) فتح الباري (١٢/٢٨٧).

(٦) كشف المشكل من حديث الصحيحين (١٩٨/١).

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/١١).

(٨) حاشية السندي (٧/١١٩).

الإمام النووي بقوله: (يُستفاد منه أن التثبت وقوة البصيرة، تكون عند كمال السن، وكثرة التجارب، وقوة العقل)<sup>(١)</sup>، والحق أن هذا المعنى ليس مستفاداً من الحديث ضرورةً، كما نبهَ إليه الحافظ ابن حجر، وإنما هو واقع مشاهد مدرك؛ ولأجل ذلك وصفهم الشارع بهذا الوصف، لا أنه أنشأ هذه الحقيقة، أو كشف عنها هنا؛ يقول الحافظ ابن حجر عليه رحمة الله: (ولم يظهر لي وجه الأخذ منه، فإن هذا معلوم بالعادة لا من خصوص كون هؤلاء كانوا بهذه الصفة)<sup>(٢)</sup>.

## ٢ - السَّفَهُ:

وهذا محدد لطبيعة أخرى من طبائع الخوارج؛ ففيهم سُفَهَةُ وطيش، وخفَّةُ واستعمال، وهم بعيدون عن حسن النظر وجودة تقدير الأمور؛ قال النبي ﷺ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ؛ حُدَّاثُ الْأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ»<sup>(٣)</sup>، والسفهاء: جمع سفيه، وهو خفيف العقل<sup>(٤)</sup>، (والسفه في الأصل: الخفة والطيش، وسفهَةُ فلان رأيه؛ إذا كان مضطرباً لا استقامة فيه، والأحلام: العقول)<sup>(٥)</sup>. فالقصد بيان رداءة عقولهم كما قال الحافظ ابن حجر<sup>(٦)</sup>، وضعفها كما عبر العيني رحمه الله<sup>(٧)</sup>. وبهذا أضاف النبي ﷺ إلى ضعف عقولهم باعتبار نقص خبرتهم لشبابهم، ضعفها في نفس الأمر لسفاهتهم؛ إذ من الشباب من يكون عاقلاً وافر العقل، لكنهم ليسوا كذلك، قال النووي جامعاً بين هذه الصفة والتي قبلها: (صغر الأسنان، صغار العقول)<sup>(٨)</sup>.

(١) فتح الباري (١٢/٢٨٧).

(٢) فتح الباري (١٢/٢٨٧).

(٣) رواه البخاري (٣٦١١)؛ وأبو داود (٤٧٦٧).

(٤) عمدة القاري (١٦/١٤٤).

(٥) مرقة المفاتيح (٢٣١١/٦).

(٦) فتح الباري (١٢/٢٨٧).

(٧) عمدة القاري (١٦/١٤٤).

(٨) شرح مسلم، للنووي (٧/١٦٩).

كشفت النصوص الشرعية عن سوءة أخلاقية ودينية شديدة الضرر على أصحابها، وهي الكبر والتعالي، وامتلاء النفس بالعجب والغرور؛ قال ﷺ: «إن فيكم قوماً يعبدون ويدأبون، حتى يعجب بهم الناس، وتعجبهم نفوسهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية»<sup>(١)</sup>. وما يحتمل أن يُراد به الخوارج ما جاء عن العباس بن عبد المطلب قال: قال رسول الله ﷺ: «يظهر الدين، حتى يجاوز البحر، وتخاض البحر في سبيل الله، ثم يأتي من بعدكم أقوام يقرءون القرآن. يقولون: قد قرأنا القرآن من أقرأ منا؟ ومن أفقه منا؟ أو من أعلم منا؟» ثم التفت إلى أصحابه، فقال: «هل في أولئك من خير؟» قالوا: لا. قال: «أولئك منكم من هذه الأمة، وأولئك هم وقود النار»<sup>(٢)</sup>. وللكبر أثر نفسي مزدوج كما بينه النبي ﷺ في قوله: «الكبُر بطر الحق، وغمط الناس»<sup>(٣)</sup>. (ومعناه احتقارهم... أما بطر الحق؛ فهو دفعه، وإنكاره ترفعاً وتجرباً)<sup>(٤)</sup>، فهم بداعي كبرهم أدعياء علم، وأهل تطاول واحتقار للعلماء، وهذا ما يشكل حاجزاً نفسياً شديداً العميق من قبول الحق، ومحركاً من أكثر المحرّكات التي تدفع أصحابها لمزيد من الإيغال في الباطل. وفي حديث ذي الخويصرة التميمي إشارة إلى أثر الكبر في تشكيل مواقف الخوارج؛ فاعتراضه على قسمة النبي ﷺ، وطبيعة اللغة التي استعملها، تكشف عن تأصل هذه الصفة الذميمة في نفسه حتى آلت به إلى أن يُكافح النبي ﷺ بذلك الخطاب.

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (١٢٨٨٦)، قال المحقق: (إسناده صحيح على شرط الشيختين)، وكذا قال الشيخ الألباني رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى لِنَفْسِهِ فِي تَحْرِيْجِهِ لِكِتَابِ السُّنْنَةِ لَابْنِ أَبِي عَاصِمٍ (٩٤٥).

(٢) رواه أبو يعلى في مسند (٦٦٩٨)، وحسنه الألباني بمجموع طرقه كما في السلسلة الصحيحة (٣٢٣٠) حيث قال: (يمكن القول بأن الحديث يرتقي إلى مرتبة الحسن، مع ملاحظة أن معناه يتطابق للواقع، وطريق الأول من معجازاته العلمية التي تدل على صدق نبوته ﷺ. والله سبحانه وتعالى أعلم).

(٣) رواه مسلم (٩١)؛ وأبو داود (٤٠٩٢)؛ والترمذى (١٩٩٩).

(٤) شرح صحيح مسلم، للنووى (٩٠ / ٢).

ومن الأحاديث العجيبة التي ساقها بعض العلماء عند ذكرهم لشأن الخوارج؛ كما فعل الإمام الهيثمي في مجمع الزوائد (باب ما جاء في الخوارج)؛ حيث أورد فيه حديث أبي بكرة رضي الله عنه: أن نبي الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرّ برجل ساجد وهو ينطلق إلى الصلاة، فقضى الصلاة، ورجع عليه وهو ساجد، فقام النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «من يقتل هذا؟». فقام رجل، فحسر عن يديه، فاختلط سيفه وهزه، وقال: يا نبي الله، بأبي أنت وأمي، كيف أقتل رجلاً ساجداً، يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله؟! ثم قال: «من يقتل هذا؟» فقام رجل فقال: أنا، فحسر عن ذراعيه واختلط سيفه، فهزه حتى أرعدت يده، فقال: يا نبي الله، كيف أقتل رجلاً ساجداً، يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله؟! فقال النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «والذي نفس محمد بيده، لو قلتتموه لكان أول فتنة وأخرها»<sup>(١)</sup>. وفي رواية أبي سعيد الخدري ما يكشف عن تفاصيل زائدة؛ حيث قال: جاء أبو بكر الصديق رضي الله عنه إلى النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا رسول الله، إنني مررت بوادي كذا وكذا، فإذا رجل متخلص، حَسَنَ الهيئة يصلّي، فقال له النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اذهب إليه فاقتله»، قال: فذهب إليه أبو بكر، فلما رأه على تلك الحال، كره أن يقتله، فرجع إلى رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعمر: «اذهب فاقتله»، فذهب عمر فرأه على تلك الحال التي رأه أبو بكر، قال: فكره أن يقتله، قال: فرجع فقال: يا رسول الله، إنني رأيته يصلّي متخلصاً، فكرهت أن أقتله، قال: «يا علي اذهب فاقتله»، قال: فذهب علي فلم يره، فرجع علي فقال: يا رسول الله، إنه لم يره، قال: فقال النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن هذا وأصحابه، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم في فوقه، فاقتلوهم، هم شُرُّ البرية»<sup>(٢)</sup>. وموطن الشاهد خصوصاً من الرواية الأولى، ما كان فيه

(١) رواه أحمد في المسند (٢٠٤٣١)؛ وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٦٥٧/٥).

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند (١١١١٨)؛ وحسن إسناده الألباني في السلسلة الصحيحة (٦٥٩/٥)؛ وذكر الحافظ ابن حجر أن سنه جيد، وله شاهد فتح الباري (١٢/٢٩٨ - ٢٩٩).

هذا العابد الجاهل من التفريط فيما هو أوجب وأفضل من صلاته، وهو إدراك الصلاة مع النبي ﷺ، وكأنه ظن في نفسه أنه سبق إلى خير حرمته رسول الله ﷺ وبقية الصحابة، وقد ربط الحافظ ابن حجر بين هذا الرجل المذكور في هذه القصة، وبين ذاك المعترض على قسمة النبي ﷺ، وسعى في الجمع بين ظاهر النص هنا الأمر بالقتل، وظاهر النص هناك الناهي عنه، فقال رحمه الله: (ويمكن الجمع بأن يكون هذا الرجل هو الأول، وكانت قصته هذه الثانية متراخية عن الأولى، وأن ذنوبه في قتله بعد أن مَنَعَ منه لزوال علة المنع وهي التألف، فكأنه استغنى عنه بعد انتشار الإسلام، كما نهى عن الصلاة على من يُنسب إلى النفاق بعد أن كان يُجري عليهم أحكام الإسلام قبل ذلك، وكان أبا بكر وعمر تمسكاً بالنهي الأول عن قتل المسلمين، وحملوا الأمر هنا على قيد أن لا يكون لا يصلبي، فلذلك عللاً عدم القتل بوجود الصلاة، أو غالباً جانب النهي، ثم وجدت في معاذ الأموي من مرسل الشعبي في نحو أصل القصة<sup>(١)</sup>: ثم دعا رجالاً فأعطاهم، فقام رجل فقال: إنك لتقسم وما نرى عدلاً، قال: «إذاً لا يعدل أحدٌ بعدي»، ثم دعا أبا بكر، فقال: «اذهب فاقتله» فذهب فلم يجده، فقال: «لو قتلتة لرجوت أن يكون أولهم وآخرهم». فهذا يؤيد الجمع الذي ذكرته؛ لما يدل عليه «ثم» من التراخي، والله أعلم<sup>(٢)</sup>. أما ابن تيمية، فحكي وجهاً آخر من التوجيه، فقال متتكلماً على رواية الشعبي التي ختم بها الحافظ كلامه - وهي رواية فيها ضعف كما نبه الحافظ بذكر الإرسال<sup>(٣)</sup> -: (حديث الشعبي هو أول ظهور هؤلاء كما تقدم، فالأشبه - والله أعلم - أن يكون أمر بقتله أولاً؛ طمعاً في انقطاع أمرهم، وإن كان قد كان يغفو عن أكثر المنافقين؛ لأنه خاف من هذا انتشار الفساد من بعده على الأمة ولهذا قال: «لو قتلتة، لرجوت أن يكون أولهم وآخرهم»، وكان ما يحصل لقتله من المصلحة العظيمة أعظم مما يخاف من نفور بعض الناس بقتله، فلما لم

(١) يعني: قصة الاعتراض على قسم النبي ﷺ.

(٢) فتح الباري (٢٩٩/١٢).

(٣) وقال ابن تيمية: (وهذا الحديث مرسل، ومخرجه عن مجالد وفيه لين)، الصارم المسلول (٣٤٤/١).

يوجد، وتعذر قتله، ومع النبي ﷺ بما أوحاه الله إليه من العلم ما فضلته الله به، فكأنه علم أنه لا بد من خروجهم، وأنه لا مطمع في استئصالهم، كما أنه لما علم أن الدجال خارج لا محالة، نهى عمر عن قتل ابن صياد، وقال: «إن يكنه فلن تسلط عليه، وإن لا يكنه فلا خير لك في قتله». فكان هذا مما أوجب نهيه بعد ذلك عن قتل ذي الخويصرة؛ لما لمزه في غنائم حنين، وكذلك لما قال عمر: «إذن لي فأضرب عنقه»، قال: «دعه، فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية» إلى قوله: «يخرجون على حين فرقة من الناس»، فأمر بتركه لأجل أن له أصحاباً خارجين بعد ذلك، فظهر أن علمه بأنهم لا بد أن يخرجوا، منعه من أن يقتل منهم أحداً فيتحدث الناسُ بأن محمداً يقتل أصحابه الذين يصلون معه، وتنفر بذلك عن الإسلام قلوبُ كثيرة من غير مصلحة تغمر هذه المفسدة، هذا مع أنه كان له أن يغدو عَمَّ آذاه مطلقاً بأبيه هو وأمي عليها السلام. وبهذا يتبيّن سبب كونه في بعض الحديث يُعللُ بأنه يصلي، وفي بعضه بأن لا يتحدث الناسُ أن محمداً يقتل أصحابه، وفي بعضه بأن له أصحاباً سيخرجون<sup>(١)</sup>.

والمقصود بيان ما ذكره النبي ﷺ من شأن هؤلاء، مما كان سبباً في وقوعهم في جهالاتهم وسفاهاتهم.

### استكمال الصفات:

إن ما سبق من شأن الخوارج، يكشف عن المكونات المركزية لهذه الظاهرة الخطيرة، والمسبيات التي أفرزت هذه المكونات، وقد أخبر النبي ﷺ بعض التفاصيل أيضاً المتعلقة بطبيعة التدين الذي يمارسه الخوارج، فمن ذلك:

(١) الصارم المسلول (٣٥٣/١).

الغلو - كما سبق - هو أظهر ما تمتاز به هذه الحالة، ومن مظاهر الغلو التي وقع فيها الخوارج، أخذُهم أنفسهم بمستوى من التعبد كبير، فهم ليسوا أهل صلاة وصيام وذكر وتلاوة فحسب، بل عندهم زيادة في هذا وتجاوز، وفي هذا يقول النبي ﷺ عائقاً المقارنة بين نمط التعبد عندهم مقارناً بتبعد صحابته: «يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن، ليس قرائتكم إلى قراءتهم بشيء، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء»<sup>(١)</sup>. بل الأعجب أن يصل مقدار التفاوت ما بين الطرفين إلى الحد الذي يحمل الناظر على احتقار عمله في مقابل عملهم، وعبادته في مقابل عبادتهم، وهو ما نبه إليه النبي ﷺ في قوله: «يحرق أحدكم صلاته مع صلاته، وصيامه مع صيامه»<sup>(٢)</sup>، واستحضر هنا أن عقد المقارنة جرى بين تعبد الخوارج وتبعد الصحابة، وأن المحترر لعبادته في مقابل عبادتهم هم الصحابة، فإذا كان الأمر كذلك، فما العذر بغيرهم؟

ولا يتسرّب لوهنك أن مثل هذا التعبد مما يُحمدون عليه، بل هو في حقيقته لون من الغلو والتنطع المذموم، وليس تبعداً وفق الهدي النبوي، وقد أشار النبي ﷺ إلى هذا، وبين ما أفضى إليه هذا الحال بقوله: «فإنه سيكون له شيعة يتعمقون في الدين، حتى يخرجوا منه، كما يخرج السهم من الرمية، ينظر في النصل، فلا يوجد شيء، ثم في القدح، فلا يوجد شيء، ثم في الفُوق فلا يوجد شيء، سبق الفُرقَةُ والدَمْ»<sup>(٣)</sup>. قال ابن تيمية: (ولا ريب أن الخوارج كان فيهم من الاجتهد في العبادة والورع ما لم يكن في الصحابة، كما ذكره النبي ﷺ، لكن لما كان على غير الوجه المشروع، أفضى بهم إلى المرورق).

(١) رواه مسلم (١٠٦٦).

(٢) رواه البخاري (٦٩٣٣)، ومسلم (١٤٨)، وابن ماجه (١٦٩)، والإمام أحمد في المسند (١١٦٢١).

(٣) رواه الإمام أحمد في المسند (٧٣٨)، وقال الأرثوذوط: (صحيح، وهذا إسناد حسن). وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٣/١٢): (إسناده صحيح)، وقال الألباني في تخريجه لكتاب السنة لابن أبي عاصم: (إسناده جيد) (٩٣٠).

من الدين؛ ولهذا قال عبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب: اقتصاد في سُنة، خيرٌ من اجتهد في بدعة<sup>(١)</sup>. وقال رَحْمَةُ اللَّهِ بِكُلِّ إِنْسَانٍ: (وكان الخوارج - أيضًا - قد تعمقوا، وتنطعوا كما وصفهم النبي ﷺ بقوله: «يحرق أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم»)<sup>(٢)</sup>. فهذا الغلو والتنطع هو أول إشكاليات تعبدهم، يتلوه أنه تعبدُ واقع على غير أصلٍ كما نبه إليه الشاطبي رَحْمَةُ اللَّهِ بِكُلِّ إِنْسَانٍ قائلاً: (فأخبر أن لهم عبادة تستعظم، وحالاً يستحسن ظاهره، لكنه مبني على غير أصلٍ؛ فلذلك قال فيهم: «يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»، وأمر عليه الصلاة والسلام بقتلهم، ويوجد في أهل الأهواء من هذا كثير)<sup>(٣)</sup>، وهو أيضًا تعبد مبني على جهلٍ وقلةٍ فقه، وفيه يقول ابن تيمية: (فمن كان جاهلاً بما أمر الله به وما نهاه عنه، لم يكن من أولياء الله وإن كان فيه زهادة وعبادة لم يأمر الله بهما رسوله؛ كالزهد، والعبادة التي كانت في الخوارج، والرهبان، ونحوهم)<sup>(٤)</sup>. ويقول: (وهولاء غلوٌ في العبادات بلا فقهٍ، فالأمرُ بهم إلى البدع)<sup>(٥)</sup>.

ومن تمام الخذلان لأولئك الخوارج، أنهم مع عظيم ما يأتون به في الظاهر من العبادة؛ قراءةً، وصلاةً، وصياماً، لكنهم لا ينتفعون من ذلك بشيءٍ، كما لم ينتفعوا بقراءتهم علمًا وفقهاً وهدايةً، وفي هذا يقول النبي ﷺ: «لا تجاوز صلاتهم تراقيهم»<sup>(٦)</sup>، وقال: «لا يجاوز إيمانهم حناجرهم»<sup>(٧)</sup>. (والمراد أنهم يؤمنون بالنطق لا بالقلب)<sup>(٨)</sup>، كما أشار إليه الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ، أو أنها (كنية عن أنها لا تُقبل، ولا ينتفعون بها، وأن دعاءهم لا يُسمع)<sup>(٩)</sup>، كما ذكره السيوطي رَحْمَةُ اللَّهِ.

(١) الاستقامة (٢٥٨/١).

(٢) اقضاء الصراط المستقيم (٢٩٩/١).

(٣) المواقف (٣٣٥/٢).

(٤) المستدرك على مجموع الفتاوى (١٦٤/١).

(٥) مجمع الفتاوى (٣٩٢/١٠).

(٦) رواه مسلم (١٠٦٦)؛ وأبو داود (٤٧٦٨).

(٧) رواه البخاري (٣٦١١)؛ وأبو داود (٤٧٦٧)؛ والنسائي (٤١٠٢).

(٨) فتح الباري (٢٨٨/١٢).

(٩) شرح السيوطي لصحیح مسلم (١٦٨/٣).

فهم - مع انحرافهم - أصحاب منطق حلو، وكلام حسن يُوهم الناس أنهم على خير، فهم يدعون إلى تحكيم شريعة الله، وأن يكون الحكم لله وحده، وأن يُحاربَ كلُّ خارج عنه، ولكنهم مخالفون لهذا الأمر على مستوى النظرية والتطبيق، وقد أشار النبي ﷺ إلى هذه الصفة العجيبة بقوله: «يقولون من خير قول الناس»<sup>(١)</sup> وفي الحديث الآخر: «يقولون من خير قول البرية»<sup>(٢)</sup>. واختلف في هذا اللفظ فقيل:

- (إنه مقلوب، وأن المراد من قول خير البرية، وهو القرآن...).

- ويحتمل أن يكون على ظاهره، والمراد القول الحسن في الظاهر، وباطنه على خلاف ذلك؛ كقولهم: لا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ<sup>(٣)</sup>، قال النووي رحمه الله: (معناه في ظاهر الأمر؛ كقولهم: لا حكم إلا لله، ونظائره من دعائهم إلى كتاب الله تعالى)<sup>(٤)</sup>.

وجاء عن النبي ﷺ أيضاً قوله: «سيجيء قوم يتكلمون بكلمة الحق، لا يجاوز حلوتهم»<sup>(٥)</sup>، فكلمة الحق التي يقولونها، لا تجد تطبيقاً حقيقياً في الواقع، بل هي لا تتجاوز حناجرهم، ومع ما يقولونه من كلام حسن، إلا أن فعالهم ليست بحسنة، وهو أمر صرّح بيابنه النبي ﷺ من أحوالهم فقال: «قَوْمٌ يُحْسِنُونَ الْقِيلَ، وَيُسْبِئُونَ الْفَعْلَ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه ابن ماجه (١٦٨)؛ والإمام أحمد في المسند (٣٨٣٠)؛ وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٣١٩/٥)؛ وكذا حكم له بالصحة الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١٣٨).

(٢) رواه البخاري (٣٦١١)؛ ومسلم (١٠٦٤)؛ وأبو داود (٤٧٦٥)؛ والإمام أحمد في المسند (١١٦١٥). فتح الباري (١٢/٢٨٧).

(٤) شرح صحيح مسلم، للنوي (١٦٩/٧).

(٥) رواه الإمام أحمد في المسند (١٢٥٥)؛ قال الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٢/٣٠٨)؛ (إسناده صحيح). وضعف إسناده الألباني في إرواء الغليل (٢/٢٣٠).

(٦) رواه أبو داود (٤٧٦٥)؛ والإمام أحمد في المسند (١٣٣٣٨)؛ وحسنه الحافظ ابن حجر في تخريج مشكاة المصباح (٤٠٦/٣)؛ وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٤٧٦٥).

فقد أشارت النصوص الشرعية إلى تعمّدهم حلق شعورهم، وجعلته من سيماهم؛ قال النبي ﷺ: «سيماهم التحليق - أو قال: التسبيد»<sup>(١)</sup>، والتسبيد (بمعنى: التحليق، وقيل: أبلغ منه، وهو بمعنى الاستئصال، وقيل: إن نبت بعد أيام، وقيل: هو ترك دهن الشعر وغسله)<sup>(٢)</sup>. (وهذه السيمما سيمما أولهم كما كان ذو الثَّدِيَّة؛ لأن هذا وصف لازم لهم)<sup>(٣)</sup>، كما سبقت الإشارة إليه، قال الشوكاني: (وقد ثبت أن التحليق سيمما الخوارج، ولعلهم يفعلون ذلك معتقدين لمشروعيته)<sup>(٤)</sup>. وقال ابن تيمية: (إإن الخوارج كانوا يحلقون رؤوسهم، وبعض الخوارج يعدون حلق الرأس من تمام التوبه والنسك)<sup>(٥)</sup>، وقال أبو العباس القرطبي: (جعلوا ذلك علاماً لهم على رفضهم زينة الدنيا، وشعاراً ليعرّفوا به؛ كما يفعل البعض من رهبان النصارى يفحصون عن أوساط رؤوسهم)<sup>(٦)</sup>. فهم يطلبون ما يتميزون به عن غيرهم، ويمكن أن يتجدد طلب هذا التمييز في صور أخرى غير التحليق؛ يقول ابن تيمية ﷺ: (كثير من الأفعال قد يكون مباحاً في الشريعة، أو مكرروها، أو متنازعاً في إياحته وكراحته، وربما كان محرّماً أو متنازعاً في تحريمها، فستحبّه طائفة من الناس يفعلونه على أنه حسن مستحب، ودينٌ وطريق يتقرّبون به، حتى يعدون من يفعل ذلك أفضلَ من لا يفعله، وربما جعلوا ذلك من لوازم طريقتهم إلى الله، أو جعلوه شعارَ الصالحين وأولياء الله، ويكون ذلك خطأً وضلالاً، وابتداع دينٍ لم يأذن به الله؛ مثال ذلك: حلق الرأس في غير الحجّ وال عمرة لغير عذر، فإن الله قد ذكر في كتابه حلق الرأس وتقصيره في النسك، وذكر حلقه لعذر في قوله: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُّرِيضًا أَوْ يَعْرِفُ أَذَى مِنْ رَأْسِهِ فَلَا يُنْهَىٰ مِنْ صَيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ

(١) رواه البخاري (٧٥٦٢)؛ والإمام أحمد في المسند (١١٦١٤).

(٢) فتح الباري (١٣/٥٣٧).

(٣) مجموع الفتاوى (٤٩٧/٢٨).

(٤) الفتح الرباني (٤٥٠٦/٩).

(٥) مجموع الفتاوى (١١٩/٢١).

(٦) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١٢٢/٣).

شُكٌّ). وأما حلقه لغير ذلك، فقد تنازع العلماء في إياحته وكراهته نزاعاً معروفاً على قولين؛ هما روایتان عن أَحْمَدَ . ولا نزاع بين علماء المسلمين، وأئمة الدين، أن ذلك لا يشرع ولا يستحب، ولا هو من سبيل الله وطريقه، ولا من الزهد المشروع للMuslimين، ولا مما أثني الله به على أحد من الفقراء. ومع هذا، فقد اتخذ طوائف من النساك الفقراء والصوفية ديناً، حتى جعلوه شعاراً وعلامةً على أهل الدين والنسك، والخير والتوبة والسلوك إلى الله، المشير إلى الفقر والصوفية، حتى إن من لم يفعل ذلك يكون منقوصاً عندهم، خارجاً عن الطريقة المفضلة المحمودة عندهم، ومن فعل ذلك دخل في هذِبِهم وطريقهم. وهذا ضلال عن طريق الله وسبيله باتفاق المسلمين، واتخاذ ذلك ديناً وشعاراً لأهل الدين، من أسباب تبديل الدين، بل جعله علامة على المرroc من الدين أقرب، فإن الذي يكرهه وإن فعله صاحبه عادةً لا عبادةً، يحتاج بأنه من سماء الخوارج المارقين، الذين جاءت الأحاديث الصحاح عن النبي ﷺ بذمِّهم من غير وجه، وروي عنه ﷺ: «سيماهم التحليق». فإذا كان هذا سماء أولئك المارقين، وفي المسند والسنن عن النبي ﷺ أنه قال: «من تشبيه بقوم فهو منهم»، كان هذا - على بُعدِه من شعار أهل الدين - أولى من العكس؛ ولهذا لما جاء صَبِيغُ بن عَسْلَ التَّمِيمِيَّ إلى عمر بن الخطاب ؓ، وسألَه عَمَّا سأله من المتشابه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، وضرره ضرراً عظيماً، كشف رأسه فوجده ذا ضفيرتين، فقال: لو وجدتك محلوقاً لضررت الذي فيه عيناك؛ لأنَّه لو وجدَه محلوقاً، استدلَّ بذلك على أنه من الخوارج المارقين، وكان يقتله لأمر النبي ﷺ بقتالهم. وقد قال النبي ﷺ في صفتهم: «يحرق أحدهم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، يقرؤون القرآن لا يتجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية»... ولا ريب أنَّ كثيراً من النساك والعباد والزهاد، قد يكون فيه شعبة من الخوارج، وإن كان مخالفًا لهم في شعيب أخرى، فلنرجم زعيّ معين من اللباس، سواءً كان مباحاً، أو كان مما يقال: إنه مكرور، بحيث يجعل ذلك ديناً ومستحبّاً وشعاراً لأهل الدين، هو من البدع أيضاً، فكما أنه لا حرام إلا

ما حرمَهُ اللهُ، فَلَا دِينَ إِلَّا مَا شَرَعَهُ اللهُ<sup>(١)</sup>.

هذه أهم الصفات الواردة في شأن الخوارج، مما يقبل تكراره، مع عدم لزومه، مع إرجاء ما تناولته النصوص من موضع خروجهم، وزمانهم، وبعض ما يتعلق بشأن من يقتل منهم، إلى الشق الثاني من البحث.

وهذه الصفات المذكورة هنا، قد تحققت جمِيعاً واجتمعت في الخوارج الأول، الذين خرجموا على عليٍّ عليه السلام، وقاتلهم في النهر والنهران، كما تراه بعد قليل إن شاء الله. وبعضها يمكن تتحققه في غيرهم وقد يغيب، ولكن المكونات الصميمية للحالة الخارجية، ظاهرة مستمرة، وباقية ما بقي في الخارج، وهذه المكونات هي الاشتراطات التي ينبغي ملاحظتها ومراقبتها عند تنزيل هذا الاسم بمعنى الدم الشرعي على طائفة معينة مخصوصة، وهي ترجع إلى التكفير بغير حق، واستباحة الدم والقتال بناءً على فعل التكفير.

## أربع ملحوظات بخصوص أحاديث الخوارج:

### الملحوظة الأولى:

سبق التأكيد على أن الصفة المركزية التي يمكن ردها إلى الحالة الخارجية إليها، هي (الغلو)، لكنه نوع من الغلو الخاص، فهو غلو في التكفير وغلو في استباحة الدماء، وهذا المركب أشدُّ قبحاً من كل خطيئة على حدة، فصاحبُه متوعد بوعيد كل معصية على حدة، مضموماً إليه ما جاء من الوعيد في حق الخوارج. والذي يؤكّد خطر شأن الخوارج، وعظيم عنایة الشريعة بالتحذير منه، أمران خطيران:

### الأمر الأول: تشبيه الأوصاف:

حيث رتب الشارع على نمط الغلو هذا، أوصافَ ذمٍّ شديدةً، لم تُرتب على أنماط غلو أخرى؛ قال ابن الوزير اليماني عليه رحمة الله: (وقد ورد في الخوارج بسبب تكfir المسلمين من التشديد، ما لم يرد في غيرهم، فننعوا بالله

---

(١) الاستقامة (٢٥٥/١).

فمن أوصاف الذم الشرعية التي ألحقت بالخوارج، وصفُهم بأنهم: «شرُّ الخلق والخلقيَّة»<sup>(٢)</sup>، (وهما بمعنى، كرَّرَ مبالغةً للمعنى الذي أراده)، وهو استيعاب أصناف الخلق؛ نحو: زيدٌ خيرُ الناسِ والبشر<sup>(٣)</sup>. وهذا المعنى بات مستقرًا عند الصحابة، فصاروا يذكرون هذا المعنى من معاني الذم مع ظهور الخوارج ويسيعونه بين الناس، فقد ذكر الخوارج عند أبي هريرة رضي الله عنه فقال: أولئك شرُّ الخلق<sup>(٤)</sup>. وعن عقبة بن وساج قال: كان صاحبٌ لي يحدثني عن شأن الخوارج، وطعنهم على أمرائهم، فحججت، فلقيت عبد الله بن عمرو، فقلت له: أنت من بقية أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد جعل الله عندك علمًا، وأناسٌ بهذا العراق يطعنون على أمرائهم، فيشهدون عليهم بالضلال، فقال لي: أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين؛ أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بقليل من ذهب وفضة، فجعل يقسمها بين أصحابه، فقام رجل من أهل البدية فقال: يا محمد، والله لئن أمرَكَ الله أن تعدل، فما أراكَ تعدل! فقال: «ويحك! من يعدل عليه بعدي؟!»، فلما ولَّى قال: «رُدُوه رويدًا»، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن في أمتي أخًا لهذا، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، كلما خرجوا فاقتلوهم، ثلاثة»<sup>(٥)</sup>. ولما أتى برؤوس الأزارقة فنصبت على درج دمشق، جاء أبو أمامة رضي الله عنه، فلما رأهم دمعت عيناه فقال: كلابُ النار، ثلاثة مرات، هؤلاء شُرُّ قتلوا قُتلوا تحت أديم السماء، وخيرُ قتلوا قُتلوا تحت أديم السماء الذين قتلهم هؤلاء. قال: فقلت: فما شأنك دمعت عيناك؟ قال: رحمة لهم، إنهم كانوا من أهل الإسلام. قال: قلنا: أَبْرَأْيُكَ قلت: هؤلاء كلاب

(١) العاصم والقواسم (٣٣٥/٣).

(٢) رواه مسلم (١٠٦٧)؛ وأبي ماجه (١٧٥٠)؛ والإمام أحمد في المسند (٢١٥٣١).

(٣) شرح مصابيح السنة، لابن الملك (٤/١٧٦).

(٤) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٩٥٠).

(٥) رواه ابن أبي عاصم في السنة (٤٥٥/٢)، وقال الألباني في تعليقه على الحديث: (إسناده صحيح على شرط البخاري).

النار، أو شيء سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: إني لجريء! بل سمعته من رسول الله ﷺ غير مرة ولا اثنين ولا ثلاثة؛ قال: فعدّ مراراً<sup>(١)</sup>. ومما جاء من الآثار في شأن هذا الوصف القبيح: (كلاب النار)، ما رواه سعيد بن جُمهور، قال: كانت الخوارج تدعوني حتى كدت أن أدخل معهم، فرأيت أخت أبي بلال في النوم أن أبا بلال كلب أهلب أسود، عيناه تدفران، قال: فقالت: بأبي أنت يا أبو بلال، ما شأنك أراك هكذا؟ قال: جعلنا بعدكم كلاب النار، وكان أبو بلال من رؤوس الخوارج<sup>(٢)</sup>.

فقيل: المقصود بهذا الوصف:

- (أنهم كلاب أهلها)<sup>(٣)</sup>، وأحسن أهلها وأحرقهم، كما أن الكلاب أحسن الحيوانات وأحرقها<sup>(٤)</sup>.
- أو أنهم (على صورة كلاب فيها)<sup>(٥)</sup>.
- أو (أنهم يتعاونون فيها عواء الكلاب)<sup>(٦)</sup>.

قال المناوي رحمه الله تعالى معلقاً على سبب هذا الوصف وهذه العقوبة: (الخوارج الذين يزعمون أن كل من أتى كبيرة فهو كافر مخلد في النار أبداً، كلاب) أهل (النار)، هم قوم ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسّبون صُنعاً<sup>(٧)</sup>؛ وذلك لأنهم دأبوا ونصبوا في العبادة وفي قلوبهم زيف، فمرقووا من الدين بإغواء شيطانهم حتى كفروا الموحدين بذنب واحد، وتأولوا التنزيل على غير وجهه، فخذلوا بعدهما أيدوا حتى صاروا كلاب النار؛ فالمؤمن يستر ويرحم ويرجو المغفرة والرحمة، والمفتون الخارجي يهتك ويغير ويُقنط، وهذه

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (٢٢١٨٢). وقال المحقق: (حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد).

(٢) رواه عبد الله بن الإمام أحمد في السنة (١٥٠٩).

(٣) مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايح (٢٣٢٣/٧).

(٤) فيض القدير (٥٢٨/١).

(٥) مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايح (٢٣٢٣/٧).

(٦) فيض القدير (٥٢٨/١).

أخلاق الكلاب وأفعالهم، فلما كلبوا على عباد الله، ونظروا لهم بعين النقص والعداوة ودخلوا النار، صاروا في هيئة أعمالهم كلاباً، كما كانوا على أهل السنة في الدنيا كلاباً بالمعنى المذكور<sup>(١)</sup>.

وذهب بعض أهل العلم إلى أن الخوارج ممن يُذاد عن حوضه بِحَمْلِهِ يوم القيمة؛ قال الوزير ابن هبيرة رَحْمَةُ اللَّهِ: (ولا أرى هذا يرجع إلا للذين ارتدوا بعد موت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ، ومنعوا الزكاة، فقاتلهم الصديق على ذلك، وإلى الخوارج الذين رأوا تكفير الصحابة؛ كعثمان، وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وهم أهل النهر والنهر ونهر وشالبهم وتابعهم)<sup>(٢)</sup>.

ومن أشهر أوصاف الذم التي أُلحقت بالخوارج، وتواتر النقل فيها عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ، قوله: «يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر في النصل فلا يرى شيئاً، وينظر في القدح فلا يرى شيئاً، وينظر في الريش فلا يرى شيئاً، ويتماري في الْفُوقِ»<sup>(٣)</sup>. فقد (شبه مروقهم من الدين بالسهم الذي يصيب شيئاً، وينظر في القدح) - بكسر القاف - السهم قبل أن يُراشد ويُركب سهمه، أو ما بين الريش والنصل، هل يرى فيه أثراً؟ «فلا يرى» فيه «شيئاً»! «وينظر في الريش» الذي على السهم «فلا يرى» فيه «شيئاً! ويتماري» - بفتح التحتية والفوقيه والراء - أي: يشك الرامي «في الْفُوقِ» وهو مدخل الوتر منه، هل فيه شيء من أثر الصيد؟ يعني: نفذ السهم المرمي بحيث لم يتعلق به شيء! ولم يظهر أثره فيه! فكذلك قراءتهم، لا يحصل لهم منها فائدة<sup>(٤)</sup>.

ومما يزيد من خطورة هذا الوصف، ويكشف ما فيه من دلالات مكتنزة،

(١) فيض القدير (٥٠٩/٣).

(٢) الإفصاح (٢٠٢/٧).

(٣) رواه البخاري (٥٠٥٨)، ومسلم (١٠٦٤)، والإمام أحمد في المستند (١١٥٧٩).

(٤) إرشاد الساري، للفسطلاني (٤٨٦/٧).

رواية جاء في آخرها: «ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم إلى فوقه»<sup>(١)</sup>، والمعنى («ثم لا يعودون فيه»؛ أي: في الدين... «حتى يعود السهم إلى فوقه» - بضم الفاء - موضع الوتر من السهم، وهو لا يعود إلى فوقه فقط بنفسه)<sup>(٢)</sup>. ومن عجيب ما ورد عن ابن سيرين في هذا الشأن، ما رواه أبوب عنه قال: كان رجل يرى رأياً فرجع عنه، فأتيت محمداً فرحاً بذلك أخبره، فقلت: أشعرت أن فلاناً ترك رأيه الذي كان يرى؟ فقال: انظروا إلى ما يتحول؛ إن آخر الحديث أشد عليهم من أوله: «يمرقون من الإسلام لا يعودون فيه»<sup>(٣)</sup>. ومثله في المعنى ما جاء عن عبد الله بن القاسم الذي يقول: ما كان عبد على هو فتركه إلا إلى ما هو شرّ منه. قال: فذكرت هذا الحديث لبعض أصحابنا، فقال: تصديقه في حديث عن النبي ﷺ: «يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، ثم لا يرجعون حتى يرجع السهم إلى فوقه»<sup>(٤)</sup>.

وهذا الحديث، وهذه الآثار في معنى الحديث المروي عن النبي ﷺ: «إن الله حجز - أو قال: حجب - التوبة عن كل صاحب بدعة»<sup>(٥)</sup>. ومعناه على الصحيح: أنه لا يوفق إلى التوبة، والرجوع للحق؛ لأنه يعتقد أن ما هو عليه هدى، وأن التحول عنه ضلال، فمن ماذا يتوب؟ فالحديث يبين طبيعة النفس والواقع في هذا الشأن، لا أنه يصدر حكماً في عدم قبول توبته، بل متى تاب، وصحت توبته، قبلت. يقول الشاطبي عليه رحمة الله مبيناً وجه الحديث: (وَهَذَا النَّفِيُّ يَقْتَضِيُّ الْعُمُومَ بِإطْلَاقٍ)، ولكنه قد يحمل على العموم العادي؛ إذ لا يبعد أن يتوب بعضهم عمّا رأى، ويرجع إلى الحق، كما نقل عن عبيد الله بن الحسن العنبري، وما نقلوه في مناظرة ابن عباس رضي الله عنهما.

(١) رواه البخاري (٧٥٦٢)؛ والإمام أحمد في المسند (١١٦١٤).

(٢) إرشاد الساري للقطناني (٤٧٩/١٠).

(٣) رواه ابن ضاح في البدع (١٤٤).

(٤) رواه ابن وضاح في البدع (١٤٦).

(٥) رواه ابن أبي عاصم في السنّة (٣٧)؛ وابن وضاح في البدع (١٤٦)؛ وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٦٢٠).

الحرورية الخارجين على علي عليه صلوات الله عليه، وفي مناظرة عمر بن عبد العزيز لبعضهم، ولكن الغالب في الواقع الإصرار<sup>(١)</sup>. ويقول ابن تيمية في كلام يؤكّد هذا، ويدفع وهم من توهّم أنه لا توبّة له عند الله: (إِذَا كَانَتِ التُّوبَةُ وَالاسْتغْفَارُ تَكُونُ مِنْ تَرْكِ الْوَاجِبَاتِ، وَتَكُونُ مَا لَمْ يَكُنْ عُلِّمَ أَنَّهُ ذَنْبٌ، تَبَيَّنَ كُثْرَةً مَا يَدْخُلُ فِي التُّوبَةِ وَالاسْتغْفَارِ؛ فَإِنْ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ إِذَا ذَكَرَتِ التُّوبَةُ وَالاسْتغْفَارُ، يَسْتَشْعِرُ قَبَائِحَ قَدْ فَعَلُوهَا فَعْلَمَ بِالْعِلْمِ الْعَامِ أَنَّهَا قَبِيْحَةٌ؛ كَالْفَاحِشَةِ وَالظُّلْمِ الظَّاهِرِ). فأما ما قد يُتَخَذُ دِيْنًا، فلا يَعْلَمُ أَنَّهُ ذَنْبٌ إِلَّا مَنْ عَلِمَ أَنَّهُ باطِلٌ؛ كَدِينِ الْمُشْرِكِينَ، وَأَهْلِ الْكِتَابِ الْمُبْدِلِ، فَإِنَّهُ مَا تَجَبَ التُّوبَةُ وَالاسْتغْفَارُ مِنْهُ وَأَهْلُهُ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى هُدَىٰ، وَكَذَلِكَ الْبَدْعَةُ كُلُّهَا؛ وَلَهُذَا قَالَ طَائِفَةٌ مِنَ السَّلْفِ - مِنْهُمُ الثُّوْرِيُّ -: الْبَدْعَةُ أَحَبُّ إِلَى إِبْلِيسِ مِنَ الْمُعْصِيَةِ؛ لِأَنَّ الْمُعْصِيَةَ يُتَابُ مِنْهَا وَالْبَدْعَةُ لَا يُتَابُ مِنْهَا. وَهَذَا مَعْنَى مَا رُوِيَّ عَنْ طَائِفَةٍ أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ التُّوبَةَ عَلَى كُلِّ صَاحِبِ بَدْعَةٍ، بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا يَتُوبُ مِنْهَا؛ لِأَنَّهُ يَحْسِبُ أَنَّهُ عَلَى هُدَىٰ، وَلَوْ تَابَ لِنَفْسِهِ كَمَا يَتُوبُ عَلَى الْكَافِرِ. وَمَنْ قَالَ: إِنَّهُ لَا يَقْبِلُ توبَةَ مُبْتَدِعٍ مُطْلَقاً فَقَدْ غَلَطَ غَلْطًا مُنْكَرًا. وَمَنْ قَالَ: مَا أَذْنَ اللَّهُ لِصَاحِبِ بَدْعَةٍ فِي توبَةِ؛ فَمَعْنَاهُ مَا دَامَ مُبْتَدِعًا يَرَاهَا حَسْنَةً لَا يَتُوبُ مِنْهَا، فَأَمَّا إِذَا أَرَاهَا اللَّهُ أَنَّهَا قَبِيْحَةٌ، فَإِنَّهُ يَتُوبُ مِنْهَا، كَمَا يَرَى الْكَافِرُ أَنَّهُ عَلَى ضَلَالٍ؛ إِلَّا فَمَعْلُومٌ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ كَانَ عَلَى بَدْعَةٍ تَبَيَّنَ لَهُ ضَلَالُهَا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْهَا، وَهُؤُلَاءِ لَا يَحْصِيهِمْ إِلَّا اللَّهُ<sup>(٢)</sup>.

والمقصود بيان خطورة البدعة عموماً، وبذلة الخوارج خصوصاً، فإن الداخل فيها على هلاك، يصعب نجاته منه إلا بهداية وتوفيق من الله.

وقد فَهِمَ بعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ حَدِيثِ مَرْوِقِ الْخَوَارِجِ مِنَ الدِّينِ، أَنَّ الْخَوَارِجَ كُفَّارٌ، (وَبِذَلِكَ صَرَحَ الْقاضِي أَبُو بَكْرِ الْعَرَبِيِّ فِي شَرْحِ التَّرْمِذِيِّ فَقَالَ: الصَّحِيفَ أَنَّهُمْ كُفَّارٌ؛ لِقَوْلِهِ صلوات الله عليه: «بِمَرْقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ»)، ولقوله:

(١) الاعتصام (٢١٨/١).

(٢) مجمع الفتاوى (٦٨٤/١١).

لأقتلنهم قتل عاد»، وفي لفظ: «ثمود»، وكلٌّ منها إنما هلك بالكفر، وبقوله: «هم شر الخلق»، ولا يوصف بذلك إلا الكفار، ولقوله: «إنهم أبغض الخلق إلى الله تعالى»، ولحكمهم على كل من خالف معتقدهم بالكفر والتخليد في النار، فكانوا هم أحقًّا بالاسم منهم<sup>(١)</sup>.

والظاهر أن الخوارج ليسوا كذلك؛ إذ (لم يكُفِّرُهم الصحابة، بل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب الذي قاتلهم، حكمَ فيهم بحكمه في المسلمين الجاهلين الظالمين، لا بحكمه في الكافرين المشركين وأهل الكتاب، وكذلك الصحابة؛ كسعد بن أبي وقاص، ذكروا أنهم من المسلمين)<sup>(٢)</sup>. ومن مشهور ما جاء عن علي في هذا الشأن، أنه لما قتل الحرورية، قالوا: مَن هؤلاء يا أمير المؤمنين؟ أَكْفَارٌ هُم؟ قال: من الكفر فرُوا. قيل: فمنافقون؟ قال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً، وهؤلاء يذكرون الله كثيراً. قيل: فما هُم؟ قال: قوم أصابتهم فتنة، فعَمُوا فيها وصَمُوا<sup>(٣)</sup>. وفي رواية قال: قوم بَعَوْنا علينا<sup>(٤)</sup>. قال ابن الوزير تَحْلِيَة: (وهذا غاية الورع والإنصاف من أمير المؤمنين عليه السلام، وكذلك فلتكن المناقب)<sup>(٥)</sup>. (ومما يدل على أن الصحابة لم يكُفِّروا الخوارج، أنهم كانوا يصلون خلفهم، وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنه وغيره من الصحابة، يصلون خلف نجدة الحروري، كانوا أيضاً يحدثونهم ويفتونهم ويخاطبونهم، كما يخاطب المسلم المسلم، كما كان عبد الله بن عباس يجيب نجدة الحروري لما أرسل إليه يسأله عن مسائل، وحديثه في البخاري. وكما أجاب نافع بن الأزرق عن مسائل مشهورة، وكان نافع يناظره

(١) فتح الباري (١٢/٢٩٩)؛ وانظر: المفهم، لأبي العباس القرطبي (١١٠).

(٢) جامع المسائل لابن تيمية (المجموعة السابعة) (٥٤/١).

(٣) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٨٦٥٦).

(٤) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٩٤٢)، وهي في أهل النهروان، وجاء في شأن أهل الجمل أثر قريب من هذا، لكن بتسمية أهل الجمل إخواناً، فعن أبي البختري، قال: سئل علي عن أهل الجمل، قال: قيل: أُمشِرُكُون هُم؟ قال: من الشرك فرُوا، قيل: أَمْنَافِقُون هُم؟ قال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً، قيل: فما هُم؟ قال: إخواننا بغا علينا. رواه ابن أبي شيبة (٣٧٧٦٣).

(٥) العاصم والقواسم (٢٨٧/٣).

في أشياء بالقرآن، كما يتناظر المسلمان. وما زالت سيرة المسلمين على هذا،  
ما جعلوهم مرتدین كالذين قاتلهم الصديق رضي الله عنه)<sup>(١)</sup>.

قال الإمام الشاطبي: (وقد اختلفت الأمة في تكفير هؤلاء الفرق  
أصحاب البدع العظمى، ولكن الذي يقوى في النظر وبحسب الأثر، عدم  
القطع بتكفيرهم، والدليل عليه عمل السلف الصالح فيهم. ألا ترى إلى صنع  
علي بن أبي طالب رضي الله عنه في الخوارج؟ وكونه عاملهم في قتالهم معاملة أهل  
الإسلام على مقتضى قول الله تعالى: ﴿وَإِن طَائِفَنَا بَنِيَّا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاقْتُلُوْا فَاصْلِحُوا  
بِنَهَمَّا﴾، فإنه لما اجتمعت الحرورية وفارقت الجماعة لم يهيجهم عليٌ ولا  
قاتلهم، ولو كانوا بخروجهم مرتدٍّين لم يتركهم؛ لقوله رضي الله عنه: «من بدأ دينه  
فاقتلوه»، ولأن أبا بكر رضي الله عنه خرج لقتال أهل الرّدة ولم يتركهم، فدل ذلك على  
اختلاف ما بين المُسَائِلِيْنَ)<sup>(٢)</sup>.

وقد تأول بعض أهل العلم حديث مرويٍّ عن الخوارج من الدين على معانٍ  
تُخرجه عن أن يكون دالاً على الكفر:

- فقال بعضهم: ((يمرقون من الدين)); أي: من طاعة الأئمة.

- ويجوز أن يكون فيه حذف تقديره: أحب أعمال الدين)<sup>(٣)</sup>.

والظاهر أن المقصود من الدين ظاهره؛ وذلك لوروده صريحاً في غير ما  
رواية: «يمرقون من الإسلام»<sup>(٤)</sup>، والطريف أن بعض أهل العلم تأول هذا  
اللفظ أيضاً بما يجعله بمعنى القول الأول «يمرقون من طاعة الأئمة»، فـ(قال  
التيامي: فإن قلت: المراد بـ«يمرقون من الدين»: من الإيمان؛ لأنَّه ورد في  
رواية أخرى: «يمرقون من الإسلام». قلت: الخوارج غير خارجين من الدائرة

(١) منهاج السنة النبوية (٥/٤٤٨).

(٢) الاعتصام (٣/١١٥).

(٣) عمدة القاري (١/٢٥٦).

(٤) رواه البخاري (٧٤٣٢)؛ ومسلم (١٠٦٤)؛ وأبو داود (٤٧٦٤)؛ والنسائي (٢٥٧٨)؛ والإمام أحمد في المسند (١١٦٤٨).

بالاتفاق، فيُحمل الإسلام على الاستسلام الذي هو الانقياد والطاعة<sup>(١)</sup>. ومع التسليم بصحة القول بعدم تكفير الخوارج، فليس هذا موجباً لفهم الحديث على هذا الوجه، فيمكن أن يفهم الدين على ظاهره، وتكون القرينة الدالة على عدم إرادة التكفير، في قوله ﷺ: «ويتمارى في الفُوْق»، وفي رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «فيتمارى في الفُوْق، هل علق بها من الدم شيء؟»<sup>(٢)</sup>، فهذا التردد يكشف أن هناك ما علق بهم منه، لكنه شيء يسير جداً يقع التردد فيه، قال القاضي عياض: «ويتمارى في الفُوْق» وهذا يقتضي التشكيك في حاله<sup>(٣)</sup>، وقال الشاطبي رحمه الله موضحاً وجه الدلالة: ( ولو كانوا خارجين من الأمة لم يقع تَمَارِ في كفرهم ، ولقال: إنهم كفروا بعد إسلامهم)<sup>(٤)</sup> . والحق أن القرينة ليست صريحة في المطلوب، لكنها قرينة حديثية تصلح أن تكون مستنداً للإجماع الذي انعقد عند الصحابة على عدم التكfer. والله أعلم.

وذهب بعضهم إلى أن موجب تكفيتهم هو تكفييرهم لصحابة النبي ﷺ، خصوصاً من ثبت بالتواتر فضلهم، وأنه من أهل الجنة؛ كعثمان، وعلي، والزبير، وطلحة رضي الله عنه، ومن ذهب إلى هذا تقى الدين السبكي في فتوى طريفة له، يقول فيها: (واعلم أن سبب كتابتي لهذا، أنني كنت بالجامع الأموي ظهر يوم الاثنين السادس عشر جمادى الأولى سنة خمس وخمسين وسبعيناً، فأحضر إلى شخص شق صفوف المسلمين في الجامع وهم يصلون الظهر ولم يُصلِّ وهو يقول: لعن الله من ظلم آل محمد، ويكرر ذلك، فسألته من هو؟ فقال أبو بكر: قلت: أبو بكر الصديق رضي الله عنه؟! قال: أبو بكر وعمر وعثمان ويزيد ومعاوية! فأمرت بسجنه وجعل غلًّا في عنقه، ثم أخذه القاضي المالكي فضربه وهو مصرًّ على ذلك، وزاد فقال: إن فلاناً عدو الله، وشهد عندي عليه بذلك شاهدان، وقال: إنه مات على غير الحق، وأنه ظلم فاطمة ميراثها،

(١) عمدة القاري (٢٥٦/١).

(٢) رواه البخاري (٦٩٣١)؛ ورواه مسلم (١٠٦٤).

(٣) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٨٤٣).

(٤) الموافقات (٥/١٧٣).

وأنه - يعني: أبا بكر - كذب النبي ﷺ في منعه ميراثها، وكرر عليه المالكي الضرب يوم الاثنين المذكور ويوم الأربعاء ثامن عشر الشهر المذكور وهو مصر على ذلك.

ثم أحضروه يوم الخميس تاسع عشر الشهر بدار العدل، وشهد عليه في وجهه، فلم ينكر ولم يقل، ولكن صار كلّما سُئل يقول: إن كنت قلت فقد علم الله تعالى، وكرر السؤال عليه مرات وهو يقول هذا الجواب، ثم أعتذر إليه فلم يُبَدِّلْ دافعاً، ثم قيل له: تُبْ! فقال: تبت عن ذنبي، وكرر عليه الاستتابة وهو لا يزيد في الجواب على ذلك البحث في المجلس في كفره وفي قبول توبته بعض ما تضمنته هذه الكراسة، فحكم القاضي المالكي بقتله فقتل.

وسأله عندي قتله، ما ذكرته من هذا الاستدلال، فهو الذي اشترح صدرى لكرفه بسبه، ولقتله بعدم توبته، وهو منزع لم أجده غيري سبقني إليه إلا ما سيأتي في كلام الشيخ محبي الدين النووي رحمه الله في الوجه الثالث من الكلام على هذا الحديث، ونقله عن مالك أنه محمول على الخوارج المكفرن للمؤمنين، وإن كان النووي قال: إنه ضعيف، وأن الصحيح أن الخوارج لا يكفرون، لكنني أنا لا أوفق النووي على ذلك، بل من ثبت عليه منهم أنه يكفر من شهد له النبي ﷺ بالجنة من العشرة وغيرهم، فهو كافر، ولا يلزمني طرد ذلك فيما لم يشهد له النبي ﷺ من أعمال الأمة الذين قام الإجماع على إمامتهم؛ كعمر بن عبد العزيز، والشافعي، ومالك وأضرابهم، وإن كان القلب يميل إلى إلحاقة بهم لا شك عندنا في إيمانهم، فمن كفراهم رجع عليه بكفره، لكن نحمد الله لم نعلم أحداً كفراهم، وإنما ذكرناهم على سبيل المثال للحاجة إلى بيان الحكم، وهو أجل في أعينا وأوقر عندنا من كفراهم إلا على سبيل التعظيم.

والصحابة أعظم منهم، والمشهود لهم بالجنة منهم أعظم وأعظم وأعظم، ولا أستبعد أن أقول: الطعن في هؤلاء طعن في الدين؛ أعني: الشافعي ومالك وأضرابهما، فضلاً عن الصحابة رضي الله عنهم، فهو لاء إجماع الناس عليهم يلحقهم بمن ورد الحديث فيهم، وأما سائر المؤمنين ممن حكم له

باليإيمان، فلا يلزمني تكفير من يرمي واحداً منهم بالكفر؛ لعدم القطع بإيمانه الباطن الذي أشير إليه بالحديث بقوله: «إن كان كما قال، وإن رجعت عليه»، وإنما نقطع بكونه ليس كما قال فيمن شهد له النبي ﷺ، ومن أجمع عليه المسلمين، فهذا هو المأخذ الذي ظهر لي في قتل هذا الرافضي، وإن كنت لم أتقلّدْه لا فتوى ولا حُكماً<sup>(١)</sup>.

والجواب على ما أورده السبكي هنا، أن يقال: (قد عُرف من مذهب الخوارج تكفيرُ كثيرٍ من الصحابة، ومن بعدهم، واستحلال دمائهم، وأموالهم، واعتقادهم التقرب بقتلهم إلى ربهم، ومع هذا لم يحكم الفقهاء بکفرهم؛ لأن تأویلهم)<sup>(٢)</sup>، قاله الإمام ابن قدامة عليه رحمة الله. فالتأویل - وهو مانع من موانع التكفیر - هو ما حمل علیَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى ترك تکفیرهم.

وتكميلاً للبحث هنا، أنبأ إلى أن بعض أهل العلم ذهب إلى التوقف في شأن الخوارج، فحكم بمروقهم من الدين، وسكت عن مصيرهم. وإلى هذا أشار أبو العباس القرطبي رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (وقد توقف في تکفیرهم كثيرٌ من العلماء)<sup>(٣)</sup>، ومن أولئك الإمام الذهبي؛ حيث قال: (الخوارج كلام النار، وشُرُّ قتلى تحت أديم السماء؛ لأنهم مرقوا من الإسلام، ثم لا ندرى مصيرهم إلى ماذا؟ ولا نحكم عليهم بخلود النار، بل نقف)<sup>(٤)</sup>. وتحير بعضهم في المسألة، وفي ذلك يقول القاضي عياض عليه رحمة الله: (وقد كادت هذه المسألة تكون أشد إشكالاً عند المتكلمين من سائر المسائل، ولقدرأيت أبا المعالي، وقد رغب إليه الفقيه أبو محمد عبد الحق رحمهما الله في الكلام عليها، فهرب له من ذلك، واعتذر له بأن الغلط فيها يصعب موقعه؛ لأن إدخال كافر في الملة أو إخراج مسلم منها عظيم في الدين، وقد اضطرب فيها قول القاضي ابن الطيب وناهيك به في علم الأصول، وأشار أيضاً القاضي رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى أنها من

(١) فتاوى السبكي (٥٨٥/٢).

(٢) المغني (٩/١٢).

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٣/١١٠).

(٤) سير أعلام النبلاء (١/٦٣)، وانظر: (٣/١٢٨).

المعوصات؛ لأنَّ الْقَوْمَ لَمْ يَصْرُحُوا بِنَفْسِ الْكُفُرِ، وَإِنَّمَا قَالُوا أَقَوْلًا تَؤْدِي إِلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

والمذهب الصحيح المختار، الذي قاله الأكثرون والمحققون؛ أنَّ الخوارج لا يكفرون كسائر أهل البدع<sup>(٢)</sup>، بل وقع (اتفاق الصحابة على أنَّهم لم يكونوا مرتدين عن دين الإسلام)<sup>(٣)</sup>، والله أعلم. ومن أجمل اللفتات التي وقفت عليها، ونبأ إليها القاضي عياض، ما قاله عليه رحمة الله معلقاً على واقع الخلاف العلمي في حكم الخوارج؛ حيث قال: (وفي حديث الخوارج من أخباره عليه السلام عن الغيوب ما يعظم موقعه، منها: إشارته عليه السلام إلى ما يكون بعده من اختلاف الأمة في تكفيرهم، والتماري في ذلك، بقوله عليه السلام: «ويتمارى في الفُوق»<sup>(٤)</sup>). فتأمل كيف آل الاختلاف في هذه المسألة إلى أن يكون دليلاً من دلائل صدق النبي صلوات الله عليه وسلم ونبأته.

ومن المهم هنا، التنبيه على أنَّ أصل البحث في حكم الخوارج، ينبغي أن يكون مصروفاً إلى القدر المشترك الذي ذُمت هذه الطائفة لأجله، والذي جعلته الشريعة موجباً لهذه التسمية، لا إلى قدر زائد يمكن أن يكون كفراً، أو تعليق حكم الكفر على اصطلاح مذهبي أو تاريخي وضع متأخراً. وهذا يؤكّد أهمية تحرير مفهوم الخوارج الشرعي، وما هو المناط الذي جعله الشارع مناسباً لهذا الوصف. فمأخذ السبكي مثلاً في التكفير، راجع إلى صورة خاصة من التكفير، وهو تكفير من تواتر النقل بفضلة من صحابة النبي صلوات الله عليه وسلم، وهو أمر غير ملازم للخوارج فقط، بل يشمل غيرهم، بل سياق الفتوى يشير إلى أنَّ أصل البحث هو في الروافض أصلاً، لا أنه هو المعنى الموجب لإعطاء وصف الخوارج. وهذا المعنى المنحرف وإن كان متتحققاً فيمكن يجزم الناظر

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦١٢/٣).

(٢) شرح مسلم، للنووي (٥٠/٢)، مع مراعاة أنَّ من البدع ما يمكن أن يكون مكفراً، ومن أصحابها من يكفر فعلآ، فإذا لافق القول بعدم كفر سائر المبتداعة فيه ما فيه.

(٣) منهاج السنة النبوية (٥/٢٤١).

(٤) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦١٢/٣).

في دخولهم قطعاً في مسمى الخوارج، وهم الخوارج الأول، المكفرّين لعلي وعثمان وغيرهم، فإن إمكان غيبة هذه الصورة المعينة من التكفير في تحققات خارجية تالية، لا يمنع من إعطاء الاسم متى توفر عند تلك التحققات التالية التكفير والقتال بالباطل، وغيبة هذه الصورة المعينة من التكفير، ليست موجبة لنزع الاسم ضرورةً. فإطلاق القول بتكفير الخوارج دون تحقيق مفهوم الخوارج محل البحث، يمكن أن يُربك البحث كثيراً. وما من شك في أهميةتناول مسألة تكفير الصحابة بالبحث؛ لدخول هذه المادة الفاسدة على الخوارج الأول، وأن مراعاتها في إطلاق وصف الكفر أو نزعه عن الخوارج سيشملهم قطعاً. ولكن مراعاة صلة هذه المسألة بمسألة التكفير بالمفهوم الشرعي للخوارج أهم، فهو المفهوم الذي جاء الشرع بذمه، والحكم بمروق أهله، واستمراره في جسد الأمة بعد ذلك. وإلا فإن إمكان دخول مادة من الكفر على طائفة من الخوارج غير ملزم لغيرهم من الخوارج، ونزع اسم الكفر عن الخوارج لا يلزم أن يكون صكَّ براءة لمن واقع شيئاً من المكفرات منهم، وقامت عليه الحجة فيه، وانتفت عنه موانع التكفير، والذي يؤكّد لك ما ذكرتُ، ما ذكره ابن حزم في بعض شذوذ الخوارج وغلاتهم، فقال: (وقد تسمى باسم الإسلام من أجمع جميع فرق الإسلام على أنه ليس مسلماً؛ مثل طوائف من الخوارج غلووا فقالوا: إن الصلاة ركعة بالغداة وركعة بالعشي فقط، وأخرون استحلوا نكاح بنات البنين وبنات البنات، وبناتبني الإخوة وبناتبني الأخوات، وقالوا: إن سورة يوسف ليست من القرآن)<sup>(١)</sup>. فيبحث حكم الخوارج من جهة التكفير وعدمه، يطبع في معرفة حكم الخوارج جميعاً، لا حكم صورة معينة من تحققاته، فليس البحث في حكم المحكمة الأول فقط، والذين لم يكفروا على الصحيح، ولا غلاة الخوارج المذكورين قريباً من كفروا، وإنما في حكم الخوارج بإطلاق، وهو ما لا يمكن بحثه وتحرير القول فيه إلا بتحرير القول في مفهوم الخوارج، والذي هو مورد الذم

---

(١) الفصل في الملل والنحل (٢/٩٠).

شرعًا، وإذا كان علىٰ نَبِيِّهِ ومن معه من الصحابة لم يكُفُّروا خوارج زمانهم مع تحقق مفهوم الخوارج المذموم شرعاً فيهم، ومع اشتمالهم على مادة فساد زائدة على مفهوم الخوارج، وهو خصوص تكفير علي ومعاوية والحكامين وغيرهم، فهذا يؤكد على أن من اتصف بهذا المفهوم وكان خالياً من مثل هذا الإشكال أو غيره من المكفرات، أولى ألا يكون كافراً.

### الأمر الثاني: تشديد المواجهة:

فمع شديد التحذير من سلوك طريق الخوارج بتحقيق أفعالهم، وذم هديهم وستتهم، فقد أمرت الشريعة بمواجهة الخوارج بشكل حاسم، وذلك بأقوى أنواع المواجهة وهو القتال؛ قال الحافظ ابن كثير: (الأخبار بقتال الخوارج متواترة عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن ذلك من طرق تفيد القطع عند أئمة هذا الشأن)<sup>(١)</sup>. وقال ابن الوزير اليماني: (ثبت بالتواتر الأمر بحرب الخوارج وذمهم، وتأثيمهم، وتسميتهم: موارق من الإسلام)<sup>(٢)</sup>. وقال: (وقد عوقبت الخوارج أشد العقوبة، وذُمت أقبح الذم على تكفيرهم لعصاة المسلمين مع تعظيمهم في ذلك لمعاصي الله تعالى، وتعظيمهم الله تعالى بتكfir عاصيه، فلا يأمن المكفر أن يقع في مثل ذنبهم، وهذا خطير في الدين جليل؛ فينبغي شدة الاحتراز فيه من كل حليم نبيل)<sup>(٣)</sup>.

ومن أبلغ ما جاء في هذا الشأن، قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَئِنْ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ، لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادَ»<sup>(٤)</sup>، وفي رواية: «قتل ثمود»<sup>(٥)</sup>. فتأمل هذا التأكيد الصادر منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله: «أَنَا» مع كونه بیناً من الحديث، لكن ذكره تأكيداً لخطورة الأمر وأهميته، وتوثيقاً لعزمه ونيته. ومعنى قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَئِنْ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ، لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادَ».

(١) البداية والنهاية (٩/٢٠٤).

(٢) العواصم والقواسم (١/١٩٨).

(٣) إيثار الحق على الخلق (٤٠٣).

(٤) رواه البخاري (٣٣٤٤)؛ وأبو داود (٤٧٦٤)؛ والنسائي (٤١٠١)؛ والإمام أحمد في المسند (١١٦٤٨).

(٥) رواه البخاري (٤٣٥١).

عاد»؛ أي: قتلاً عاماً مستأصلاً، كما قال تعالى: «فَهُلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ <sup>(١)</sup>»، وفيه الحث على قتالهم، وفضيلة لعلي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ في قتالهم<sup>(١)</sup>. قال أبو العباس القرطبي رحمه الله: (وقوله: «لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادَ» وفي الأخرى: «قَتْلَ ثَمُودَ» ووجه الجمع: أن يكون النبي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قال كليهما، فذكر أحد الرواة أحدهما، وذكر الآخر الآخر. ومعنى هذا: أنه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كان يقتلهم قتلاً عاماً، بحيث لا يُبقي منهم أحداً في وقت واحد. لا يؤخر قتل بعضهم عن بعض، ولا يقبل أحداً منهم، كما فعل الله تعالى بعد، حيث أهلكهم بالرياح العقيم، وبشموذ حيث أهلكهم بالصيحة)<sup>(٢)</sup>.

كما ثبت عنه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الأمر بقتالهم، وبين ما لمقاتلهم من الأجر والمثوبة عند الله، وبين سوء حال الخوارج المقتولين:

- قال بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: «فَإِنَّمَا لَقِيتُهُمْ فَاقْتَلُوهُمْ، فَإِنْ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قُتِلَهُمْ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

- وفي حديث ابن مسعود عند أحمد: «فَمَنْ أَدْرَكَهُمْ، فَلْيَقْتُلْهُمْ، فَإِنْ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا عَنْدَ اللَّهِ، لِمَنْ قُتِلَهُمْ»<sup>(٤)</sup>.

- وقال بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: «إِذَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ، فَطُوبِي لِمَنْ قُتِلَهُمْ، وَطُوبِي لِمَنْ قُتِلَوْهُ»<sup>(٥)</sup>.

- وقال بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: «طُوبِي لِمَنْ قُتِلَهُمْ وَقُتُلُوهُ، يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا يُسَاوِي مِنْهُ فِي شَيْءٍ، مَنْ قَاتَلَهُمْ كَانَ أَوْلَى بِاللَّهِ مِنْهُمْ»<sup>(٦)</sup>.

- وقال بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: «إِنَّهُمْ شَرَارٌ أَمْتَى، يَقْتُلُهُمْ خَيْرٌ أَمْتَى»<sup>(٧)</sup>.

(١) شرح مسلم، للنووي (١٦٢/٧).

(٢) المفہم (١١٣/٣).

(٣) رواه البخاري (٦٩٣٠)، ومسلم (١٠٦٦).

(٤) رواه الإمام أحمد في المسند (٣٨٣١)، قال المحقق: (حديث صحيح)؛ وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٣١٩/٥)، وكذا الألباني في صحيح الجامع (٨٠٥٢).

(٥) رواه الإمام أحمد في المسند (٥٥٦٢)، قال المحقق: (حديث صحيح).

(٦) رواه أبو داود من حديث أنس (٤٧٦٥)؛ والإمام أحمد في المسند (١٣٣٨)؛ وصحح الحديث الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٤٧٦٥).

(٧) الشريعة، للأجري (٣٦٢/١)؛ قال الحافظ ابن حجر: (وعند البزار من طريق الشعبي عن مسروق عن =

- وقال: «لو يعلم الجيش الذين يصيّبونهم ما قُضي لهم على لسان  
نَبِيِّهِمْ تَكَلَّمُهُ، لَا تَكَلَّمُوا عن العمل»<sup>(١)</sup>.

- ولما أتى برؤوس الأزارقة فُنصبت على درج دمشق، جاء أبو أمامة فلما رأهم دمعت عيناه فقال: كلاب النار، ثلاث مرات، هؤلاء شر قتلوا تحت أديم السماء، وخير قتلوا تحت أديم السماء الذين قتلهم هؤلاء. قال: فقلت: فما شأنك دمعت عيناك؟ قال: رحمةً لهم، إنهم كانوا من أهل الإسلام. قال: قلنا: أبرأيك قلت: هؤلاء كلاب النار، أو شيء سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: إني لجريء! بل سمعته من رسول الله ﷺ غير مرّة ولا اثنتين ولا ثلاثة. قال: فعدّ مراراً<sup>(٢)</sup>.

- وعن يحيى بن يزيد الهنائي، قال: كنت مع الفرزدق في السجن، فقال الفرزدق: لا أتجاه الله من يدي مالك ابن المنذر بن الجارود، إن لم أكن انطلقت أمشي بمكة، فلقيت أبا هريرة وأبا سعيد الخدري، فسألتهم، فقلت: إني من أهل المشرق، وإن قوماً يخرجون علينا، فيقتلون من قال: لا إله إلا الله، ويؤمن من سواهم، فقالا لي، وإلا فلا نجاني الله من مالك بن المنذر: سمعنا خليلنا ﷺ يقول: «من قتلهم فله أجر شهيد أو شهيدين، ومن قتلوه فله أجر شهيد»<sup>(٣)</sup>.

قال ابن هبيرة رضي الله عنه: (فيه من الفقه توفر الثواب في قتل الخوارج، وأنه بلغ إلى أن خاف على رضي الله عنه أن يبطر أصحابه إذا أخبرهم بثوابهم في قتلهم، وإنما ذكر هذه؛ لثلاً يرى أحد في وقت ظهور مثلهم أن قتال المشركين أولى من قتالهم، بل قتالهم على هذا الكلام أولى من قتال المشركين؛ لأن في ذلك

= عائشة قالت: ذكر رسول الله ﷺ الخوارج فقال: «هم شرار أمتي يقتلهم خيار أمتي»، وسنده حسن.  
فتح الباري (٢٨٦/١٢).

(١) رواه مسلم (١٠٦٦).

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند (٢٢١٨٢)، وقال المحقق: (حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد)، وحكم بحسنه الشيخ مقبل الوادعي في دلائل النبوة (٦٠٩).

(٣) رواه الطبراني في الأوسط (٩٠٠)، وابن أبي عاصم في السنة (٩٢٦)، قال الحافظ ابن حجر: (أخرجه الطبراني في الأوسط بسند جيد من طريق الفرزدق الشاعر) فتح الباري (١٢/٣٠٢)، وقال الألباني: (إسناده ضعيف ورجحه كلام ثقات رجال مسلم غير محمد بن عبد الرحيم وهو أبو يحيى البغدادي المعروف بصاعقة الحافظ فإنه من رجال البخاري إلا أن خلف ابن خليفة كان اختلط في آخر عمره وادعى أنه رأى عمرو بن حرث الصخاكي فأنكر عليه ذلك ابن عيينة وأحمد) تخريجه لكتاب السنة لابن أبي عاصم (٤٥٢/٢).

حفظ رأس مال الإسلام، وقتل المشركين هو طلب ربح في الإسلام<sup>(١)</sup>. ويؤكد هذا الفقه قول أبي سعيد الخدري، والذي رواه عنه عن عاصم بن شميخ، قال: فرأيت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه بعدهما كبر، ويديه ترتعش يقول: قتالهم أهل عندي من قتال عدتهم من الترك<sup>(٢)</sup>. ومما جاء عن عمر بن عبد العزيز في رسالة كتبها إلى الخوارج: (إِنِّي أَقْسِمُ لَكُمْ بِاللَّهِ، لَوْ كُنْتُمْ أَبْكَارِي مِنْ وَلَدِي، فَوَلِيْتُمْ عَمَا أَدْعُوكُمْ إِلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ، لَدَفَقْتُ دَمَائِكُمْ، أَتَمْسَكْتُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ وَالْدَّارِ الْآخِرَةِ)<sup>(٣)</sup>.

### الملاحوظة الثانية:

من القضايا اللافتة للنظر في أحاديث الخوارج، إضافة إلى ما سبق ذكره من شدة التوصيفات، وشدة المواجهة، كثرتها عدداً، فقد جاء (في الخوارج أحاديث كثيرة جداً في الصحيحين وغيرهما)<sup>(٤)</sup>. بل (قد استفاض عن النبي صلوات الله عليه وسلم الأحاديث بقتال الخوارج، وهي متواترة عند أهل العلم بالحديث؛ قال الإمام أحمد: صَحَّ الْحَدِيثُ فِي الْخَوَارِجِ مِنْ عَشْرَةِ أُوْجَهٍ). وقد رواها مسلم في صحيحه وروى البخاري منها ثلاثة أوجه: حديث علي وأبي سعيد الخدري وسهل بن حنيف، وفي السنن والمسانيد طرق آخر متعددة<sup>(٥)</sup> كما نبه ابن تيمية رحمه الله. بل سعى الحافظ ابن حجر رحمه الله لحصر عدد من روى أحاديث الخوارج من الصحابة، فَسَاقَ أَسْمَاءِهِمْ، ثم قال: (فَهُؤُلَاءِ خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ نَفْسًا مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالْطَرْقُ إِلَى كُثُرِتِهِمْ مَتَعْدِدَةٌ كَعُلَيِّيْ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَأَبِي بَرْزَةَ، وَأَبِي ذِرَّةَ، فَيَفِيدُ مَجْمُوعَ خَبَرِهِمَا الْقُطْعَ بِصَحَّةِ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم)<sup>(٦)</sup>. بل نبه الحافظ ابن كثير رحمه الله أن المنقول عن بعض الصحابة في هذا الباب منقول نقلأً متواتراً، حيث سرد من روى أحاديث

(١) الإفصاح في معاني الصحاح (٢٨٠/١).

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند (١١٢٨٥).

(٣) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٣٠٩/٥).

(٤) ل TAMAM الأنواع البهية (٦٧/٢).

(٥) مجموع الفتاوى (٥١٢/٢٨).

(٦) فتح الباري (٣٠٢/١٢).

الخوارج عن عليٍ عليه السلام، ثم قال: (فهذه اثنا عشر طریقاً إلیه، سَتَراها بأسانیدها وألفاظها، ومثلُ هذا يَلْعُن حَدَّ التَّوَاتِرِ)<sup>(۱)</sup>. ثم قال بعد أن ساق تلك الروايات جمیعاً: (والمعنى أن هذه طریق متوترة عن عليٍ إذ قد رُوی من طریق متعددة، عن جماعة مُتباینة، لا يُمکن تواطُؤهم عن الكذب)<sup>(۲)</sup>. ومن اللافت للنظر أيضاً، أنه لم يصح حديث أصلًا في طائفه من طوائف أهل البدع إلا الخوارج، فلماذا خص النبي صلوات الله عليه وآله وسالم الخوارج بالذكر دون غيرهم، ولماذا جاءت الأحاديث بهذا العدد الكبير؟

يمکن أن يكون ذلك عائداً إلى أحد الاعتبارات التالية، أو إليها جمیعاً:

### ۱ - أن أصلهم، وبذرتهم الأولى، ظهرت في زمان النبي صلوات الله عليه وآله وسالم:

فبسبب إدراك النبي صلوات الله عليه وآله وسالم لأصل هذه البدعة، تناولها بالذكر دون غيرها مما لم يدركه أصلًا؛ قال الإمام ابن القیم رحمه الله مبيناً هذا المأخذ: (والذي صح عن النبي صلوات الله عليه وآله وسالم، ذمهم من طوائف أهل البدع: الخوارج، فإنه قد ثبت فيهم الحديث من وجوه كلها صحاح؛ لأن مقالتهم حدثت في زمان النبي صلوات الله عليه وآله وسالم، وكلمه رئيسهم. وأما الإرجاء، والرفض، والقدر، والتجمّه، والحلول، وغيرها من البدع، فإنها حدثت بعد انقراض عصر الصحابة. وبذلة القدر أدركت آخر عصر الصحابة، فأنكرها من كان منهم حيًّا؛ كعبد الله بن عمر، وابن عباس، وأمثالهم. وأكثر ما يجيء من ذمهم، فإنما هو موقف على الصحابة قولهم فيه)<sup>(۳)</sup>.

### ۲ - أنهم أول الطوائف البدعية خروجاً في جسد الأمة:

فانشقاق الخوارج يُمثل أول بادرة انشقاق بدعوي في حياة الأمة المسلمة، فتناولها النص بالذكر والتحذير؛ قال ابن تيمية رحمه الله: (أول البدع ظهوراً في الإسلام، وأظهرها ذمًّا في السنة والآثار: بدعة الحرورية المارقة)<sup>(۴)</sup>. وقال في كلام أوضح وأصرح: (والنبي صلوات الله عليه وآله وسالم إنما ذكر الخوارج الحرورية لأنهم أول

(۱) البداية والنهاية (۱۰/۵۹۲).

(۲) البداية والنهاية (۱۰/۶۰۷).

(۳) تهذيب سنن أبي داود (۳/۱۹۰).

(۴) مجمع الفتاوى (۱۹/۷۱)، وانظر: (۱۳/۳۱).

صنف من أهل البدع خرجوا بعده؛ بل أولهم خرج في حياته. فذكرهم لقربهم من زمانه كما خص الله ورسوله أشياء بالذكر لوقوعها في ذلك الزمان مثل قوله: ﴿وَلَا نَقْتُلُوا أُولَئِكُمْ خَشْيَةً إِلَّا مَنْقَرِبٌ﴾ . قوله: ﴿مَنْ يَرْتَدَ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَسَوْفَ يُأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُقْوِيُّونَهُمْ وَيُحَبُّوْنَهُ﴾ ونحو ذلك. ومثل تعيين النبي ﷺ قبائل من الأنصار، وتخصيصه أسلم وغفار وجهينة وتميمًا وأسدًا وغطفان وغيرهم بأحكام؛ لمعانٍ قامت بهم، وكل من وُجدت فيه تلك المعاني الحق بهم؛ لأن التخصيص بالذكر لم يكن لاختصاصهم بالحكم؛ بل لحاجة المخاطبين إذ ذاك إلى تعينهم؛ هذا إذا لم تكن ألفاظه شاملة لهم<sup>(١)</sup>.

### ٣ - ما في هذه البدعة من الخطورة باستحلال دماء المسلمين:

فبدعة الخوارج إضافةً إلى المكون القولي الاعتقادي، مُركب عملي خطير، وهو استباحة الدم المعصوم، بخلاف كثير من البدع الأخرى، والتي لا يصل انحرافها العملي إلى مقارفة هذه الجريمة الكبرى، فتناولها الشارع بالذكر دون غيرها لهذا الاعتبار؛ قال ابن تيمية عليه رحمة الله: (الفساد الظاهر كان في الخوارج؛ من سفك الدماء، وأخذ الأموال، والخروج بالسيف؛ فلهذا جاءت الأحاديث الصحيحة بقتالهم، والأحاديث في ذمهم والأمر بقتالهم كثيرة جداً، وهي متواترة عند أهل الحديث)<sup>(٢)</sup>. وقال: (والأحاديث فيهم كثيرة، وعظم ذنبهم بتکفير المسلمين واستحلال دمائهم وأموالهم، وإنما فعلوا ذلك لكان لهم أسوة أمثالهم من أهل الخطأ والضلالة)<sup>(٣)</sup>. وقال الشاطبي رحمه الله: (إذا كان من مقتضى العادة أن التعريف بهم على التعين يورث العداوة والفرقة وترك الموالفة، لزم من ذلك أن يكون منهياً عنه، إلا أن تكون البدعة فاحشة جداً كبدعة الخوارج، فلا إشكال في جواز إيدائهما وتعيين أهلهما، كما عين رسول الله ﷺ الخوارج وذكرهم بعلامتهم، حتى يُعرفون ويُحذر منهم)<sup>(٤)</sup>.

(١) مجمع الفتاوى (٤٧٦/٢٨).

(٢) مجمع الفتاوى (٣٥/١٣).

(٣) الإختانية (٢١١).

(٤) المواقفات (٥/١٥٥).

ولعل هذا من أخطر القضايا المتعلقة بالخوارج - خصوصاً في تتحققه الأول - فنحن أمام بدعة يتسم أصحابها بالغيرة على الدين، والحميّة لأحكامه، مع عبادة ظاهرة، وحسن قول، فهذه الأمور تجعل من إمكانية الافتتان بهذا النموذج واقعاً حقيقة؛ ولذا راعت الشريعة هذا المعطى، وجاءت النصوص الشرعية الكثيرة لرفع أي توهّم وإشكال يمكن أن يرد في هذا الشأن، وحتى تستبين الأمر وتدرك عظمة القضية: تصور أن الخوارج الأول خرجوا مع عدم ورود نص فيهم، شأنهم في ذلك كشأن غيرهم من أهل الأهواء والبدع، ما أثر ذلك في احتمالات توسيع قاعدة الخوارج وتزايد أعدادهم والمنضمين لهم؟ وهل مؤشرات الالتحاق بهم والانضمام إليهم ستزداد أم تقل؟ أجزم أنها الأولى يقيناً، والذي يؤكّد هذا، أن قدرًا من هذا الإشكال في الإعجاب بالنماذج الخارجي وقع فعلًا، بل أورث نوعًا من التردد في اتخاذ المواقف حيالهم؛ ولذا فقد سعى الصحابة - بما لديهم من معرفة وعلم من خبر الصادق عليه السلام - إلى حلحلة هذا التصور والسعى إلى زحزحته؛ فعن عبيد الله بن أبي يزيد - مثلاً - قال: سمعت ابن عباس - وذكر الخوارج عنده - فقال: ليسوا بأشد اجتهاداً من اليهود والنصارى وهم يضلّون<sup>(١)</sup>. فكان ابن عباس أراد غلق باب الإعجاب بهم، الناشئ من النظر في تعبدّهم. ومن المواقف التي تؤكّد هذا، ما جاء عن نافع قال: أخبرني ابن عمر، أن نجدة لاقاه فحلَّ شرْحَ سيفه فأسرَّحَه، قال: ثم مُرَّ به فحلَّه أيضًا، فأسرَّحَه، ثم مرَّ به الثالثة، فقال: من أسرَّحَ هذا؟ كأنه ليس في أنفسكم ما في أنفسنا<sup>(٢)</sup>. وتأمل في طبيعة بعض تساؤلات التابعين، والتي كانوا يُفضّلون بها إلى الصحابة مما يتصل بشأن الخوارج، تكشف لك فعلًا عن مدى الشبهة الواقعية بسبب ما عليه ظاهر هؤلاء من العبادة العظيمة. خذ مثلاً ما ذكره يزيد

(١) رواه عبد الرزاق في مصنفه (١٨٦٦٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧٩٠١)، والأجري في الشريعة (٣٤٣/١)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٣٠٦/٧).

(٢) رواه عبد الرزاق في مصنفه (١٨٥٨٣).

الفقير عَلَيْهِ السَّلَامُ عن نفسه، قال: قرأت القرآن وأنا غلامٌ شابٌ، فأتأني نفرٌ من الخوارج يدعوني إلى أمرهم، فقضى أني حججت معهم، فقالوا: هل لك في رجل من أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حديثه ينقض بعضه بعضاً؟ فقمت معهم فإذا أبو سعيد الخدرى، فقيل: يا أبا سعيد، إن ههنا رجالاً هم أقرأوا بالقرآن، وذكر من صلاحهم، قال: فبينا هم كذلك، إذ خرجوا علينا بأسيافهم. فقال أبو سعيد: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يكون في أمتي قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية»<sup>(۱)</sup>. وأظهر مما تقدم جميعاً في الكشف عن هذا المعنى وخطورته، ما وقع فعلًا قبيل لحظة اصطدام معسرك علىٰ مع الخوارج في النهرowan؛ قال جندب: لما فارقت الخوارج علياً، خرج في طلبهم، وخرجنا معه، فانتهينا إلى عسرك القوم، فإذا لهم دوي كدوى التحل من قراءة القرآن، وفيهم أصحاب الثفاثات، وأصحاب البرانس. فلما رأيتهم دخلني من ذلك شك، فتحجت فركزت رمحي، ونزلت عن فرسي، ووضعت ترسي، فشررت عليه درعي، وأخذت بمقواد فرسي، فقمت أصلى إلى رمحي، وأنا أقول في صلاتي: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ قَتَالُ هُؤُلَاءِ الْقَوْمَ لَكَ طَاعَةٌ فائذن فِيهِ، وَإِنْ كَانَ مَعْصِيَةً فَأَرْنِي بِرَاءَتَكَ. قال: فأنا كذلك، إذ أقبل علىٰ علىٰ بغلة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلما حاذاني قال: تعوذ بالله يا جندب من الشك، فجئت أسعى إليه، ونزل فقام يصلي، إذ أقبل رجل علىٰ بِرْدُونٍ يقرب به، فقال: يا أمير المؤمنين، قال: ما تشاء؟ قال: ألك حاجة في القوم؟ قال: وما ذاك؟ قال: قد قطعوا النهر، فذهبوا، قال: ما قطعوه؟ قلت: سبحان الله! ثم جاء آخر أرفع منه في الجري، فقال: يا أمير المؤمنين، قال: ما تشاء؟ قال: ألك حاجة في القوم؟ قال: وما ذاك؟ قال: قد قطعوا النهر، فذهبوا، قلت: الله أكبر! فقال علي: ما قطعوه، ثم جاء آخر يستحضر بفرسه، فقال: يا أمير المؤمنين، قال: ما تشاء؟ قال: ألك حاجة في القوم؟ قال: وما ذاك؟ قال: قد قطعوا النهر، فقال علي: ما قطعوه، ولا يقطعوه، ولِيُقتلنَ دونه، عهد

(۱) رواه الدولابي في الكنى والأسماء (۱۶۲۰).

من الله ورسوله، قلت: الله أكبر! ثم قمت، فأمسكت له بالركاب، فركب فرسه، ثم رجعت إلى درعي، فلبستها وإلى فرسي، فعلوته، ثم وضعت رجلي في الركاب، وخرجت أسايره، فقال لي: يا جندب، قلت: لبيك يا أمير المؤمنين، قال: أما أنا، فأبعث إليهم رجلاً يقرأ المصحف، يدعو إلى كتاب ربهم، وسنة نبيهم، فلا يقبل علينا بوجهه حتى يرشقوه بالنبل، يا جندب، أما إنه لا يُقتل مَنْ عَشَرَةَ، ولا ينجو منهم عَشَرَةَ، فانتهينا إلى القوم وهم في معس克هم الذي كانوا فيه لم يبرحوا، فنادى علي في أصحابه فصَفَّهم، ثم أتى الصدف من رأسه ذا إلى رأسه ذا مرتين، وهو يقول: من يأخذ هذا المصحف، فيمشي به إلى هؤلاء، فيدعوه إلى كتاب ربهم، وسنة نبيهم، وهو مقتول، وله الجنة؟ فلم يجبه إلَّا شابٌ منبني عامر بن صعصعة، فلما رأى علي حداثة سنّه، قال له: ارجع إلى موقفك، ثم نادى الثانية، فلم يخرج إليه إلا ذلك الشاب، ثم نادى الثالثة، فلم يخرج إليه إلا ذلك الشاب، فقال له علي: خذ فأخذ المصحف، فقال: أما إنك مقتول، ولست تقبل علينا بوجهك حتى يرشقوك بالنبل، فخرج الشاب يمشي بالمصحف إلى القوم، فلما دنا منهم حيث سمعوا، قاموا، ونشبوا القتال قبل أن يرجع، قال: فرماه إنسان بالنبل، فأقبل علينا بوجهه، فقعد فقال علي: دونكم القوم، قال جندب: فقتلتك بكفي هذه بعد ما دخلني ما كان دخلني ثمانيةَ، قبل أن أصلِي الظهر، وما قتل مَنْ عَشَرَةَ ولا نجا منهم عَشَرَةَ كما قال<sup>(١)</sup>.

فتأمل أثر عبادة الخوارج وحالهم على بعض أهل الحق، وما أورثه من الشك والتردد، واعتبر بما سبق ذكره في أوائل البحث، مما وقع من أبي بكر وعمر حين أُمراً بقتل ذاك الرجل المصلي، يستبن لك هذا المعنى، واستحضر أيضاً حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، والذي قال فيه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا أَنْخُوفُ عَلَيْكُمْ، رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ حَتَّى إِذَا رُئِيَتْ بِهِجْتَهُ عَلَيْهِ، وَكَانَ رِدْنًا لِلْإِسْلَامِ غَيْرَهُ إِلَى مَا شاءَ اللَّهُ، فَانسَلَخَ مِنْهُ وَنَبَذَ وَرَاءَ ظَهِيرَهُ، وَسَعَى عَلَى جَارِهِ بِالسِيفِ وَرَمَاهُ

(١) رواه الطبراني في الأوسط (٤/٢٢٩).

بالشرك»<sup>(١)</sup>، فتأمل كيف سأله حذيفة بعدها: يا نبي الله، أيُّهما أولى بالشرك، المرمي أم الرامي؟ مع وضوح الأمر، وما سأله رَبِّهِ إِلَّا اسْتَشَاتَا، ومحركه من جنس ما نحن فيه، فذاك رجل قد (قرأ القرآن حتى إذا رأيته بهجته عليه وكان ردئاً للإسلام). وللأجري كلام مهم، مضمونه التنبية إلى هذا المعنى - التحذير من الافتتان بهذا النموذج الخارجي - فقال رَبِّهِ: (لا ينبغي لمن رأى اجتهاد خارجي قد خرج على إمام، عدلاً كان الإمام أو جائراً، فخرج وجمع جماعة وسلَّ سيفه، واستحلَّ قتال المسلمين، فلا ينبغي له أن يغترَّ بقراءته للقرآن، ولا بطول قيامه في الصلاة، ولا بدوام صيامه، ولا بحسن ألفاظه في العلم إذا كان مذهبها مذهب الخوارج، وقد روي عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما قلته أخبار لا يدفعها كثير من علماء المسلمين، بل لعله لا يختلف في العلم بها جميع أئمة المسلمين)<sup>(٢)</sup>. وقال رَبِّهِ: (لم يختلف العلماء قديماً وحديثاً، أن الخوارج قوم سوء، عصاة الله تعالى ولرسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإن صلوا وصاموا، واجتهدوا في العبادة، فليس ذلك بنافع لهم، نعم، ويُظهرون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وليس ذلك بنافع لهم؛ لأنهم قوم يتأنّلون القرآن على ما يهودون، ويموهون على المسلمين، وقد حذَّرَنَا الله تعالى منهم، وحذرنا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحذَّرَناهم الخلفاء الراشدون بعده، وحذَّرناهم الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ومن تبعهم بإحسان، والخوارج هم الشرة الأنجال الأرجاس، ومن كان على مذهبهم من سائر الخوارج، يتوارثون هذا المذهب قديماً وحديثاً، ويخرجون على الأئمة والأمراء، ويستحلون قتل المسلمين)<sup>(٣)</sup>.

والذي يؤكّد ما تقدّم، تنبية لطيف ذكره الوزير ابن هبيرة رَبِّهِ في كون حب علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الإيمان، قال: (ولما كان من مقتضيات الإيمان أنه لما

(١) رواه ابن حبان في صحيحه (٨٦)؛ وحسن إسناده البزار في مسنده (٢٢٠/٧)؛ وقال الحافظ ابن كثير في إسناده: (جيد) تفسير القرآن العظيم (٥٠٩/٣)؛ وحسن إسناده الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٢٠١).

(٢) الشريعة (٣٤٥/١).

(٣) الشريعة (٣٢٥/١).

علم رسول الله ﷺ ما سيكون بعده، وما سيقول الخوارج في علي رضي الله عنه، وما سيدفع إليه علي رضي الله عنه، ويعنى به من الاضطرار أو إلى أن يرى قتل البعض في مصلحة الكل، وعلم ﷺ أن هذا مما يتزلزل له قلوب الذين لا يفهون، عَذَّبَ عَلَيْهِ رَكْنًا مِنْ أَرْكَانِ الإِيمَانِ<sup>(١)</sup>. فهذا الباعث للتأكد على فضل علي ووجوب حبه، وأنه من الإيمان، هو ذات الباعث في ذكر أحاديث الخوارج. والله أعلم.

وهناك اعتبار آخر يمكن ملاحظته أيضاً، وإن كان أخفًّا من الاعتبار الذي سبق ذكره من مسببات الافتتان بالنموذج الخارجي، وهو خفة هذه البدعة مقارنةً بغيرها من البدع القولية التالية، واتكاء أصحابها في مقولاتهم على الكتاب والسنّة، ولابن تيمية تنبية جميل في أنه (إنما يظهر من البدع أولاً ما كان أخفًّا، وكلما ضعف مَنْ يقوم بنور النبوة، قويت البدعة)<sup>(٢)</sup>. فقال رحمه الله: (وكان ظهور البدع والنفاق بحسب الْبُعْدِ عن السنن والإيمان، وكلما كانت البدعة أشدَّ تأثيراً ظهورها، وكلما كانت أخفًّا كانت إلى الحدوث أقرب؛ فلهذا حدث أولاً بدعة الخوارج والشيعة، ثم بدعة القدرية والمرجئة، وكان آخر ما حدث بدعة الجهمية)<sup>(٣)</sup>. وقال: (ومعلوم أنه كلما ظهر نور النبوة، كانت البدعة المخالفة أضعف؛ فلهذا كانت البدعة الأولى أخفًّا من الثانية، والمستأخرة تتضمن من جنس ما تضمنته الأولى وزيادةً عليها)<sup>(٤)</sup>. والذي يؤكّد ما يمكن أن تفعله هذه البدعة في نفوس بعض أبناء تلك الطبقة من الاشتباه، وتأثير اتكائها على نصوص الوحي، ما جاء من مناظرة عبد الله بن الزبير لهم؛ حيث قال رضي الله عنه: لقيني ناسٌ ممن كان يطعن على عثمان ممن يرىرأي الخوارج؛ فراجعوني في رأيهم، وحاجوني بالقرآن، قال: فلم أقم معهم، ولم أقعد. فرجعت إلى الزبير منكسرًا، فذكرت ذلك له. فقال الزبير: إن القرآن قد

(١) الإفصاح (٦/٤٠٠).

(٢) التدميرية (١٩٤).

(٣) شرح الأصفهانية (١٩٩).

(٤) مجمع الفتاوى (٢٨/٤٨٩).

تأوّله كل قوم على رأيهم، وحملوه عليه، لعمر الله إن القرآن لمعتدل مستقيم، وما التقصير إلا من قبلهم، ومن طعنوا عليه من الناس فإنهم لا يطعنون على أبي بكر وعمر، فخذهم بستهما وسيرتهما. قال عبد الله: فكأنما أيقظني بذلك، فلقيتهم، فجاججتهم بسنة أبي بكر وعمر، فلما أخذتهم بذلك قهرتهم، وضعف قولهم، حتى لكانهم صبيان يمغثون سُجَّبُهُمْ<sup>(١)</sup>.

ويؤكّد ما تقدّم أيضًا، السياق التاريخي الذي ظهرت فيه بدعة الخوارج؛ فقد كانت في لحظة فُرقةٍ واختلافٍ وفتنةٍ، وكانت الشائعات منتشرة في تلك الطبقة، بما شوّه المشهد وخلق اضطراباً في المواقف، وعمل عمله في النفوس. خذ مثلاً ما جرى لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فيما أخبر به مسروق، وهو أثر يكشف لك عن تمدد رواق الأكاذيب والشائعات، وما خلفته من آثار وموافق، والمتحدث هنا ليس شخصاً مغموراً، بل هو مسروق بن الأجدع وناهيك بمسروق؛ تابعي مخضرم، وإمام كبير روى عن عدد من الصحابة، وكان من خاصة تلاميذ ابن مسعود، يقول رحمه الله: قالت عائشة حين قتل عثمان: تركتموه كالثوب النقي من الدنس ثم قتلتموه. وفي رواية: ثم قربتموه فذبحتموه كما يذبح الكبش. فقال لها مسروق: هذا عملك، أنت كتبت إلى الناس تأمرينهم أن يخرجوا إليه. فقالت: لا والذى آمن به المؤمنون، وكفر به الكافرون، ما كتبت إليهم سوداء في بيضاء حتى جلست مجلسي هذا. قال الأعمش: فكانوا يرون أنه كتب على لسانها<sup>(٢)</sup>. قال ابن كثير معلقاً: (وهذا إسناد صحيح إليها. وفي هذا وأمثاله دلالة ظاهرة على أن هؤلاء الخوارج، قبّحهم الله، زوروا كتاباً على لسان الصحابة إلى الآفاق، يحرّضونهم على قتال عثمان، كما قدمنا بيانه. والله الحمد والمنة). ولنك أن تخيل أن شخصية علمية بوزن عمر بن عبد العزيز رحمه الله ورضي عنه، كان في نفسه شيء من أمير المؤمنين على حتى تاب منه، ذكر الذهبي في ترجمته في السير أنه كان

(١) تاريخ دمشق، لابن عساكر (٤٩٧/٣٩).

(٢) البداية والنهاية (١٠/٣٤٠).

(يختلف إلى عبيد الله بن عبد الله، يسمع منه العلم، فبلغ عبيد الله أن عمر يتৎقص عليه، فأقبل عليه، فقال: متى بلغك أن الله تعالى سخط على أهل بدر بعد أن رضي عنهم؟ قال: فعرف ما أراد، فقال: معذرة إلى الله وإليك، لا أعود. فما سمع عمر بعدها ذاكراً علياً عليه السلام إلا بخير)<sup>(١)</sup>. ومن الدراسات العلمية الجميلة والمأثورة التي تكشف شيئاً من تلك الظروف والملابسات، مع بيان أسبابها وأثارها، كتاب الدكتور بدر العواد والمعنون «النصب والنواصب دراسة تاريخية عقدية»، فيحسن مراجعته لمن كان مهتماً. قال ابن أبي العز عليه رحمة الله: (إإن عثمان عليه السلام لما قُتل، كثر الكذب والافتراء على عثمان وعلى من كان بالمدينة من أكابر الصحابة؛ كعلى وطلحة والزبير، وعظمت الشبهة عند من لم يعرف الحال، وقويت الشهوة في نفوس ذوي الأهواء والأغراض، ومن بعده داره من أهل الشام، ومحبّي عثمان تظن بالأكابر ظنون سوء، وبلغ عنهم أخباراً، منها ما هو كذب، ومنها ما هو محرف، ومنها ما لم يُعرف وجهه، وانضمَّ إلى ذلك أهواه قوم يحبون العلو في الأرض. وكان في عسكر علي عليه السلام - من أولئك الطغاة الخوارج، الذين قتلوا عثمان - من لم يُعرف بعينه، ومن تنتصر له قبيلته، ومن لم تقم عليه حجة بما فعله، ومن في قلبه نفاق لم يتمكن من إظهاره كله)<sup>(٢)</sup>. فمثل هذا السياق الزمني ما يكشف عن خطورة الأمر، وأهمية التنبية والتذكير لما يمكن أن يركب موجة هذه الشائعات من أهواه وبدع.

### الملحوظة الثالثة:

أن النصوص الشرعية لم تضع عنواناً، ولا اسمًا خاصًا لهذه الطائفة، بل جاءت التسمية تاليًا مع لحظة ظهورهم وخروجهم، وتم تنزيل النصوص الشرعية عليهم، فالنصوص تناولت ذكر الخوارج بذكر الصفات والسمات والأمارات الكاشفة عنهم، أما هذا الاسم المعين المخصوص (الخوارج)، أو

(١) سير أعلام النبلاء (٥/١١٧).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية (٢/٧٢٣).

غيره من الأسماء (كالحرورية)، فليس له ذكر فيها. وما ورد مما يوهم خلاف هذا من أحاديث، فجميعها ضعيفٌ، لا يصح عن النبي ﷺ؛ كالخبر المروي عن ابن أبي أوفى، قال: قال رسول الله ﷺ: «الخوارج كlap النار»<sup>(١)</sup>. أو ما جاء عن حميد بن مهران، قال: سألت أبا غالب، عن هذه الآية: «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَبَ مِنْهُ مَا يَتَّسِعُ تُحْكَمُ فِيهِ هُنَّ أُمُّ الْكِتَبِ وَآخَرُ مُتَشَبِّهِتُّ» إلى «وَاتَّفَأَهُ تَأْوِيلِهِ»، فقال: حدثني أبو أمامة، عن رسول الله ﷺ، قال: «هم الخوارج»، وسألته عن هذه الآية «فَإِنَّمَا الَّذِينَ أَسْوَدُوا وُجُوهَهُمْ أَكْفَارٌ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ إِمَّا كُنُتمْ تَكْفُرُونَ»، فقال: حدثني أبو أمامة، عن رسول الله ﷺ، «أنهم الخوارج»<sup>(٢)</sup>، أو قول عائشة رضي الله عنها: ذكر رسول الله ﷺ الخوارج فقال: «هم شرار أمتي، يقتلهم خيار أمتي»<sup>(٣)</sup>. فلا يظهر في هذه الأخبار ما يصح، إلا ما يكون من الخبر الأخير المروي عن عائشة فقد حسن إسناده الحافظ ابن حجر، فبتقدير قوله يقال: الظاهر أنه من تصرف الراوي؛ لربط الخبر النبوى بواقع مشاهد، دون أن يصرّح النبي ﷺ في نفس الأمر باستعمال ذلك الاسم؛ فالمقصود أنه ذكر حديثاً في شأنهم - وهو تنزيلٌ من الراوى لحديث النبي ﷺ على طائفة مخصوصة - لا أنه ﷺ ذكر اسمهم. وقريبٌ من هذا الصنف، صنيع

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٨٨٤).

(٢) رواه الطبراني في معجمه الكبير (٨٠٤٦).

(٣) حسن إسنادة الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٨٦/١٢) حيث قال: (و عند البزار من طريق الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت ذكر رسول الله ﷺ الخوارج فقال: «هم شرار أمتي يقتلهم خيار أمتي»، و سنته حسن) ولم أجده في مسند البزار، فالظاهر أنه من جملة المفقودة، و ذكره ابن كثير محالاً إلى المنسد بإسناد أتم فقال: (وقال البزار: حدثنا محمد بن عمارة بن صبيح، ثنا سهل بن عامر الجلي، ثنا أبو خالد، عن مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة قالت: ذكر رسول الله ﷺ، الخوارج فقال: «شارٌ أمتي يقتلهم خيار أمتي» البداية والنهاية (٦٢٩/١٠) وهو كما ترى بذات اللفظ الذي ذكره الحافظ ابن حجر، لكن الهيثمي تكلّه ساق الحديث بسند آخر عن مسروق، وبسياق مختلف وذلك في كتابه كشف الأستار عن زوائد البزار (٣٦٣/٢) فقال: (حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا حسين بن محمد، ثنا سليمان بن قرم، عن عطاء بن السائب، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة أنها ذكرت الخوارج، و سألت عن قتلهم؟ يعني: أصحاب النهر، فقالوا: علي، فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يقتلهم خيار أمتي، و هم شرار أمتي»).

المحدثين في تبويباتهم التي عقدوها في شأن الخوارج؛ كتبوب الإمام البخاري عليه رحمة الله في صحيحه (باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة)، وكالتبوب المعقود في صحيح مسلم (باب الخوارج شر الخلق والخليقة)؛ فهذا منهم ربُّ بين النصوص الحديثية والواقع، أما النصوص نفسها فلم تُعطِ اسمًا محدداً لهذا الواقع. والذي يؤكد ما سبق، تحفظُ بعض الصحابة من مسألة الأسماء، واعتناؤهم بذكر الصفات؛ كالذى جرى من أبي سعيد الخدري حين سأله أبو سلمة وعطا بن يسار عن الحرورية: أَسْمِعْتَ النَّبِيَّ ؟ قال: لَا أَدْرِي مَا الْحَرُورِيَّةُ ؟ سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «يُخْرَجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ...» الحديث<sup>(١)</sup>.

ثم وجدتُ الحافظ ابن حجر رحمه الله، قد صرَّح بهذا المعنى فقال: (مراده بالنفي هنا أنَّه لم يحفظ فيهم نصاً بلفظ الحرورية، وإنما سمع قصتهم التي دلَّ وجد علامتهم في الحرورية بأنهم هم)<sup>(٢)</sup>. وهذه ملاحظة مهمةٌ سيكون لها آثارها العلمية والعملية التي يأتي الحديث عنها لاحقاً عند ذكر نتائج البحث وأثاره، فلن منها على ذكر.

#### الملحوظة الرابعة:

ظهر من جميع الأحاديث والروايات، عدمُ مجيء مسألة (تكفير مرتكب الكبيرة) كمحدد من محددات الخوارج، ولا صفة من صفاتهم، وإنما الذي ورد تهمة بالتكفير عامة، مطلقة عن التقييد بصورة معينة، وهذه قضية في غاية الأهمية، وسيكون لها آثارها المهمة جداً عند استخلاص نتائج البحث في مفهوم الخوارج، وتطبيقاته المتعلقة بالواقع والتاريخ، فلن منها على ذكر أيضاً.

(١) رواه البخاري (٦٩٣١).

(٢) فتح الباري (٢٨٩/١٢).

**الحقبة الثانية**

**لحظة الخوارج**

## الحقبة الثانية

### لحظة الخوارج

تقدّم في المحور السابق بيان طبيعة تناول الوحي ممثلاً في أحاديث النبي ﷺ لشأن الخوارج، وبيان أن هذا الخبر عن المغيب المستقبلي دالٌ على صدق نبوته صلى الله عليه وسلم، بوقوع ما أخبر عنه على الوجه الذي أخبر عنه مفصلاً. قال الإمام النووي بعد أن أورد حديثاً من حديث الخوارج: (وفي هذا الحديث معجزات ظاهرة لرسول الله ﷺ فإنه أخبر بهذا وجرى كله كفلك الصبح)<sup>(١)</sup>. وهذا الإخبار المفصل - كما سبق - هو من نصح النبي ﷺ لأمته؛ لأنّا يقعوا في إشكالية الخوارج، ولا يفتتنوا بنموذجهم الديني، وأن يعلموا ما ينبغي عليهم فعله متى ما ظهرروا، ويدركوا ما يتربّى على خروجهم من أحكام؛ ولذا فقد كان من تمام نصحه ﷺ أن بينَ لأمته زمان هذا التحقق والظهور، كما أبان لهم عن مكانه؛ لئلا يقع اشتباه أو التباس في معرفتهم. وإدراك هذا سيضمننا في صميم لحظة التحقق التاريخي الأول لمسيرة الخوارج. فأما الزمان:

فقد جاء في الحديث الصحيح: «تمرق مارقة عند فرقه من المسلمين، يقتلها أولى الطائفتين بالحق»<sup>(٢)</sup>. وفي رواية: « تكون في أمتي فرقان، فتخرج من بينهما مارقة، يلي قتلهم أولاهم بالحق»<sup>(٣)</sup>. قال ابن تيمية رحمه الله: (وكان شيطان الخوارج مقموعاً لما كان المسلمون مجتمعين في عهد الخلفاء الثلاثة

(١) شرح النووي لمسلم (٧/١٦٦).

(٢) رواه مسلم (١٠٦٤)، وأبي داود (٤٦٦٧)، والإمام أحمد في المستند (١١٢٧٥).

(٣) رواه مسلم (١٠٦٤)، والإمام أحمد في المستند (١١٦١١).

أبي بكر وعمر وعثمان، فلما افترقت الأمة في خلافة عليٍّ (عليه السلام)، وجد شيطان الخوارج موضع الخروج، فخرجوا وكفروا علىًّا ومعاوية ومن الاهما، فقاتلهم أولى الطائفتين بالحق؛ عليٍّ بن أبي طالب (عليه السلام)<sup>(١)</sup>. وأما المكان:

فقد صحَّ عن النبي (صلوات الله عليه وسلم) أنه قال: «يخرج ناس من قِبْلِ المشرق، ويقرؤون القرآن لا يجاوز ترافقهم»<sup>(٢)</sup>، وفي حديث سهل بن حنيف أنه سُئل: هل سمع من النبي (صلوات الله عليه وسلم) شيئاً في الخوارج؟ فقال: سمعته يقول، وأهوى بيده قِبْلَ العراق: «يخرج منه قوم يقرؤون القرآن، لا يُجاوزُ ترافقهم، يمرون من الإسلام مروق السَّهْمِ مِن الرَّمِيَّة»<sup>(٣)</sup>. فـ(كان ابتداء خروجهم في العراق، وهي من جهة المشرق بالنسبة إلى مكة المشرفة)<sup>(٤)</sup>.

والحقيقة أن المطبع الذي طُبخت فيه آراء الخوارج سبق كثيراً لحظة خروجهم الفعلية في الوقت والمكان اللذين نبه إليهما النبي (صلوات الله عليه وسلم)، وإرهاصات الانحراف ومسبباته كانت مبكرة، لكنها لم تظهر في الواقع على النحو الذي أخبر به النبي (صلوات الله عليه وسلم) إلا في الوقت والزمان اللذين أخبر بهما النبي (صلوات الله عليه وسلم)، بعد أن تكاملت الأسباب والظروف والملابسات؛ ليخرج مولود السوء هذا بعد أن كان جنيناً. ولعلَّ هنا أقتصر على واحد من تلك المواقف التي تكشف فعلاً عن أصول انحراف مبكر أفرز مع الوقت هذه الظاهرة البدعية المنحرفة التي باتت تُعرف بالخوارج، وهو خبر جليل القدر غزير الفوائد؛ عن عمرو بن سلمة بن الخرب قال: كنا نجلس على باب عبد الله بن مسعود (عليه السلام)، قبل صلاة الغداة، فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد، فجاءنا أبو موسى الأشعري (عليه السلام) فقال: أخرج إليكم أبو عبد الرحمن؟ قلنا: لا، بعد. فجلس معنا حتى خرج، فلما خرج قمنا إليه جميعاً، فقال له أبو موسى: يا أبو عبد الرحمن، إني رأيت في المسجد آنفًا أمراً أنكرته ولم أر - والحمد لله - إلا خيراً. قال: فما هو؟

(١) مجموع الفتاوى (١٩/٨٩).

(٢) رواه البخاري (٧٥٦٢)، والإمام أحمد في المستند (١١٦١٤).

(٣) رواه البخاري (٦٩٣٤).

(٤) فتح الباري (١٣/٥٣٦).

قال: إن عشت فستراه. قال: رأيت في المسجد قوما جلقا جلوسا ينتظرون الصلاة، في كل حلقة رجل، وفي أيديهم حصى، فيقول: كبروا مائة، فيكبرون مائة، فيقول: هللوا مائة، فيهلكون مائة، ويقول: سبّحوا مائة، فيسبّحون مائة، قال: فماذا قلت لهم؟ قال: ما قلت لهم شيئا؛ انتظار رأيك أو انتظار أمرك. قال: أفلأ أمرتَهم أن يَعْدُوا سِيئَاتِهِمْ، وَضَمِنْتَ لَهُمْ أَلَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِهِمْ، ثُمَّ مَضَى وَمَضِينَا مَعَهُ حَتَّى أَتَى حَلْقَةً مِنْ تِلْكَ الْحِلْقَةِ، فَوَقَفَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: مَا هَذَا الَّذِي أَرَاكُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالُوا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَصَى نَعْدُ بِهِ التَّكْبِيرُ وَالْتَّهْلِيلُ وَالْتَّسْبِيحُ. قَالَ: فَعُدُّوا سِيَّئَاتِكُمْ، فَإِنَّ ضَامِنَ أَلَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِكُمْ شَيْءٌ، وَيُحَكِّمُ يَا أَمَّةَ مُحَمَّدٍ! مَا أَسْرَعَ هَلْكَتَكُمْ، هُؤُلَاءِ صَحَابَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ مُتَوَافِرُونَ، وَهَذِهِ ثِيَابُهُ لَمْ تَبْلُ، وَآتَيْتُهُ لَمْ تُكَسِّرْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّكُمْ لَعَلَى مِلَّةٍ هِيَ أَهْدِي مِنْ مَلَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَوْ مُفْتَحُو بَابِ ضَلَالَةٍ. قَالُوا: وَاللهِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا أَرَدْنَا إِلَّا الْخَيْرَ . قال: وَكُمْ مِنْ مَرِيدٍ لِلْخَيْرِ لَنْ يَصِيهِ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَدَّثَنَا: «أَنَّ قَوْمًا يَقْرُؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجِدُونَ تِرَاقيْهِمْ»، وَإِنَّمَا أَدْرِي لَعَلَّ أَكْثَرَهُمْ مِنْكُمْ! ثُمَّ تُولِي عَنْهُمْ. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ سَلْمَةَ: رَأَيْنَا عَامَّةَ أُولَئِكَ الْحِلْقَةِ يَطَاعُنُونَا يَوْمَ النَّهْرَوَانَ مَعَ الْخَوَارِجِ<sup>(١)</sup>. هَكُذا يَنْشأُ الْانْحِرَافُ فِي بَدَايَةِ أَمْرِهِ صَغِيرًا، لَكِنْ لَا يَلْبِثُ أَنْ يَكْبُرَ وَيَتَمَدَّدَ بَعْدَ وَقْتٍ.

## جذور الفتنة:

ترجع جذور فتنة الخوارج هي تلك الفتنة الهوجاء المطبقة التي عصفت بالأمة في أعقاب الأزمة التي وقعت في آخر عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه، تلك الأزمة الكبرى التي انتهت بمقتله رضي الله عنه شهيداً مظلوماً؛ لينفتح على الأمة باب شرٌّ وفتنةٌ أفضى إلى وقوع خلافٍ عريضٍ في جسد الأمة، حتى آل الأمْرُ إلى اختلاف الصحابة أنفسهم فيما يجب فعله؛ فطائفه رأت أولوية في إعادة الاستقرار للأمة بعد الفتنة التي عصفت، ثم التفرغ تاليًا لقتلة عثمان والاقتصاص منهم، وأخرى ترى البدء بقتلة عثمان ليُقتَصَّ منهم. وتطور شأن

(١) رواه الدارمي (٢١٠)، وصحح إسناده الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٠٠٥).

الاختلاف مع محاولات رأب الصدع والإصلاح، إلى وقوع موقعتي الجملة وصفين، اللتين كان لهما الأثر الكبير في تشكيل الخوارج، خصوصاً الأخرى منها.

وقد حكى أبو وائل شقيق بن سلمة الأستدي رحمه الله - وهو من عاصر تلك الأحداث وعاينها من كتب - أصل القضية التي أوقعت الخلاف بين الخوارج وعليّ، وكيف شكل هذا الخلاف ذريعةً لانشقاقهم عنه، وانحيازهم بعد ذلك إلى حرروراء، ولتطور الأحداث بعد ذلك. قال حبيب بن أبي ثابت: أتتني أباً وائل في مسجد أهله عن هؤلاء القوم الذين قتلهم عليٌ بالنهروان، فيما استجابوا له<sup>(١)</sup>؟ وفيما فارقوه<sup>(٢)</sup>؟ وفيما استحلَّ قتالهم؟ قال: كنَّا بصفين، فلما استحرَّ القتل بأهل الشام اعتصموا بتلٍ، فقال عمرو بن العاص لمعاوية: أرسلْ إلى عليٍ بمصحفٍ، وادعُه إلى كتاب الله؛ فإنه لن يأبِ عليك، فجاء به رجلٌ، فقال: بيننا وبينكم كتاب الله ﴿أَلَّا تَرَ إِلَيَّ الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبَهَا مِنَ الْكِتَابِ يُعَذَّبُونَ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لِيَعْلَمُ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُمْ مُغَرِّضُونَ﴾، فقال عليٌ: نعم، أنا أولى بذلك، وبيننا وبينكم كتاب الله. قال: فجاءته الخوارج، ونحن ندعوهم يومئذ القراء، وسيوفهم على عواتقهم، فقالوا: يا أمير المؤمنين، ما ننتظر بهؤلاء القوم الذين على التلّ، ألا نمشي إليهم بسيوفنا؛ حتى يحکم الله بيننا وبينهم؟ فتكلم سهل بن حنيف، فقال: يا أيها الناس، اتهموا أنفسكم؛ فلقد رأينا يوم الحديبة - يعني: الصلح الذي كان بين رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبين المشركين - ولو نرى قتالاً لقاتلنا، فجاء عمر إلى رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: يا رسول الله، ألسنا على الحق، وهم على باطل؟ أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: «بلى»، قال: ففيم نعطي الدنيا في ديننا، ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟! فقال: «يا ابن الخطاب، إني رسول الله، ولن يضيئني أبداً» قال: فرجع وهو متغيظ، فلم يصبر، حتى أتى

(١) وذلك في بداية الأمر.

(٢) في آخره.

أبا بكر، فقال: يا أبا بكر، ألسنا على حق، وهم على باطل؟ أليس قتلانا في الجنة وقتلهم في النار؟ قال: بلى، قال: ففِيمَ نعْطِي الدَّيَّةَ فِي دِينِنَا وَنُرْجِعُ، وَلَمَّا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟! فقال: يا ابن الخطاب، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ، وَلَنْ يُضِيغَنَّهُ أَبَدًا، قال: فَنَزَّلَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ قَالَ: فَأَرْسَلْنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ إِلَى عُمَرَ، فَأَفْرَأَهَا إِيَاهُ، قال: يا رسول الله، وَفَتَحٌ هُوَ؟ قال: «نَعَمْ»<sup>(١)</sup>.

هذا الحديث يكشف عن الملابسات الأولية المبكرة لتشكل الخوارج، وَتَمَثِّلُهُ واقعًا مُشاهِدًا على الأرض. ومع بدء هذا التشكيل والظهور، بدأت تثور الأسئلة عنهم في نفوس التابعين رحمهم الله، وبدأ الصحابة في تأمين الجوابات بالكشف عن المرويات الخاصة بهذه الطائفة مما تلقوه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ. خذ هذه الأمثلة والمماذج على تلكم التساؤلات التي تكشف أن هذه القضية كانت قضية ساخنةً جدًا في ذلك السياق، ومبررات الحضور والسخونة متفهمة:

- عن أبي سلمة، قال: قلت لأبي سعيد الخدري، هل سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ يذكر في الحرورية شيئاً؟ فقال: سمعته يذكر: «قَوْمًا يَتَبَعَّدُونَ، يَحْقِرُّونَ أَحَدَكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ...»<sup>(٢)</sup> الحديث.

- وعن يسير بن عمرو قال: قلت لسهل بن حنيف: هل سمعت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ يقول في الخوارج شيئاً؟ قال: سمعته يقول، وأهوى بيده قِبَلَ العراق... . وذكر الحديث<sup>(٣)</sup>.

- وعن مقدم أبي القاسم، مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل، قال: خرجت أنا وتليد بن كلاب الليبي، حتى أتينا عبد الله بن عمرو بن العاص، وهو يطوف بالبيت، مُعلقاً نعليه بيده، فقلنا له: هل حضرت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ؟

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (١٥٩٧٥). وقال المحقق (الأرناؤوط): (إسناده صحيح على شرط الشيدين).

(٢) رواه ابن ماجه (١٦٩)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١٣٩).

(٣) رواه البخاري (٦٩٣٤)، ومسلم (١٠٦٨).

حين يَكُلُّهُ التَّمِيمِي يَوْمَ حَنِينٍ؟<sup>(١)</sup>.

- وعن شريك بن شهاب، قال: كنت أتمنى أن ألقى رجلاً من أصحاب النبي ﷺ، أسأله عن الخوارج، فلقيت أبو بربة في يوم عيدٍ في نفرٍ من أصحابه، فقلت له: هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر الخوارج؟ فقال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ بأذني، ورأيته عيني<sup>(٢)</sup>، ثم ذكر الحديث.

- وعن عثمان الشحام، حدثنا مسلم بن أبي بكرة، وسأله هل سمعت في الخوارج من شيء؟ فقال: سمعت والدي أبو بكرة، يقول: عن النبي الله ﷺ: «أَلَا إِنَّهُ سَيُخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ أَشِدَّاءُ أَحِدَاءَ، ذَلِيقَةُ أَسْتَهْمُ بِالْقُرْآنِ، لَا يَعْجَزُ تِرَاقِيهِمْ، أَلَا إِنَّا رَأَيْتُمُوهُمْ فَأَنْيَمُوهُمْ، ثُمَّ إِنَّا رَأَيْتُمُوهُمْ فَأَنْيَمُوهُمْ؛ فَالْمَاجُورُ قَاتِلُهُمْ»<sup>(٣)</sup>.

ولما في هذه الأخبار من تناول للواقع المستقبلي، ولما فيها من الإبارة عن صحة نبوة النبي ﷺ، ولما فيها من الكشف عن تفاصيل عملية تتعلق بأحكام مهمة متصلة بالواقع، فقد كان بعض الصحابة حين يسوقون هذه الأحاديث يُظْهِرُونَ لِلْمُتَلْقِي مَدْيَ تُوْقُّهُمْ مَا يَرَوْنَهُ عن النبي ﷺ في هذا الباب؛ لخطورته، وأهميته البالغة، ولزرع الطمأنينة والثقة في نفس المتلقي؛ فهذا جابر بن عبد الله رضي الله عنه حين ساق حديث الخوارج قال: بَصَرُ عَيْنِي، وسَمِعُ أَذْنِي رَسُولُ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٤)</sup>. وهذا أبو بربة رضي الله عنه يقول: أَحَدَثُكَ بِمَا سَمِعْتَ أَذْنَايِ، ورَأَتِ عَيْنَايِ<sup>(٥)</sup>، وحين سُئِلَ علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أنت سمعتَه من

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (٧٠٣٨)، قال المحقق: (صحيح)، وهذا إسناد حسن)، وصحح إسناده أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (١٢/٣)، وحسن الوادعي في الصحيح المسند له (٨١٢).

(٢) رواه النسائي (٤١٠٣)، والإمام أحمد في المسند (١٩٧٨٢)، قال المحقق على المسند: (صحيح الآلاني)، (إسناده صحيح على شرط مسلم) تخريج كتاب السنة لابن أبي عاصم (٩٣٧).

(٣) رواه الإمام أحمد في المسند (٢٠٤٤٦)، قال المحقق: (إسناده قوي على شرط مسلم)، وقال الآلاني: (إسناده صحيح على شرط مسلم) تخريج كتاب السنة لابن أبي عاصم (٩٣٧).

(٤) رواه الإمام أحمد في المسند (١٤٨١٩).

(٥) رواه الإمام أحمد في المسند (١٩٧٨٣).

محمد ﷺ؟ قال: إِيْ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، إِيْ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ<sup>(١)</sup>، وَقِيلَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، لَسْمَعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: إِيْ، وَاللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، حَتَّىٰ اسْتَحْلَفَهُ ثَلَاثَةً، وَهُوَ يَحْلِفُ لَهُ<sup>(٢)</sup>. وَكَذَا قِيلَ لِأَبِي أُمَامَةَ: أَبْرَأِكَ قَلْتَ: هُؤُلَاءِ كَلَابُ النَّارِ، أَوْ شَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنِّي لَجَرِيَّ!<sup>(٣)</sup> بَلْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا اثْتَيْنِ وَلَا ثَلَاثَةَ، قَالَ: فَعَدَّ مَرَارًا<sup>(٤)</sup>.

وَمِنَ الْمُهُمَّ تَحْلِيلُ هَذَا التَّحْقِيقِ الْأَوَّلِ لِظَاهِرِ الْخَوارِجِ قَبْلِ وَقْوَعِ حَالَةِ الْاِخْتِلَافِ وَالتَّشَظِّيِّ، وَتَبَدُّلِ الْمُقَوْلَاتِ وَتَطَوُّرِهَا دَاخِلَ الْبَيْتِ الْخَارِجِيِّ؛ وَذَلِكَ لَوْضَعُ الْيَدِ عَلَىِ الْمُكَوْنَاتِ الْصَّلِبَةِ لِحَالَةِ الْخَارِجِيَّةِ، وَلِفَرْزِ مَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مَفْهُومًا صَمِيمِيًّا لِطَبِيعَةِ الْخَوارِجِ وَمَا لَا يَكُونُ، خَصْوَصًا وَأَنَّ طَبِيعَةَ تَنَاوُلِ عَدْدِ النُّصُوصِ هُوَ لِهَذِهِ الْحَالَةِ تَعْبِيَنَا؛ وَلَذَا فَنَحَنُ أَمَامَ طَائِفَةِ يَجْزِمُ النَّاظِرُ بِإِيقَاعِهِمْ دَاخِلَهُنَّ يَقِينًا فِي مَفْهُومِ الْخَوارِجِ، وَمِنْ هَنَا فَالسَّعْيُ لِتَشْرِيفِ هَذِهِ الْحَالَةِ الْخَارِجِيَّةِ الْمُعِينَةِ سَيَسْهُلُ عَلَيْنَا كَثِيرًا مَلَاحِظَةَ تِلْكَ الْمُكَوْنَاتِ الْصَّلِبَةِ لِهَذِهِ الْحَالَةِ، وَتَأكِيدًا لِمَا سَبَقَ ذِكْرَهُ فِي الْمُحَورِ السَّابِقِ؛ فَتِلْكَ تَحْدِيثُ عنِ الصَّفَاتِ سَتَكُونُ، وَهَذِهِ الْحَالَةُ تَكْشِفُ عَنِ الصَّفَاتِ وَقَدْ تَحَقَّقَتْ، وَسَنَقْفُ مِنْ خَلَالِ دراسَةِ هَذِهِ الْحَالَةِ الْخَارِجِيَّةِ عَلَىِ الْمُعِيَارِ الَّذِي يُمْكِنُ أَنْ نَتَحَاكِمُ إِلَيْهِ لِتَوْصِيفِ حَالَةٍ مَا بِأَنَّهَا مَنْسُوبَةٌ لِلْخَوارِجِ، أَوْ غَيْرَ مَنْسُوبَةٍ إِلَيْهَا.

وَكَمَا سَبَقَ فِيهَا الْمُعِيَارُ مُؤَلَّفٌ مِنْ مُحَدِّدَيْنِ رَئِيسَيْنِ: مُحَدَّدٌ نَظَرِيُّ أَوْ اِعْتِقَادِيُّ أَوْ قُولِيُّ، وَمُحَدَّدٌ فِعلِيٌّ عَمَلِيٌّ. وَسَيَتَمُ دراسَةُ هَذِهِ الْحَالَةِ فِي ضَوءِ هَذِينِ المُحَدِّدَيْنِ، وَمَدِي تَوَافُقِ مَا سَبَقَ تَحْرِيرِهِ فِي ضَوءِ الْخَبَرِ النَّبَوِيِّ مَعَ مَا تَحَقَّقَ فَعَلَّا فِي الْوَاقِعِ.

(١) رواه عبد الله ابن الإمام أحمد في السنّة (١٤٧٥).

(٢) رواه سلم (١٠٦٦)، وأبي داود (٤٧٦٨).

(٣) رواه الإمام أحمد في المسند (٢٢١٨٢). وقال المحقق: (حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد)، وحكم بحسن الشيخ مقبل الوادعي في دلائل النبوة (٦٠٩).

ظهور المكون الخارجي في ضوء محدوديه:

### المحدود النظري: التكفير بغير حق:

سبق بيان أن السبب الموجب لحالة الانشقاق عن جيش عليٍّ عليه من قبل الخارج، كان عائداً إلى تكفيه عليه، وسبب هذا التكفير - كما عبروا وبحسب دعواهم - أنه حَكْم الرجال في دين الله تعالى، وأنه لا حُكْم إلا لله، هذه الإشكالية كانت تمثل الإشكالية المركزية التي يمكن ملاحظتها مع لحظة انطلاق القاطرة الخارجية من محطتها الأولى؛ ل تستقر بعدها في محطات تاريخية متتابعة، فنقطة الانطلاق كانت من التكفير، ولقد كان تكفيرهم هذا موضوع جدل واسع بينهم وبين الصحابة الذين سعوا في مجادلتهم، وكشف ما وقعوا فيه من جهل وضلال.

ومن خلال دراسة أسباب تكفيرهم لعليٍّ وعدد من الصحابة، سنلحظ كيف أن عجلة المقولات الخارجية كانت تدور بسرعة؛ لتطور مقولاتهم على نحو متسرع، ويسعوا بشكل متلاحق في تطوير بنائهم الاستدلالي، ويفتشوا عن مزيد من المستندات التي يُبررون من خلالها ما تبنوه من مقولات، وهذه سمة سيدركها المتابع لتاريخ الخارج ومقولاتهم، وهي أحد المسميات الكبرى في حالة التشظي والافتراق عندهم، وعدم استقرار المذهب على مقولات ثابتة مستقرة.

فسبب انشقاقهم - ابتداءً - عن جيش عليٍّ: هو اعتراضهم عليه حين رضي عليه بتحكيم الرجال في كتاب الله، وكانوا يرون في جيش معاوية وأهل الشام بغاءً يتquin قاتلهم؛ لخروجهم على الإمام واجب الطاعة؛ امثلاً لأمر الله تعالى: ﴿وَلَوْلَا طَأَيْنَاهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا إِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرِي فَقَاتَلُوا أَلَّا تَبْغِي حَقَّ تَبْغِي إِلَيْهِ أَمْرُ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَفْسَطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾. فليس من سبيل عندهم للتعامل مع من بَغَى إلا بالقتال، لا بتحكيم ولا بغيره، حتى يفيء ذلك الباغي إلى أمر الله، وأن ترك القتال في هذا المقام عصيانٌ له تبارك وتعالى يستوجب الإنكار، وهو ما فعلوه مباشرة.

وَحِينَ بَدَأْتَ تَنْجُلِي طَبِيعَةَ التَّحْكِيمِ، وَمَا وَقَعَ مِنْ تَرْشِيحِ الْحَكَمَيْنِ،  
وَالْحَكَمَانِ كَانَا مِنْ خِيَارِ الصَّحَابَةِ، وَهُمَا: عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ السَّهْمِيُّ مِنْ جَهَةِ  
أَهْلِ الشَّامِ، وَالثَّانِي: أَبُو مُوسَى عبدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسِ الْأَشْعَرِيُّ، مِنْ جَهَةِ أَهْلِ  
الْعَرَاقِ<sup>(١)</sup>، رَأَوَا فِيهِ تَنَازُلًا عَنْ حُكْمِ اللَّهِ؛ لِيَكُونَ الْحُكْمُ مَفْوَضًا إِلَى الرِّجَالِ،  
وَهُوَ كُفُّرٌ، وَأَنَّ عَلَيْهِ مِنْ مَعِهِ، وَمَعَاوِيَةُ وَمِنْ مَعِهِ - بِرَضَاهُمْ بِهَذَا التَّحْكِيمِ  
الْبَاطِلِ - قَدْ لَابْسُوا الْكُفْرَ وَوَاقِعُوهُ.

(وَأَوْلَى مَنْ قَالَ مِنْهُمْ: لَا حُكْمٌ إِلَّا اللَّهُ: عَرْوَةُ بْنُ حَدِيرٍ، أَخُو مَرْدَاسِ  
الْخَارِجِيِّ، وَقِيلَ: إِنَّ أَوْلَى مَنْ قَالَهُ: يَزِيدُ بْنُ عَاصِمَ الْمَحَارِبِيِّ، وَقِيلَ: إِنَّهُ رَجُلٌ  
مِنْ بَنْيِ يَشْكُرٍ، كَانَ مَعَ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup> بَصِيفَيْنِ، وَلَمَّا اتَّفَقَ الْفَرِيقَانِ عَلَى التَّحْكِيمِ،  
رَكِبَ وَحَمَلَ عَلَى أَصْحَابِ عَلَيِّ<sup>(٣)</sup> وَقُتِلَ مِنْهُمْ وَاحِدًا، ثُمَّ حُمِلَ عَلَى أَصْحَابِ  
مَعَاوِيَةَ وَقُتِلَ مِنْهُمْ وَاحِدًا، ثُمَّ نَادَى بَيْنَ الْعَسْكَرِيْنَ أَنَّهُ بَرِيءٌ مِنْ عَلَيِّ<sup>(٤)</sup> وَمَعَاوِيَةَ،  
وَأَنَّهُ خَرَجَ مِنْ حُكْمِهِمْ، فَقُتِلَهُ رَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ، ثُمَّ إِنَّ جَمَاعَةً مِنْ كَانُوا مَعَ  
عَلَيِّ<sup>(٥)</sup> فِي حَرْبِ بَصِيفَيْنِ، اسْتَمْعَوْا مِنْهُ ذَلِكَ الْكَلَامَ، وَاسْتَقْرَرْتَ فِي قُلُوبِهِمْ تِلْكَ  
الشَّبَهَةُ، وَرَجَعُوا مَعَ عَلَيِّ<sup>(٦)</sup> إِلَى الْكُوفَةِ، ثُمَّ فَارَقُوهُ وَرَجَعُوا إِلَى حَرُورَاءَ، وَكَانُوا  
اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ رَجُلٍ مِنَ الْمَقَايِلَةِ، وَمِنْ هَنَا سُمِيتُ الْخَوَارِجُ: حَرُورَيَّةً<sup>(٧)</sup>. وَقَدْ  
أَحْسَنَ الْذَّهْبِيُّ حِينَ بَيَّنَ أَثْرَ مَا جَرَى عَلَى الْمَعْسَكَرِ الْعَرَاقِيِّ وَالشَّامِيِّ، فَقَالَ:  
(وَرَجَعَ عَلَيِّ<sup>(٨)</sup> إِلَى الْكُوفَةِ بِالدَّغْلِ مِنْ أَصْحَابِهِ وَالْاِخْتِلَافِ، فَخَرَجَ مِنْهُمُ الْخَوَارِجُ،  
وَأَنْكَرُوا تَحْكِيمَهُ، وَقَالُوا: لَا حُكْمٌ إِلَّا اللَّهُ. وَرَجَعَ مَعَاوِيَةُ بِالْأَلْفَةِ وَالْاجْتِمَاعِ،  
وَبِإِيَّاهُ أَهْلَ الشَّامِ بِالْخَلَافَةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ ثَمَانِ وَثَلَاثَيْنَ<sup>(٩)</sup>.

ثُمَّ إِنَّ الْخَوَارِجَ أَخْذُوا يُعْضِدُونَ مَوْقِفَهُمْ هَذَا بِالتَّكْفِيرِ بِعِظُمِ مَا جَرَتْ  
عَلَيْهِ وَثِيقَةُ التَّحْكِيمِ، فَحِينَ كَانَتِ الْمَفَاوِضَاتِ تَجْرِي بَيْنَ الْطَّرْفَيْنِ عَلَى بَنْوَ  
الْتَّحْكِيمِ وَصُورَتِهِ، كُتِبَ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ). هَذَا مَا تَقَاضَى عَلَيْهِ عَلَيِّ بْنِ

(١) الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ (١٩٧/٩).

(٢) التَّبَصِيرُ لِأَبِي الْمَظْفَرِ الْأَسْفَارِيِّيِّ (٤٦).

(٣) سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (١٣٦/٣).

أبى طالب أمير المؤمنين . فقال عمرو بن العاص : اكتب اسمه واسم أبيه ; هو أميركم وليس بأميرنا . فقال الأحنف : لا تكتب إلا أمير المؤمنين . فقال عليٌّ : أمحه ، واكتبه : هذا ما قاضى عليه عليٌّ بن أبي طالب ، ثم استشهد عليٌّ بقصة الحُدُبِيَّة حين امتنع أهل مكة من قوله : هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله ، فامتنع المشركون من ذلك ، وقالوا : اكتب : هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله . فكتب الكاتب : هذا ما قاضى عليه علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان )<sup>(١)</sup> . فاتَّخَذَ مثلُ هذا ذريعةً من الخوارج بعد ذلك إلى تأكيد كفره ، كما سيأتي .

بل عادوا بعد ذلك إلى التاريخ ، وأخذوا يُعْضِدُونَ موقفهم بما جرى من عليٌّ رضي الله عنه حيال أهل الجمل ، مِنْ المُقايَلَةِ ، وَتَرْكِ السُّبِّيِّ وأخذ الأموال ، كما سيأتي أيضًا . وهذا ما يؤكد فعلًا أننا أمام حالة غير ناضجةٍ عقديةً ، ولا مستقرة ، بل هي مقولات ودلائل آخذة في التطور بشكل متسرع ومتلاحق ؛ لينتشر بعد ذلك ويشيع القول بتکفير عثمان رضي الله عنه ، وطلحة والزبير ، وغيرهم . وهي مقولات ؛ إنْ قُدْرَ وجودها ، قد كانت محدودة ، لكن أولئك الخوارج فَنَقَوْهَا ، وسَعَوْا في التأصيل لها والتقطير عَقْبَ هذه الأحداث .

والالأصل النظري الذي انطلقوا منه في حملة التکفير هذه دعوى أطلقوها بجهلٍ : (لا حُكْمَ إِلَّا لِللهِ) من غير أن يفقهوا حقَّ الفقه مدلولَ هذا الشعار ومعناه ، وصار الخوارج بعد ذلك وفي عدد غير قليل من المناسبات يتصايمون أمام عليٌّ بوقاحتهم : (لا حُكْمَ إِلَّا لِللهِ)؛ ليعيدوا للذاكرة تلك الجرأة والوقاحة مع مقام النبي ﷺ حين تم مواجهته بقول رأسهم الأول : (اعدل يا محمد) ، وكان عليٌّ يبين لهم خطأهم وقلة فقههم ، بل بدأ يُحدِّث ويُلْمِحُ إلى كون هؤلاء مقصودين بأحاديث الخوارج ؛ فمن ذلك :

- ما أخبر به عبيد الله بن أبي رافع - مولى رسول الله رضي الله عنه - أن الحرورية لما خرجت ، وهو مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، قالوا : لا حُكْمَ إِلَّا لِللهِ ! قال

(١) البداية والنهاية (٥٥٦/١٠).

علي: كلمة حق أريد بها باطل؛ إن رسول الله ﷺ وصف ناساً، إني لأعرف صفتهم في هؤلاء، يقولون الحق بألستهم لا يجوز هذا منهم - وأشار إلى حلقه - من أبغض خلق الله إليه، منهم أسود، إحدى يديه طبی شاة أو حلمة ثدی<sup>(١)</sup>. فلما قتلهم علي بن أبي طالب ﷺ قال: انظروا، فنظروا فلم يجدوا شيئاً، فقال: ارجعوا فوالله، ما كذبت ولا كذبت، مرتين أو ثلاثة. ثم وجده في خربة، فأتوا به حتى وضعوه بين يديه، قال عبيد الله: وأنا حاضر ذلك من أمرهم، وقول عليٍّ فيهم<sup>(٢)</sup>.

- وعن كثیر بن نمر، قال: بينما أنا في الجمعة، وعلى قبة المنبر، إذ قام رجل فقال: لا حکم إلا لله، ثم قام آخر فقال: لا حکم إلا لله! ثم قاموا من نوادي المسجد، فأشار إليهم عليٌّ عليه السلام بيده: اجلسوا، نعم، لا حکم إلا لله، كلمة يُتغى بها باطل، حکم الله ننظر فيكم، ألا إنَّ لكم عندي ثلاث خصال ما كنتم معنا: لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسم الله، ولا نمنعكم فيما كانت أيديكم مع أيدينا، ولا نقاتلكم حتى تقاتلوا، ثم أخذ في خطبته<sup>(٣)</sup>.

- وعن عاصم بن ضمرة، قال: سمع عليٌّ عليه السلام قوماً يقولون: لا حکم إلا لله. قال: نعم، لا حکم إلا لله، ولكن لا بد للناس من أمير، بر أو فاجر، يعمل فيه المؤمن، ويستمتع فيه الكافر، ويلغى الله فيها الأجل<sup>(٤)</sup>.

- ولما بعث عليٌّ أبا موسى ومن معه من الجيش إلى دومة الجندل، اشتد أمر الخوارج وبالغوا في النكير على عليٍّ، وصرحوا بكفره، فجاء إليه رجالان منهم، وهما زرعة بن البرج الطائي، وحرقوص بن زهير السعدي، فقلالا: لا حکم إلا لله. فقال عليٌّ: لا حکم إلا لله. فقال له حرقوص: تُب

(١) طبی شاة: أبي: كطبي شاة، وطبعها: ضرغها. وحلمة الثدي: الثالثة منه). كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٢٠٨/١).

(٢) رواه مسلم (١٥٦٦).

(٣) رواه البيهقي في سننه (١٦٧٦٣).

(٤) رواه البيهقي في سننه (١٦٧٦٤).

إلى الله من خطيبتك، وارجع عن قضيتك، اذهب بنا إلى عدونا حتى نقاتلهم، حتى نلقى ربنا. فقال علي: قد أردتكم على ذلك فأبيتم، وقد كتبنا بيننا وبين القوم كتاباً وعهوداً، وقد قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدَ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾. فقال له حرقوص: ذلك ذنبٌ يتبعني أن تتوبي منه، فقال علي: ما هو بذنبٍ، ولكنه عجزٌ من الرأي، وقد تقدمتُ إليكم فيما كان منه، ونهيتكم عنه. فقال له زرعة بن البرج: أما والله يا علي، لئن لم تدع تحكيم الرجال في كتاب الله لأقاتلنك أطلب بذلك وجه الله ورضوانه. فقال له: تبا لك، ما أشقاك! كأني بك قتيلاً تسفى عليك الريح. فقال: وددت أنْ قد كان ذلك. فقال له علي: إنك لو كنت محقاً كان في الموت تعزية عن الدنيا، ولكن الشيطان قد استهواكم. فخرجوا من عنده يحكمان أمرهما<sup>(١)</sup>.

- ومما جرى من هذا أيضاً أنَّ علياً قام خطيباً في بعض الجموع فذكر أمر الخوارج فذمه وعابه. فقام إليه جماعة منهم، كلُّ يقول: لا حُكم إلا لله، وقام رجل منهم وهو واضح أصبعه في أذنيه يقول: ﴿وَلَقَدْ أُوحَى إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لِئِنْ أَشْرَكْتَ لِيَحْبَطَ عَلَكَ وَلَكُونَنَّ مِنَ الْخَسِيرِينَ﴾<sup>(٢)</sup>. فجعل عليٌّ يُقلب يديه هكذا وهكذا، وهو على المنبر يقول: حُكم الله ننتظرُ فيكم. ثم قال: إن لكم علينا ألا نمنعكم مساجدنا ما لم تخرجوا علينا، ولا نمنعكم نصييكم من هذا الفيء ما دامت أيديكم مع أيدينا، ولا نقاتلكم حتى تقاتلونا<sup>(٣)</sup>.

واستمر إيزاؤهم له عليه بمثل هذه الممارسات الصبيانية، بإعلان كفره بمناسبة وبدون مناسبة، ومن ذلك ما رواه حكيم بن سعد: أنَّ رجلاً من الخوارج قال لعليٍّ عليه: ﴿وَلَقَدْ أُوحَى إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لِئِنْ أَشْرَكْتَ لِيَحْبَطَ عَلَكَ وَلَكُونَنَّ مِنَ الْخَسِيرِينَ﴾<sup>(٤)</sup>، فقال عليٌّ عليه: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخْفِفَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْفَنُونَ﴾<sup>(٥)</sup>، وهو راكع<sup>(٦)</sup>. قال ابن تيمية رحمه الله:

(١) البداية والنهاية (١٠/٥٧٧).

(٢) البداية والنهاية (١٠/٥٧٨).

(٣) رواه الإمام الشافعي في الأم (٨/٣٩٨)، وابن الجعد في مستنه (٢٣٧١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٨٩١).

فإنَّ قول علي بن أبي طالب: «فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفْنَكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُوكَ» (٦٦) هو كلام الله، ولم يقصد عليٌ أن يقول للخارجي: ولا يستخفنك الخوارج؛ وإنما قصدَ أن يُسمِعَه الآية، وأنه عاِمِلٌ بها صابر لا يستخفهُ الذين لا يوقنون<sup>(١)</sup>.

فقد ثبت عندنا أن المحدَّد الأول من محدَّدات الخوارج قد تحقق فعلاً في أولئك الخارجين على عليٍّ عليه السلام، وذلك بتكفيرهم له ولمعاوية، وللحَّكميْن، ومن رضي بالتحكيم من صحابة وتابعين؛ ولتوثيق هذه المسألة، وحتى نستكشف شيئاً من طبيعة هذا التكفير ومبراته ومستنداته، فستكون لنا إطلالة على الجدلية التي وقعت مع أولئك النفر في محاولة لحلحلة تلك الشبهات، وتفكيك ما استندوا إليه من حجج ومبررات، ولندرك من خلال ذلك حجم الانحراف الذي وقع منهم في ممارستهم التكفيرية هذه.

من أهم الوثائق التاريخية التي تنمُ عن حجم مشكلات التكفير عند الخوارج، وتكشف عن انحراف مناطق التكفير عندهم: ما وقع من مناظرات بينهم وبين صحابة النبي ﷺ، خصوصاً مناظرة عليٍّ عليه السلام لهم، ومناظرة ابن عباس. وفيهما يقول الإمام الشاطبي: (ومن تأمل كلامهم في مسألة التحكيم مع عليٍّ بن أبي طالب وابن عباس، وفي غيرها، ظهر له خروجهم عن القصد، وعدولهم عن الصواب، وهدمهم للقواعد)<sup>(٢)</sup>. وهذه المناظرات تكشف أيضاً عن مدى حرص الصحابة على معالجة الموقف، واستنقاذ من يمكن استنقاده من هذا الانحراف، وقد تكللت جهودهم بنجاح كبير؛ حيث استطاعوا أن يستعيدوا عدداً غير قليل منهم، وذلك برفع جهلهم، وانتشالهم من مأزقهم بالعلم.

وسنسعى هنا للتركيز أولاً من خلال هاتين المناظرتين للكشف عن طبيعة التكفير عند أولئك الخوارج؛ لتأكيد حضور المحدَّد الأول من محدَّدات

(١) مجموع الفتاوى (٩٣/١٢).

(٢) المواقف (٥/١٥٠).

الخوارج عندهم، يتلو ذلك بيان ما يتصل بتحقق المحدد العملي لظاهرة الخوارج وهو القتال، ثم بيان موجبات صدور حالة الجهل عندهم في التكفير والقتال، والذي سيُظهر من خلال ذلك كله مدى التطابق بين النبوة النبوية الكاشفة عن أحوال الخوارج، وبين ما تحقق منهم في الواقع، على مستوى النظرية والسلوك والمنهج.

### مناظرة علي بن أبي طالب للخوارج:

ذكر عبد الله بن شداد رضي الله عنه قصّةً جرت له مع أم المؤمنين عائشة، تأسّله فيها أم المؤمنين رضي الله عنها عن بعض تفاصيل أمر الخوارج مع عليٍّ؛ فعن عبيد الله بن عياض بن عمرو القاري قال: جاء عبد الله بن شداد، فدخل على عائشة، ونحن عندها جلوس، مرجعه من العراق ليالي قتيل عليٍّ، فقالت له: يا عبد الله بن شداد، هل أنت صادقي عمّا أسألك عنه؟ تحدّثني عن هؤلاء القوم الذين قتلهم عليٍّ، قال: وما لي لا أصدقك؟ قالت: فحدّثني عن قصتهم. قال: فإن علياً لما كاتب معاوية، وحَكَمَ الحَكَمِينَ، خرج عليه ثمانية آلاف من قرّاء الناس، فنزلوا بأرض يقال لها: حروراء، من جانب الكوفة، وإنهم عتبوا عليه فقالوا: انسلخت من قميص ألسنكه الله تعالى، واسم سماك الله تعالى به، ثم انطلقت فحَكَمَتْ في دين الله! فلا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ تَعَالَى. فلما أُنْبَغِيَ عَلَيْهَا مَا عَتَبُوا عَلَيْهِ، وفَارَقُوهُ عَلَيْهِ، فَأَمْرَ مَؤْذِنًا فَأَذَنَ: أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا رَجُلٌ قَدْ حَمِلَ الْقُرْآنَ، فَلَمَّا أَنْ امْتَلَأَتِ الدَّارُ مِنْ قُرَاءِ النَّاسِ، دَعَا بِمَصْحَفٍ إِمَامًا عَظِيمًا، فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدِيهِ، فَجَعَلَ يَصْكُحُ بَيْدَهُ وَيَقُولُ: أَيُّهَا الْمَصْحَفُ، حَدَّثَ النَّاسَ، فَنَادَاهُ النَّاسُ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا تَسْأَلُ عَنْهُ، إِنَّمَا هُوَ مَدَادٌ فِي وَرْقٍ، وَنَحْنُ نَتَكَلَّمُ بِمَا رُوَيْنَا مِنْهُ، فَمَاذَا تَرِيدُ؟ قَالَ: أَصْحَابَكُمْ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ خَرَجُوا، بَيْنِي وَبَيْنِهِمْ كِتَابُ الله تَعَالَى فِي كِتَابِهِ فِي امْرَأَةٍ وَرَجُلٍ: «وَإِنْ خَفَتْ شَفَاقَ بَيْنَهُمَا فَأَبَقَّهُمَا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ، وَحَكَمًا مِنْ أَهْلَهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا»، فَأَمَّةُ مُحَمَّدٍ أَعَظُّهُمْ دَمًا وَحَرَمَهُمْ مِنْ امْرَأَةٍ وَرَجُلٍ! وَنَقْمُوا عَلَيَّ أَنْ كَاتَبْتُ معاوية: كَتَبَ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَقَدْ جَاءَنَا سُهْلِيُّ بْنُ عُمَرَ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ الله تَعَالَى بِالْحُدَيْبِيَّةِ، حِينَ

صالح قومه قريشاً، فكتب رسول الله ﷺ: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ). فقال: سهيل لا تكتب: بسم الله الرحمن الرحيم. فقال: «كيف نكتب؟» فقال: اكتب باسمك اللهم، فقال رسول الله ﷺ: «فاكتب: محمد رسول الله» فقال: لو أعلم أنك رسول الله لم أخالفك. فكتب: هذا ما صالح محمد بن عبد الله قريشاً. يقول الله تعالى في كتابه: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُشْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ فبعث إليهم عليٌّ عبد الله بن عباس<sup>(١)</sup>... ثم ساق الحديث طرفاً من خبر ابن عباس ومناظرته للخوارج، وتأتي بعد قليل.

فهذا الخبر عن أمير المؤمنين عليٍّ يكشف عن ظهور مسألة التكفير بشكل واضح عندهم، وأنهم تذரعوا لتکفیره بقضیتين أساسیتين:

الأولى: فهم قاصر لمسألة التحكيم، فکفروا علينا وغيره بناءً على وهم فاسد، بأنه أعرض عن حكم الله مُقبلاً على حكم البشر.

الثانية: فهم ساذج لما جرى من محو اسمه أميراً للمؤمنين - رضي الله عنه وأرضاه - في وثيقة التحكيم، فجعلوه بناء على ذلك أميراً للكافرين.

وقد كشف لهم عن سذاجة تصورهم في المسألتين، ببيان أن كتاب الله تعالى وإن كان مرجعاً، فإنما يُطبق بأيدي الرجال وفعالهم، فلا معنى لإقامة ثنائية: إما حكم الله، وإما حكم الرجال! فهناك قسمة ثالثة وهو حكم الرجال بكتاب الله تعالى، وهذا ما أراد عليٌّ الكشف عنه، بضمكه على المصحف وقوله: أيها المصحف، حدث الناس! وهو ما أشار إليه أيضاً بقوله في أثر سابق: نعم، لا حكم إلا لله، ولكن لا بد للناس من أمير، بر أو فاجر، يعمل فيه المؤمن، ويستمتع فيه الكافر، ويبلغ الله فيها الأجل، ثم أكد الأمر بأنَّ في كتاب الله ما يشير إلى تحكيم الرجال بعنة الإصلاح، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خَفَتْ شِقَاقٌ بَيْنَهُمَا فَابْعُثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِمْ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهِمَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَقِّعُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ وبين أن قياس الأولى يقتضي أن ما جرى منه في شأن التحكيم أولى بالمشروعية من هذا، فقال: فأمَّةٌ محمدٌ ﷺ أعظم دمًا وحرمةً من امرأة ورجل!

(١) رواه الإمام أحمد في المستند (٦٥٦)، وقال المحقق: (إسناده حسن).

أما نقمتهم عليه في محو اسمه من إمرة المؤمنين، فمن لطيف تقدير الله  
نبيه ﷺ، وله رضي الله عنه: ما جرى في وثيقة الحديبية مِن محو اسم النبي ﷺ  
بالرسالة، والاكتفاء باسمه الشريف، وكان الكاتب هناك علياً، وكأنَّ الله أجرى  
ذلك القدر؛ ليكون دليلاً قاطعاً على إباحة ما صنعه علي رضي الله عنه! فما وقع  
منه رضي الله عنه ليس بخارج عما فعله النبي ﷺ، وله في الرسول ﷺ أسوة حسنة.  
وهاتان المسألتان اللتان كفَّر الخوارج علياً بناء عليهما تكشفان فعلاً  
حجم الانحراف الموجود لديهم في طبيعة التكفير وموجباته، والأثار المترتبة  
عليه.

فالمسألة الأولى: تكشف عن سوء فهم عميق لمسألة حакمية الله تعالى  
كمبدأ، ثم قراءة فاسدة لكتاب الله، وعدم فقه عميق يستكشف حقيقة أحكامه.  
والمسألة الثانية: تكشف عن عجلتهم في إطلاق أوصاف التكفير،  
وتعليقها بأوصاف لا صلة لها بمسألة التكفير أصلاً، والتکفير بما هو أسوأ من  
التكفير باللازم؛ إذ هذه المسألة لا يلزم منها كفر أصلاً، وقد كفروا بما  
توهموه لازماً ولا لازم، ويكتفي أن تدرك ما يلزمهن وفق هذا المنطق في  
تكفيرهم علياً رضي الله عنه من لوازم فاسدة حيال جناب النبي ﷺ، وليت شعري كيف  
كان سيكون اعتراضهم لو رأوا رسول الله ﷺ في الحديبية يأمر علياً بمحو اسم  
النبوة عنه في وثيقة الصلح!

ولقد كان ينبغي أن يحملهم على إعادة حساباتهم وإعادة نظرهم في هذه  
القضايا ألف مرة قبل أن يقضوا بها: إدراكُ أَنَّ علياً رضي الله عنه من المبشرين بالجنة  
قطعاً، فلا يصحُّ منهم هذا التعجل في إيقاع حكم التكفير عليه! وهو من هو  
في دينه وعلمه وفضله، هو علي رضي الله عنه، وكفى علياً شرفاً أَنَّه عليٌّ، ولتكنه  
الجهل والحمق حين يسارع ب أصحابه إلى ت quam مثل هذه المھالك!

### مناظرة عبد الله بن عباس رضي الله عنهما للخوارج:

أما مناظرة ابن عباس رضي الله عنهما فكانت أكثر تفصيلاً من مناظرة علي رضي الله عنه  
وأطول، وجاء فيها ذكر مسائل زائدة على المناظرة السابقة. والشريحة التي

جرى الحوار معها أوسع دائرة؛ فالشريحة التي خاطبها علىٰ هم النخبة منهم من قُرَائِهم، أما ابن عباس فظاهرُ الأمر أنه حاور عدداً أكبر، ومن شريحة أوسع، ومن مميزات قصة المنازرة هذه أن تكشف لنا عن عدد غير قليل من القضايا المتعلقة بنشأة الخوارج، بدءاً من إشكالية التكفير عندهم، ومروراً ببعض نزعاتهم الأخلاقية وأنماط تعبدهم.

وقصة ذلك أنه لما أخذت الأحداث تتطور بشكل سلبي، وظهر للعيان أن الخوارج عازمون على الخروج على عليٰ، اقترح ابن عباس رضي الله عنه على عليٰ أن يذهب لمناظرتهم؛ أملاً في تخفيف الشر ودفع المفسدة؛ يقول رضي الله عنه حاكياً قصته مع أولئك الخوارج: لما اجتمعت الحرورية يخرجون على عليٰ رضي الله عنه، جعل يأتيه الرجل يقول: يا أمير المؤمنين، القوم خارجون عليك، قال: دعهم حتى يخرجوا، فلما كان ذات يوم قلت: يا أمير المؤمنين، أبرد بالصلوة، فلا تفتني حتى آتني القوم<sup>(١)</sup>، وفي رواية: قال - أبي: عليٰ -: إني أتخوّفهم عليك، قلت: كلا، إن شاء الله تعالى. وهي جملة تكشف عن حجم التوتر الذي وصلت إليه الأمور، وقد قدم عليٰ رضي الله عنه لابن عباس بعض النصائح بخصوص المعاشرة، فقال له: اذهب إليهم فخاصمهم، وادعهم إلى الكتاب والسنّة، ولا تحاجّهم بالقرآن؛ فإنه ذو وجوه، ولكن خاصمهم بالسنّة... فقال ابن عباس: يا أمير المؤمنين، فأنا أعلم بكتاب الله منهم، في بيتنا نزل! فقال عليٰ: صدقت، ول يكن القرآن حمال ذو وجوه، تقول ويقولون، ول يكن حاجهم بالسنّة؛ فإنهم لن يجدوا عنها محيضاً. فخرج ابن عباس إليهم وعليه حلة حبّرة. فحاجّهم بالسنّة، فلم تبق بأيديهم حجة<sup>(٢)</sup>.

والقصة طويلة، لكن ما يهمنا هنا التقاط ما يدل على إشكالية التكفير عندهم، فحين أقبل ابن عباس عليهم، قالوا له: مرحبا بك يا ابن عباس، ما جاء بك؟ قلت: جئت أحدثكم عن أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عليهم نزل

(١) جامع بيان العلم وفضله (٩٦٢/٢)، وقال محقق الكتاب أبو الأشبال الزهيري: (إسناده حسن).

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٣٣٩/٦).

الوحى، وهم أعلم بتأويله، فقال بعضهم: لا تحدّثوه، وقال بعضهم: والله لتحدّثه، قال: قلتُ: أخبروني، ما تنقّمونَ على ابنِ عَمِّ رسول الله ﷺ وختنه وأوّل من آمن به، وأصحاب رسول الله ﷺ معه؟ قالوا: ننقّمُ عليه ثلاثاً، قال: قلتُ: وما هنَّ؟<sup>(١)</sup> ثم أخذوا يستعرضون مبررات تكفيرهم لعليه عليه، وقد تجلّى ذلك في هذه الأمور الثلاثة التي توهموا أنها مستوجبة للتکفير، وهي:

- ١ - قالوا: أولهن أنه حَكْم الرجال في دين الله، وقد قال الله: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾<sup>(٢)</sup>، وفي رواية: أمّا إِدحاهن، فإِنَّه حَكْمَ الرجال في أمر الله، وقال الله: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ ما شأْنُ الرجال والْحُكْم؟<sup>(٣)</sup>.
- ٢ - قالوا: وقاتلَ ولم يَسْبِ ولم يغْنِمْ، لئن كانوا كُفَّاراً لقد حَلَّت له أموالهم، ولئن كانوا مؤمنين لقد حَرُّمت عليه دماءهم!<sup>(٤)</sup>.
- ٣ - قالوا: محا نفسه من أمير المؤمنين، فإن لم يكن أمير المؤمنين، فهو أمير الكافرين<sup>(٥)</sup>.

فمن الملاحظات الأولية أنَّ ثنتين من هذه الشبهات الثلاث مكررتان من مناظرة عليٍ للخوارج؛ فلعل مناظرته عليه وما قاله فيها، لم يصلّهم، أو أنَّ ذات الاعترافات تكرّرت مرة أخرى؛ لعدم اقتناع بعضهم بالجواب، أو غير ذلك. المقصود أن هذه المسائل الثلاث تكشف فعلاً عن حالة الجهل المُزري عند هؤلاء بمعرفة مسالك التکفير، ومناطاته، وشروطه، وأحكامه.

إضافة إلى ما سبق ذكره من تکفيرهم بغير موجب للتکفير؛ وذلك لسوء فهمهم وجهلهم بما يمكن أن يكون متعلقاً صحيحاً للتکفير، وهي مسألة الحكم، لكن لسوء فهمهم لم يُوافوا محلَّه الصَّحِيحَ؛ لا من جهة استنباطه من النص، ولا أحسنوا في تنزيل ما يتعلّق به على الواقع. وبالإضافة إلى تکفيرهم

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٨٦٧٨).

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٨٦٧٨).

(٣) السنن الكبرى للنسائي (٨٥٢٢).

(٤) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٨٦٧٨).

(٥) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٨٦٧٨).

بما لا شبهة فيه أصلًا بمحو اسم إمرة المؤمنين من نص الوثيقة؛ فهذه المناظرة تكشف عن منطقة إشكال ثالثة مع منطق التكفير عند هؤلاء، وهو ما لديهم من الخلط بين أحكام القتال والتكفير، ومدى التلازم بينهما، وأثار كل منها؛ فقد زعموا أن قتال عليٍ لأهل الجمل لا يخرج عن حالين: إما أن يكونوا كفاراً فتستباح أموالهم وأنفسهم، وإما أن يكونوا مسلمين فيحرم عليه قتالهم. والصواب: أنه لا تلازم ضرورةً بين البابتين، وهذا ما لم يَعْه هؤلاء، فرتبوا على ذلك حُكْمًا باطلًا. قال ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ: (وموضع غلطهم ظنُّهم أنَّ من كان مؤمناً لم يُبْعَث قاتله بحال، وهذا مما ضَلَّ به من ضَلَّ من الشيعة؛ حيث ظنوا أنَّ من قاتل علياً كافر؛ فإنَّ هذا خلاف القرآن، قال تعالى: ﴿وَلَئِنْ طَابَنَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلُوا فَأَصْلِحُوْا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرِ فَقَاتِلُوْا الَّتِي تَبَغِي حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوْا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَفْسِطُوْا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾، ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوْا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ﴾ فأخبر سبحانه أنَّهم مؤمنون مقتولون، وأمرَ إنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرِ أَنْ تَقَاتِلَ الَّتِي تَبَغِي، فإنه لم يكن أمرَ بقتال إِحْدَاهُمَا ابتداءً، ثم أمرَ إذا فَاءَتْ إِحْدَاهُمَا بالإصلاح بينهما بالعدل، وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوْا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ﴾، فدل القرآن على إيمانهم وأخواتهم، مع وجود الاقتتال والبغى، وأنَّه يأمر بقتل الbagia حيث أمر الله به<sup>(١)</sup>.

ويمكن ملاحظةُ ما وقع من تطور لدى الخوارج فيما يتعلق بمسألة التكفير والموقف من مخالفتهم؛ إذ إن السبب الذي افترقوا عن عليٍ لأجله يمكن إرجاعه إلى القضية الأولى، وهي مسألة التحكيم، والثالثة فرع عن الأولى؛ إذ هو أمر جرى أثناء التعاقد على هذه المسألة، أما المسألة الثانية، وهي الموقف من أهل الجمل، فهي مسألة طرأت ولم تكن موجبة لافتراقهم حين وقوعها، بل عادوا لتطوير مقولاتهم بعد تجرئهم بالمخالفة، وهو تطور خطير سيعمق من حجم الهُوَّة بينهم وبين صحابة النبي رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ.

(١) مجمع الفتاوى (١٩/٨٩).

وقد سعى ابن عباس للكشف عن خطئهم في المسائل الثلاث، بعد أن ذكرَهُم أولاً بفضل عليٍ عليه السلام، وما يستوجبه هذا الفضل من الإجلال، ثم قال عليه السلام: أرأيتم إن قرأتُ عليكم من كتاب الله المُحَكَّم، وحدثكم من سُنَّة نبِيِّكُم ما لا تنكرون، أترجعون؟ قالوا: نعم. قال: قلت: أمّا قولكم: حَكْمُ الرجال في دين الله، فإنَّ الله تعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ﴾ إلى قوله: ﴿يَعْلَمُ بِهِ ذُو الْعَدْلِ مِنْكُمْ﴾، وقال في المرأة وزوجها: ﴿وَإِنْ خَفْتُمْ شِقَاقَ بَيْتِهِمَا فَابْعَثُوهُمَا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِمَا وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهِمَا﴾ أَنْشُدُكُمُ الله، أَحْكُمُ الرجال في حقن دمائهم وأنفسهم وإصلاح ذات بينهم أَحَقُّ أَمْ في أربب ثمنُها ربع درهم؟! قالوا: اللَّهُمَّ بل في حقن دمائهم وإصلاح ذات بينهم، قال: أخرجتُ من هذه؟ قالوا: اللَّهُمَّ نعم. قال: وأمّا قولكم: إنه قاتل ولم يُسْبِ ولم يغنم، أتسْبُونَ أَمَّكُمْ عائشة، أَمْ تستحِلُونَ منها ما تستحِلُونَ من غيرها، فقد كفرتم، وإن زعمتم أنها ليست أم المؤمنين فقد كفرتم وخرجتم من الإسلام؛ إن الله يقول: ﴿الَّتِي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ أُمَّهُمْ﴾، فأنتم مت Ruddon بين ضلالتين، فاختاروا أيتهما شئتم، أخرجتُ من هذه؟ قالوا: اللَّهُمَّ نعم، قال: وأمّا قولكم: محا نفسه من أمير المؤمنين، فإنَّ رسول الله عليه السلام دعا قريشاً يوم الحديبية على أن يكتب بينه وبينهم كتاباً، فقال: «اكتُبْ هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله» فقالوا: والله، لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صدناك عن البيت، ولا قاتلناك، ولكن اكتب: محمد بن عبد الله، فقال: «والله إني لرسول الله حَقّا وإن كذبتموني، اكتب يا علي: محمد بن عبد الله» فرسول الله عليه السلام كان أفضلاً من علي عليه السلام، أخرجتُ من هذه؟ قالوا: اللَّهُمَّ نعم، فرجع منهم عشرون ألفاً<sup>(1)</sup>، وبقي منهم أربعة آلاف فقتلوا<sup>(2)</sup>.

هذه هي القصة، وهذه آثارها، عودة عدد كبيرٍ من هؤلاء عن رأيهם، وهو عدد كبير من التائبين يكشف عن عميق أثر الجهل في تبني أكثريّة

(1) تفاوت الروايات في ذكر عدد من رجع، فقيل: ألفان، وقيل: أربعة آلاف، وقيل: عشرون ألفاً. وهذا الرقم الأخير يبدو مبالغًا فيه.

(2) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٨٦٧٨).

الخوارج يومذاك لموافقتهم تلك، وأنه حين رُفعَ مُعامل جهلهم بالعلم، رجع أكثرهم عن قبيح ذلك الرأي، وهو ما يؤكّدُ أهمية المُعامل المعرفي، والمكاشفة العلمية الرصينة والهادئة في معالجة هذا اللون من المشكلات، وأن المحاجَة في طلب الحق موقف مشروع وسبيل هداية؛ قال ابن حزم عليه رحمة الله: (وَحَاجَّ ابْنُ عَبَّاسٍ الْخَوَارِجَ بِأَمْرٍ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَمَا أَنْكَرَ قَطْ أَحَدٌ مِّن الصَّحَابَةِ الْجَدَالَ فِي طَلَبِ الْحَقِّ) <sup>(١)</sup>.

كما تكشف هذه القصة أيضًا أن مُعامل الجهل وحده ليس هو العامل المؤثّر الوحيد، ولا المحرّك الأساس لبعضهم لتبني تلك الرؤية الخارجية؛ ببعضهم - كما سبق - تمنع من المعاورة والمناقشة أصلًا، ودعا غيره إلى سلوك هذا السبيل، فقد سبق في القصة قول بعضهم: لا تحدّثوه، وأوضحت من هذا وأصرّح ما جاء في بعض الروايات: أنَّ ابْنَ الْكَوَافَرِ - وهو من رؤوس الخوارج يومئذ - قام يخطب الناس، فقال: يا حَمَلَةَ الْقُرْآنِ، إِنَّ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، فَمَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ فَأَنَا أَعْرِفُهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَا يَعْرِفُ بِهِ، هَذَا مَنْ نَزَّلَ فِيهِ وَفِي قَوْمِهِ: «قَوْمٌ خَاصِمُونَ» <sup>(٥٦)</sup> فَرَدُّوهُ إِلَى صَاحْبِهِ، وَلَا تَوَاضَعُوهُ كِتَابَ اللَّهِ، فَقَامَ خَطْبَأُهُمْ فَقَالُوا: وَاللَّهِ لَنْ تَوَاضَعَنَّ كِتَابَ اللَّهِ، إِنَّمَا جَاءَ بِهِ بَحْثٌ نَعْرِفُهُ لَتَتَبَعَّنَّهُ، وَإِنْ جَاءَ بِبَاطِلٍ لَنْ يُبَكِّنَنَّهُ بِبَاطِلِهِ، فَوَاضَعُوا عَبْدَ اللَّهِ الْكِتَابَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ <sup>(٢)</sup>: وَشَبَّيَهُ بِحَالَةِ التَّمْنُّعِ هَذِهِ مِنَ الدُّخُولِ فِي مُحاورَةٍ وَمُنَاقِشَةٍ، وَمُحاوَلَةِ الصَّدِّعِ عَنْهَا، مَا جَرَى مِنْ بَعْضِ الْخَوَارِجِ مَعَ الْحَسَنِ بْنِ عَلَى لِمَا نَاقَشُهُمْ، فَقَالَ: بِمَ حَفِظَ اللَّهُ مَالَ الْغَلَامِينَ؟ قَالَ: بِصَلَاحِ أَبِيهِمَا، قَالَ: فَأَبِي وَجْدِي خَيْرٌ مِنْهُ؟ قَالَ: قَدْ أَنْبَأَنَا اللَّهُ أَنَّكُمْ قَوْمٌ خَاصِمُونَ <sup>(٣)</sup>.

ومع استمرار ظهور الخوارج، استمرت ظاهرة التكفير عندهم بالباطل، بل تعمقت إشكالية التكفير وترسخت، وصارت تستجلب في سبيل تقريرها

(١) الأحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٢٧/١).

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند (٦٥٦)، وقال المحقق: (إسناده حسن).

(٣) تفسير الرازبي (٤٩٢/٢١).

وتأصيلها أدلة تفصيلية، مع سعي حثيث لدفع الاعتراضات عنها، وهو ما يمكن استكشافه بمطالعة خارطة مذاهب الخوارج في كتب الفرق والمقالات. كما يمكن الإطلاة على بعضه من واقع ما جرى بينهم وبين علماء أهل السنة من مناظرات، وكمثال على هذه المناظرات التي تكشف عن معطيات غريبة وجديدة تتعلق بمسألة التكفير، أسوق مناظرتين جرتا في مرحلة قريبة تالية، وهما شبيهتان بطبيعة المناظرتين اللتين سبق عرضهما من جهة الشخص الممثل لأهل السنة، فالقائم بشأن المناظرة في زمن علي هو الخليفة ممثلاً فيه، وفي أحد وزرائه وأنصاره. والقائم بشأن هاتين المناظرتين، هما عمر بن عبد العزيز خليفة زمانه رحمه الله، وعون بن عبد الله أحد المقربين منه، وكلتا المناظرتين تكشفان عن تعمق مشكلة التكفير عندهم، وكيف بات التكفير سهلاً يجري على ألسنتهم بأدنى اللوازم.

فأما مناظرة عمر بن عبد العزيز للخوارج، فله رحمه الله عددٌ من المناظرات معهم، أسوق واحدةً منها، وهي تكشف عن نزعتين خطيرتين عند الخوارج:  
**الأولى:** ضيق عطن بموارد الاجتهاد، والتعامل معها تعاملاً صفرياً يلزم منه البراءة من أحد طرفي المجتهددين، ولا يُتصور أن يكون هذا الطرف وذاك مقبولاً في آنٍ مع اختلافهما، بل لا بد من البراءة من أحدهما.  
**الثانية:** المطالبة ب موقف حدي معلن من المخالفين، بل والتصريح بلعنة لهم.

فأقام عمر رحمه الله عليهم الحجّة بالكشف عن تناقضهم في المسألة الأولى، وأنهم يتولون مجتهدين وغير مجتهدين اختلفت اتجهاداتهم وأرؤاهم، وبين لهم أيضاً ما يدفع عنه مطالبتهم بلعنة من سبقة، وهي قضية تكررت كثيراً في مناظراته رحمه الله معهم، وفي مناظرات غيره، وهو أمر سيكون سمةً لكثير من الخوارج.

وقد ساق المناظرة أبو عمر ابن عبد البر رحمه الله في جامع بيان العلم وفضله، وفيه:

قالت الخوارج لعمر: خالبت أهل بيتك وسميتهم الظّلّمة، فإذاً أن

يكونوا على الحق أو يكونوا على الباطل، فإن زعمت أنك على الحق وهم على الباطل، فالغُنْهم وتبرأ منهم، فإن فعلت فنحن منك وأنت منا، وإن لم تفعل فلست منا ولسنا منك، فقال عمر: إني قد علمت أنكم لم تتركوا الأهل والعشائر وتعرضتم للقتل والقتال إلا وأنتم ترون أنكم مصيّبون، ولكنكم أخطأتم وضلّلتُم وتركتُم الحق، أخبروني عن الدين: واحد أو اثنان؟ قالوا: بل واحد، قال: فيَسْعُكُمْ فِي دِينِكُمْ شَيْءٌ يَعْجِزُ عَنِي؟ قالوا: لا، قال: أخبروني عن أبي بكر وعمر ما حالهما عندكم؟ قالوا: أفضل أسلافنا أبو بكر وعمر. قال: ألسْتُم تعلمون أن رسول الله ﷺ لما توفي ارتدَّت العرب فقاتلتهم أبو بكر، فقتل الرجال وسبى الذرية والنساء؟ قالوا: بلـى، قال عمر بن عبد العزيز: فلما توفي أبو بكر وقام عمر رَدَ النساء والذراريَّ على عشائرهم؟ قالوا: بلـى، قال عمر: فهل تبراً عمر من أبي بكر ولعنه بخلاقِه إيهـا؟ قالوا: لا، قال: فتتولوـنـهـما على اختلاف سيرتهـمـا؟ قالوا: نـعـمـ، قال عمر: فـماـ تقولـونـ فيـ بـلـالـ بـنـ مـرـدـاسـ؟ قالـوا: مـنـ خـيـرـ أـسـلـافـناـ بـلـالـ بـنـ مـرـدـاسـ. قالـ: أـفـلـسـتـمـ قـدـ عـلـمـتـ أـنـهـ لـمـ يـزـلـ كـافـاـ عـنـ الدـمـاءـ وـالـأـمـوـالـ، وـقـدـ لـطـخـ أـصـحـابـهـ أـيـدـيـهـمـ فـيـ الدـمـاءـ وـالـأـمـوـالـ، فـهـلـ تـبـرـأـ إـحـدـىـ الطـائـفـتـيـنـ مـنـ الـأـخـرـىـ، أـوـ لـعـنـ إـحـدـاهـمـ الـأـخـرـىـ؟ قالـوا: لا، قالـ: فـتـتـولـنـهـمـ جـمـيـعـاـ عـلـىـ اختـلـافـ سـيـرـتـهـمـاـ؟ قالـوا: نـعـمـ، قالـ عمرـ: فـأـخـبـرـونـيـ عـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ وـهـبـ الرـاسـبـيـ حـيـنـ خـرـجـ مـنـ الـبـصـرـةـ هـوـ وـأـصـحـابـهـ يـرـيدـونـ أـصـحـابـكـ بـالـكـوـفـةـ، فـمـرـواـ بـعـدـ اللهـ بـنـ خـبـابـ فـقـتـلـوـهـ وـيـقـرـوـاـ بـطـنـ جـارـيـتـهـ، ثـمـ عـدـوـاـ عـلـىـ قـوـمـ مـنـ بـنـيـ قـطـيـعـةـ فـقـتـلـوـاـ الـرـجـالـ، وـأـخـذـوـاـ الـأـمـوـالـ، وـغـلـوـاـ الـأـطـفـالـ فـيـ الـمـرـاجـلـ، وـتـأـوـلـوـاـ قـوـلـ اللهـ عـلـيـكـ: «إـنـكـ إـنـ تـذـرـهـمـ يـعـضـلـوـاـ عـبـادـكـ وـلـاـ يـلـدـوـاـ إـلـاـ فـاجـرـاـ كـفـارـاـ» (٢٧) ثـمـ قـدـمـواـ عـلـىـ أـصـحـابـهـمـ مـنـ أـهـلـ الـكـوـفـةـ، وـهـمـ كـافـرـونـ عـنـ الـفـرـوجـ وـالـدـمـاءـ وـالـأـمـوـالـ، فـهـلـ تـبـرـأـ إـحـدـىـ الطـائـفـتـيـنـ مـنـ الـأـخـرـىـ، أـوـ لـعـنـ إـحـدـاهـمـ الـأـخـرـىـ؟ قالـوا: لا، قالـ عمرـ: فـتـتـولـنـهـمـ جـمـيـعـاـ عـلـىـ اختـلـافـ سـيـرـتـهـمـاـ؟ قالـوا: نـعـمـ، قالـ عمرـ: فـهـؤـلـاءـ الـذـينـ اـخـتـلـفـوـاـ بـيـنـهـمـ فـيـ السـيـرـةـ وـالـأـحـكـامـ وـلـمـ يـتـبـرـأـ بـعـضـهـمـ مـنـ بـعـضـ عـلـىـ اختـلـافـ سـيـرـتـهـمـ، وـوـسـعـهـمـ وـوـسـعـكـمـ ذـلـكـ، وـلـاـ يـسـعـنـيـ

حين خالفت أهل بيتي في الأحكام والسيره حتى أعنهم وأتبرأ منهم، أخبروني عن اللعن أفرض هو على العباد؟ قالوا: نعم، قال عمر لأحدهما: متى عهديك بلعن فرعون؟ قال: ما لي بذلك عهد منذ زمان، فقال عمر: هذا رأسٌ من رؤوس الكفر، ليس لك عهد بلعنه منذ زمان، وأنا لا يسعني ألا أعن من خالفتهم من أهل بيتي !!<sup>(١)</sup>.

أما مناظرة عون بن عبد الله في حكمها صاحب كتاب عيون المناظرات أبو علي عمر السكوني، فيقول: لما بقيت في ناحية الموصل بقيةً من الخوارج، كتب إليهم عمر بن عبد العزيز ينكر عليهم خروجهم ومخالفتهم الجماعة، ومبaitهم للحق وأهله، وقال لهم في الكتاب: أنتم قليلٌ أذلةٌ. فكتبوا في الجواب: أما قلتنا وذلتنا، فإن الله تعالى قال لأصحاب نبيه ﷺ: ﴿وَإِذْ كُرِّأَ إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُوهُ أَن يَنْخَطِفَكُمُ النَّاسُ فَأَوْنَكُمْ وَأَيْدِكُمْ يُنَصَّرُهُ﴾، ونحن نرجو ذلك. فوجه إليهم عون بن عبد الله أخا عبد الله بن عبد الله بن عتبة أحد الفقهاء السبعة مناظراً لهم، فقال لهم: كتم طلبون من عمل بعمل عمر بن الخطاب، فلما جاءكم كتم أول من نفر عنه! قالوا: صدقت، لكنه لم يتبرأ من الذين قبله ولم يلعنهم<sup>(٢)</sup>. قال: ما عندكم بلعن هامان؟ قالوا: ما لعنناه قط. قال لهم: أيسعكم أن تتركوا لعن وزير فرعون المنفذ لأمره الذي بني له الصرخ، ولا يسع عمر بن عبد العزيز أن يعمل بالحق، ولا بلعن أهل قبنته إن كانوا أخطئوا في شيء أو عملوا فيه بغير الحق. فانقطعوا. فلما بلغ عمر بن عبد العزيز سرّ به، وقال له: ما أحب أن أوجه إليهم غيرك رجلاً. ثم قال: كيف فطنت لهامان ولم تذكر فرعون؟ قال: تخوّفت إن ذكرت فرعون أن يقولوا: قد لعنناه. فكتب إلى يحيى بن يحيى

(١) جامع بيان العلم وفضله (٩٦٦/٢).

(٢) جاء بعدها بين قوسين: (يعنون علي بن أبي طالب رض وأهل التحكيم)، وأخشى أن هذا من تفسير المحقق لا المؤلف، وإن كان تفسيراً للمؤلف، فالظاهر أن المقصود لم يتبرأ من أهل بيته من بني أمية وخلفائهم من قبله، وهو المعنى الظاهر في عدد من مناظرات عمر بن عبد العزيز مع الخوارج، كالمناظرة السابقة.

الغساني عامله على الموصل: أقرّهم ما لم يسفكوا دمًا، ويقطعوا سبيلاً، أو يخيفوا معاهاً، فإن فعلوا شيئاً من ذلك فاقتُلُهم، فأمسكوا حتى توفّي عمر، فخرجوا في ولایة يزيد بن عبد الملك، فقتّلوا، فكانت حجّة عمر أبلغ من قتالهم بالسيف<sup>(١)</sup>.

وهاتان المناظرتان تكشفان تعمّق ظاهرة التكفير عند الخوارج، وما وقع من مطالبات البراءة واللعن من المخالفين. والمقصود التأكيد على أنَّ الغلو في التكفير يشكّلُ مكوّناً مركزياً حاضراً في التحقيق الخارجي الأول، فتراهم قد كفّروا بما لا يصح التكفير به، بل قد كفّروا في الواقع الأمر بما ليس بذنب أصلاً؛ يقول ابن الوزير رحمه الله: (أصل مذهب الخوارج تكفير المسلمين بالذنوب، وإن غلطوا فيما يعتقدونه ذنباً)<sup>(٢)</sup>، وقال ابن تيمية موضحاً: (وكان سبب خروجهم ما فعله أمير المؤمنين عثمان وعلي ومن معهما من الأنواع التي فيها تأويلٌ، فلم يتحملوا ذلك وجعلوا موارد الاجتهاد - بل الحسنات - ذنوباً، وجعلوا الذنوب كفراً؛ ولهذا لم يخرجوا في زمان أبي بكر وعمر؛ لانتفاء تلك التأويلات وضعفِهم)<sup>(٣)</sup>.

ومما يؤكّد حجم تساهّلهم في التكفير وتسرّعهم في إطلاقه، ما وقع من الطبقة التالية لتلك من الخوارج؛ فقد وقع توسيع عظيم في هذا الباب وتساهّل شديد، خذ مثلاً هذه القصة المعبرة: (رُوي أنَّ الخوارج لما نادت قطرى بن الفجاعة من خلفه: يا دابة يا دابة، فالتفت إليهم، وقال: كفرتُم، فقالوا: بل كفرتَ؛ لكذبك علينا وتکفيرك إيانا، وما قُلْنَا لك إلَّا ما قال الله سبحانه: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾)، ثم قالوا له: ثُبْ من تکفيرك إيانا، فقال لعييدة بن هلال: ما ترى؟ قال: إن أقررت بالکفر، لم يقبلوا توبتك، ولكنْ قل: إنَّما استفهمتُكم، فقالت: أکفرتُم؟ فقالوا: لا ما کفْرُنا. ثم

(١) عيون المناظرات (١٩٩).

(٢) العاصم والقواصم (٣٣٥/٣).

(٣) مجمع الفتاوى (٤٨٩/٢٨).

انصرفوا)<sup>(١)</sup>. وهذه قصة أخرى تعبّر عن حجم جهلهم بمثل هذه المقامات الدينية العظيمة: (ويُقال: إن أصحاب نجدة نَقْمُوا عليه أن رجلاً من بنى وائل أشار عليه بقتل من تابعه من المكرهين، فانتهـرـهـ نـجـدـةـ. وـنـقـمـ عـلـىـ نـجـدـةـ عـطـيـةـ آـنـهـ أـنـفـذـهـ فـيـ غـزوـ البرـ وـغـزوـ الـبـحـرـ، فـفـضـلـ مـنـ أـنـفـذـهـ فـيـ غـزوـ البرـ، وـنـقـمـ عـلـىـ أـصـحـابـهـ آـنـهـ عـطـلـ حـدـ الـخـمـرـ، وـقـسـمـ الـفـيـءـ، وـأـعـطـىـ مـالـكـ بـنـ مـسـمـعـ وـأـصـحـابـهـ، وـحـكـمـ بـالـشـفـاعـةـ، وـكـاتـبـ عـبـدـ الـمـلـكـ بـنـ مـرـوـانـ فـأـعـطـاهـ الرـضـاـ، وـاشـتـرـىـ بـنـ عـثـمـانـ، فـاسـتـابـهـ أـصـحـابـهـ، فـفـعـلـ. ثـمـ إـنـ طـائـفـةـ مـنـهـمـ نـدـمـواـ عـلـىـ اـسـتـابـتـهـ، وـقـالـوـ لـهـ: آـنـ اـسـتـابـتـنـاـ إـيـاكـ خـطـأـ لـأـنـكـ إـمامـ، وـقـدـ تـبـنـاـ، فـإـنـ تـبـتـ مـنـ تـوبـتـكـ، وـاسـتـبـتـ الـذـيـنـ اـسـتـابـوـكـ وـإـلـاـ نـابـذـنـاـكـ، فـخـرـجـ إـلـىـ النـاسـ فـتـابـ مـنـ تـوبـتـهـ، فـاـخـتـلـفـ أـصـحـابـهـ: فـطـائـفـةـ مـنـهـمـ أـكـفـرـوـهـ عـلـىـ خـلـعـهـ)<sup>(٢)</sup>. وـقـدـ أـحـسـنـ اـبـنـ حـزـمـ رـكـلـةـ تـلـخـيـصـ حـالـهـمـ فـيـ هـذـاـ فـقـالـ: (وـلـهـذـاـ تـجـدـهـمـ يـكـفـرـ بـعـضـهـمـ بـعـضـاـ). عـنـ أـقـلـ نـازـلـةـ تـنـزـلـ بـهـمـ مـنـ دـقـائـقـ الـفـتـيـاـ وـصـغـارـهـ)<sup>(٣)</sup>.

وـقـبـلـ الـاـنـتـقـالـ إـلـىـ الـمـحـدـدـ الثـانـيـ وـهـوـ الـقـتـالـ، أـشـيرـ سـرـيـعاـ إـلـىـ آـنـ مـسـأـلةـ تـكـفـيرـ مـرـتـكـبـ الـكـبـيـرـةـ لـمـ تـكـنـ عـقـيـدـةـ حـاضـرـةـ مـعـ لـحـظـةـ التـأـسـيسـ الـأـوـلـ لـمـقـولاتـ الـخـوارـجـ؛ يـدـلـ عـلـىـ هـذـاـ آـنـ هـذـهـ الـقـضـيـةـ لـمـ تـبـرـزـ كـمـحـورـ جـدـلـ فـيـ مـنـاظـرـةـ عـلـىـ وـابـنـ عـبـاسـ لـهـمـ، وـلـيـسـ ثـمـ مـاـ يـشـيرـ إـلـىـ تـشـكـلـ هـذـهـ الرـؤـيـةـ الـعـقـدـيـةـ عـنـهـمـ خـصـوـصـاـ فـيـ لـحـظـاتـ التـشـكـلـ. نـعـمـ ظـهـرـ القـوـلـ بـتـكـفـيرـ مـرـتـكـبـ الـكـبـيـرـةـ تـالـيـاـ، وـفـيـ مـدـةـ قـرـيبـةـ، لـكـنـهـ لـمـ يـكـنـ قـوـلـاـ ظـاهـرـاـ لـأـهـلـ النـهـرـوـانـ، وـمـمـاـ يـمـكـنـ آـنـ يـكـونـ دـالـاـ عـلـىـ حدـوـثـ القـوـلـ بـتـكـفـيرـ مـرـتـكـبـ الـكـبـيـرـةـ كـتـطـوـرـ فـيـ تـصـورـ الـخـوارـجـ، مـاـ أـخـبـرـ بـهـ يـزـيدـ الـفـقـيرـ عـنـ نـفـسـهـ، قـالـ: كـنـتـ قـدـ شـغـفـنـيـ رـأـيـاـ مـنـ رـأـيـ الـخـوارـجـ)<sup>(٤)</sup>، فـخـرـجـنـاـ فـيـ عـصـابـةـ ذـوـيـ عـدـدـ نـرـيـدـ آـنـ نـجـحـ، ثـمـ نـخـرـجـ عـلـىـ

(١) العواسم والقواسم (٢٣٩/٢).

(٢) مقالات الإسلاميين (١٧٥/١).

(٣) الفصل في الملل والأهواء والتحل (٤/٢٣٧).

(٤) قال النووي: «كنت قد شغفني رأي من رأي الخوارج» هكذا هو في الأصول والروايات: شغفني - بالغين المعجمة - وحكي القاضي عياض - رحمة الله تعالى - أنه رُويَ بالعين المهملة، وهو متقاربان، =

الناس، قال: فمررنا على المدينة، فإذا جابر بن عبد الله يحدث القوم، جالس إلى سارية، عن رسول الله ﷺ قال: فإذا هو قد ذكر الجهنميين، قال: فقلت له: يا صاحب رسول الله، ما هذا الذي تُحدِّثون، والله يقول: ﴿إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ﴾، و﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا﴾، فما هذا الذي تقولون؟ قال: فقال: أتقرأ القرآن؟ قلت: نعم، قال: فهل سمعت بمقام محمد ﷺ - يعني: الذي يبعثه الله فيه؟ قلت: نعم، قال: فإنه مقام محمد ﷺ المحمود الذي يُخرج الله به مَنْ يُخْرِجُ، قال: ثم نَعَتْ وضعَ الصراط، وَمَرَ النَّاسٍ عَلَيْهِ - قال: وأخاف أَلَا أكون أحفظ ذاك - قال: غير أنه قد زعم أن قوماً يخرجون من النار بعد أن يكونوا فيها، قال: - يعني - فيخرجون كأنهم عيدان السماسم، قال: فيدخلون نهرًا من أنهار الجنة، فيغسلون فيه، فيخرجون كأنهم القراطيس، فرجعنا قلنا: وَيَحْكُمُ أَتْرَوْنَ الشِّيخَ يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فرجعنا، فلا والله ما خرج منا غيرُ رجل واحد<sup>(١)</sup>.

ثم تطورت مقولاتُ الخوارج أكثر وأكثر في هذا الباب، حتى جاء منهم من يكفر بالصغار، جاء في ترجمة بكر ابن أخت عبد الواحد بن زيد البصري الزاهد في «السان الميزان» (٣٥٨/٢) ما نصه: (قال ابن قتيبة: كان له أصحاب وأتباع خلطوا عنه مقالات. ذكره ابن حزم في الملل والنحل في جملة الخوارج وقال: كان يقول في كل ذنب ولو صغر حتى الكذبة الخفيفة على سبيل المزاح، ففاعله كافر مشرك بالله من أهل النار، إلا إن كان من أهل بدر فهو كافر مشرك من أهل الجنة، وكان تلميذه عبد الله بن عيسى يقول: إن المجانين والأطفال والبهائم لا يألفون البَتَّة بشيء مما نزل بهم من العلل وغيرها؛ لأن الله لا يظلم مثقال ذرة، ونقل ابن قتيبة مسألة الإيلام، عن بكر نفسه. ومن شنته: أنَّ من سرق حبة خردل كان مخلداً في النار مع الكفرا، وبالغ ابن قتيبة في الرد عليه في هذه المقالة).

= ومعناه: لصق بشعاف قلي، وهو غلاف، وأما رأي الخوارج، فهو ما قدمته مرات: أنهم يرون أن أصحاب الكبائر يُخَلَّدون في النار، ولا يخرج منها مَنْ دخلها). شرح النووي على مسلم (٣/٥٠).

(١) رواه مسلم (١٩١).

سبق في النصوص الشرعية بيان أن المُحَدَّدُ العملي للخوارج هو قتالهم للمسلمين، فما طبيعة هذا القتال من وحي الواقع؟

كانت سياسة عليٰ عليه السلام مع الخوارج هو تركهم وعدم ابتدائهم بقتال حتى يحملوا هُم السيف على الناس، ويكون بهذه القتال منهم، وصرَّح عليه السلام بهذه السياسة في مناسبات متعددة؛ فمن ذلك قوله عليه السلام: (إِنَّمَا عَلَيْنَا ثَلَاثَ مَنْعَمَهُمُ الْمَسَاجِدُ أَنْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهَا، وَأَلَّا نَمْنَعَهُمُ الْفَيْءَ مَا دَامَتْ أَيْدِيهِمْ مَعَ الْمَشَدِ الْفَقِيْهِ تَالِيَا، مَا بَيْنَ جَمْعِ أَهْلِ الْعِلْمِ يَرِى اطْرَادَ هَذِهِ السِّيَاسَةِ مَعَ الْخَوَارِجِ عَلَى الدَّوَامِ، وَأَنَّهُمْ إِنَّمَا انْحَازُوا عَلَى حِدَةٍ، وَأَعْلَنُوا مَذَهَبَهُمْ فَلَا يُقَاتِلُونَ حَتَّى يُقَاتَلُوْا). وهذه السياسة العلوية أثرت كثيراً في المشهد الفقهي تاليًا، ما بين جمع من أهل العلم يرى اطراد هذه السياسة مع الخوارج على الدوام، وأنهم وإن انحازوا على حدة، وأعلنوا مذهبهم فلا يقاتلون حتى يُقاتلوا. وبين جمع آخر يرى مشروعية بدعهم بالقتال لدلالة النصوص الشرعية عليه، وبين هؤلاء وهؤلاء مذاهب وآراء، بعضها يمتد لتجویز قتل الخوارج أفراداً<sup>(۲)</sup>.

ولست بصدق بحث هذه المسألة أو الكلام عنها<sup>(۳)</sup>، لكن يهمني هنا التفتیش عن بوعاث عليه السلام في ترك بده الخوارج بالقتال، خصوصاً أنه صرَّح عليه السلام بأنَّ قتاله لهم معلق بقتالهم له، وهو ما وقع فعلًا بعد ذلك، فهذا التمنع يتحمل أن يكون لأمور منها:

- أنه اختيار فقيهي كان يراه عليه السلام ويشكّلُ عنده أصلًا شرعياً في التعامل مع الخوارج، لا أنها سياسة خاصة فُعلَّت لملاسات وظروف، وهو ما فهمه عدد من أهل العلم الآخذين بهذا المذهب، والذي صار فعل عليٰ عليه السلام موضع استدلال عندهم في القول بمنع بده الخوارج بالقتال.

- أن الأمر كان لاعتبارات سياسية مصلحية؛ لعجزه عليه السلام عن بدعهم

(۱) رواه أبو عبد القاسم بن سلام في كتابه الأموال (۲۹۶).

(۲) أنظر: الصارم المسلول (۳۴۶/۱)، ومجموع الفتاوى (۴۷۷/۲۸)، (۴۷۷/۲۸)، (۵۰۰/۲۸).

(۳) انظر: كتاب الصديق الشيخ فهد العجلان (التأول في إباحة الدماء)؛ فقد بحث المسألة بحثاً بشكل مميز، والكتاب برمته مهم.

بالقتال لعدم استقرار الأوضاع، أو خشية من ثوران نزعات العصبية القبلية؛ إذ كان جمهور أولئك الخوارج ذوي قرابات وأهليين، فلعل ذلك يُشير أمراً سكونه خيراً من إثارته، ولعلها لاعتبارات مصلحية أخرى.

- أو أنَّ تمنُّعه عن قتالهم راجعٌ إلى عدم تأكده واستبانته وطمأننته إلى أنهم الخوارج المقصودون فعلًا بالنصوص، وهذا الخاطر وإن دار في ذهنه نفعه وقوى لقرائن متعددة، لكنه لم يصل إلى حد الجزم به إلَّا بعد انتفاء معركة النهروان، ووجданه لذى الثَّدِيَّة بين القتلى، وهذا يظهر من طبيعة التعبيرات التي استخدمها على نفعه قبيل المعركة، والتي تبدو أضعف من جهة الجزم مما وقع في آخر المعركة، كما سيأتي<sup>(١)</sup>.

هذه الاحتمالات هي التي حملت الفقهاء - كما سبق - على الاختلاف حول موقف عليٍ، ومدى إمكانية توظيفه في مسألة قتل وقتل الخوارج، وأحب أن أقتصر هنا فيما يتعلق بالمعالجة الفقهية لهذه المسألة، على ما وقع عند بعض الفقهاء من خلطٍ حين بحثوا مسألة قتال الخوارج، فسُوّوا بين أحكامهم وأحكام البغاء، بل أجرّوا الأمر كله مجرّد واحداً، وجعلوا مسمى هذا عينَ مُسمى ذاك، حتى جعلوا مورد الاستدلال لهذا الباب واحداً، فترأهم يبحكون فيه ما جرى من عليٍ نفعه في الجمل وصفين والنهروان، والحقُّ أن التسوية بين هذه المقامات شديدة الإشكال؛ فكيف يُسْوَى بين ما وقع من قتال في الجمل وصفين، وبين ما وقع في النهروان؟! وقد انتقد ابن تيمية عليه رحمة الله حال الخلط هذه في نصوص متعددة من كلامه، كشف فيها عن ضرورة التفريق بين هذه الأبواب، ومعالجة أحكام كل باب على حدة. أنتَخُبُّ

(١) ثم وجدت ابن تيمية كتلا قد نص على اختبار هذا الاحتمال وسابقه في تفسير بواعث عليٍّ من ترك قتال الخوارج، فقال كتلا: (ولما لم يقاتلهم عليٍّ نفعه أولَ ما ظهروا؛ لأنَّه لم يتبيَّن له أنهم الطائفة الملعونة حتى سفكوا دم ابن خباب، وأغاروا على سرح الناس، فظهر فيهم قوله: «يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان» فعلم أنهم المارقون، وأنَّه لو قتلهم قبل المحاربة له، لربما غضب لهم قبائلهم، وتفرقوا على عليٍّ نفعه، وقد كان حاله في حاجة إلى مداراة عسكره، واستئلافهم كحال النبي نفعه في حاجته في أول الأمر إلى استئلاف المنافقين) الصارم المسلول (٣٤٨/١).

من هذه النصوص نصاً واحداً يكشف عن عظيم فرق ما بين هذا الباب وذاك، من جهات متعددة؛ من جهة نصوص الشريعة، ومن جهة مواقف الصحابة رضي الله عنه، ومن جهة طبيعة البابين.

يقول رحمه الله : (قول القائل: إن الأئمة اجتمعوا على أن لا فرق بينهما - يعني: مسمى البغاء والخوارج - إلا في الاسم، فدعوى باطلة ومُدَعِّيهَا مجازف؛ فإن نفي الفرق إنما هو قول طائفة من أهل العلم من أصحاب أبي حنيفة والشافعي وأحمد وغيرهم: مثل كثير من المصنفين في «قتال أهل البغي»؛ فإنهم قد يجعلون قتال أبي بكر لمانع الزكاة، وقتل عليٍّ الخوارج، وقتلَه لأهل الجمل وصفين، إلى غير ذلك من قتال المنتسبين إلى الإسلام - من باب «قتال أهل البغي»، ثم مع ذلك فهم متفقون على أن مثل طلحة والزبير ونحوهما من الصحابة من أهل العدالة، لا يجوز أن يُحْكَم عليهم بكفر ولا فسق، بل مجتهدون: إما مصيّبون وإما مخطئون، وذنوبهم مغفورة لهم، ويطلقون القول بأن البغاء ليسوا فساقاً، فإذا جُعلَ هؤلاء وأولئك سواءً، لزم أن تكون الخوارج وسائر من يقاتلهم من أهل الاجتهد الباقيين على العدالة سواءً؛ ولهذا قال طائفة بفسق البغاء، ولكنَّ أهل السنة متفقون على عدالة الصحابة .

وأما جمهور أهل العلم فيفرقون بين «الخوارج المارقين» وبين «أهل الجمل وصفين» وغير أهل الجمل وصفين ممَّن يَعُدُّ من البغاء المتأولين. وهذا هو المعروف عن الصحابة، وعليه عامة أهل الحديث والفقهاء والمتكلمين، وعليه نصوص أكثر الأئمة وأتباعهم: من أصحاب مالك وأحمد والشافعي وغيرهم؛ وذلك أنه قد ثبت في الصحيح عن النبي صلوات الله عليه أنه قال: «تمْرُق مارقة على حين فُرقة من المسلمين تقتلُهم أُولى الطائفتين بالحق» وهذا الحديث يتضمن ذكر الطوائف الثلاثة، ويبين أن المارقين نوع ثالث ليسوا من جنس أولئك؛ فإن طائفة عليٍّ أُولى بالحق من طائفة معاوية، وقال في حق الخوارج المارقين: «يحرق أحْدُوكُم صلاتهم مع صلاتهم، وصيامَه مع صيامِهم، وقراءته مع قراءتهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرَهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق

السهم من الرمية، أينما لقيتموه فاقتلوهم؛ فإنَّ في قتلهم أجرًا عند الله لمن قتلهم يوم القيمة» وفي لفظ: «لو يعلم الذين يقاتلونهم ما لهم على لسان نبيهم لنكلوا عن العمل». وقد روى مسلم أحاديثهم في الصحيح من عشرة أوجه، وروى هذا البخاري من غير وجه، ورواه أهل السنن والمسانيد، وهي مستفيضة عن النبي ﷺ، متلقة بالقبول، أجمع عليها علماء الأمة من الصحابة ومن اتَّبعهم، وافق الصحابة على قتال هؤلاء الخوارج.

وأما «أهل الجمل وصفين» فكانت منهم طائفة قاتلت من هذا الجانب، وأكثر أكابر الصحابة لم يقاتلوا لا من هذا الجانب ولا من هذا الجانب، واستدل التاركون للقتال بالنصوص الكثيرة عن النبي ﷺ في ترك القتال في الفتنة، وبينوا أن هذا قتال فتنة، وكان علي رضي الله عنه مسروراً لقتال الخوارج، ويرى الحديث عن النبي ﷺ في الأمر بقتالهم، وأما قتال «صفين» فذكر أنه ليس معه فيه نص، وإنما هو رأي رآه، وكان أحياناً يحمدُ من لم ير القتال.

وقد ثبت في «الصحيح»: عن النبي ﷺ أنه قال في الحسن: «إنَّ ابني هذا سيد، وسيصلح الله به بين فتتين عظيمتين من المسلمين» فقد مدح الحسن وأثنى عليه بإصلاح الله به بين الطائفتين: أصحاب علي وأصحاب معاوية، وهذا يبين أنَّ ترك القتال كان أحسن، وأنه لم يكن القتال واجباً ولا مستحبّاً.

«وقتال الخوارج» قد ثبت عنه أنه أمر به وحضر عليه، فكيف يُسوى بين ما أمر به وحضر عليه، وبين ما مدح تاركه وأثنى عليه؟ فمن سُوءِ بين قتال الصحابة الذين اقتلوا بالجمل وصفين، وبين قتال ذي الخويصرة التميمي وأمثاله من الخوارج المارقين والحرورية المعتدين - كان قولهم من جنس أقوال أهل الجهل والظلم المبين، ولزم صاحب هذا القول أن يصير من جنس الرافضة والمعزلة الذين يكفرون أو يفسّرون المتقاتلين بالجمل وصفين، كما يقال مثل ذلك في الخوارج المارقين؛ فقد اختلف السلف والأئمة في كفرهم على قولين مشهورين، مع اتفاقهم على الثناء على الصحابة المقتاتلين بالجمل وصفين، والإمساك بما شجر بينهم، فكيف نسبة هذا بهذا، وأيضاً فالنبي ﷺ أمر بقتال الخوارج قبل أن يقاتلوا. وأما «أهل البغي» فإنَّ الله تعالى قال فيهم:

﴿وَإِنْ طَالِفَنَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا إِنَّمَا بَغَتَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرِ فَقَاتَلُوا إِلَيْهِ تَبْغِي حَقَّهُ نَفِقَةٌ إِلَّا أَمْرٌ لِّلَّهِ فَإِنْ فَعَاهُ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَفْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾<sup>(١)</sup> فلم يأمر بقتال الباغية ابتداء؛ فالاقتتال ابتداء ليس مأموراً به، ولكن إذا اقتلوا أمراً بالإصلاح بينهم، ثم إن بغت الواحدة فورثت؛ ولهذا قال من قال من الفقهاء: إنَّ البغاء لا يُبتدئون بقتالهم حتى يُقاتلوا، وأما الخوارج فقد قال النبي ﷺ فيهم: «أينما لقيتموه فاقتلوهم؛ فإن في قتلهم أجراً عند الله لِمَن قتلهم، يوم القيمة» وقال: «لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادِ». وكذلك مانع الزكاة؛ فإن الصديق والصحابة ابتدأوا قتالهم، قال الصديق: والله لو منعوني عنَّاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ، لقاتلهم عليه، وهم يُقاتلون إذا امتنعوا من أداء الواجبات وإن أقرروا بالوجوب. ثم تنازع الفقهاء في كُفرِ مَن منعهما وقاتل الإمام عليها مع إقراره بالوجوب؟ على قولين: هما روايتان عن أحمد، كالروایتين عنه في تكفير الخوارج. وأما أهل البغي المجرد فلا يكفرون باتفاق أئمة الدين؛ فإن القرآن قد نصَّ على إيمانهم وأخْوَتْهُمْ مع وجود الاقتتال والبغي. والله أعلم<sup>(١)</sup>.

### شارة الاقتتال «قتل عبد الله بن خباب»:

وعُودًا إلى ما كنَّا بصدده من حكاية موقف علي من الخوارج، وتمتنعه بِهِمْ من بذلهم بالقتال، فقد استمر الأمر على هذه الحال برهةً من الزمن، حتى أقدمَ الخوارج على جريمتهم البشعة الأولى، وقصة ذلك حكاها واحد منهم، كان معهم ثم فارقهم؛ فعن حميد بن هلال، عن رجلٍ من عبد القيس كان مع الخوارج، ثم فارقهم، قال: دخلوا قرية، فخرج عبد الله بن خباب، ذُعراً يجرُّ رداءه، فقالوا: لم تُرِعَ؟ قال: والله، لقد رُعْتُمُونِي. قالوا: أنت عبد الله بن خباب صاحب رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: فهل سمعت من أبيك حديثاً يحدِّثه عن رسول الله ﷺ تُحدِّثُناهُ؟ قال: نعم، سمعته يحدِّث

(١) مجموع الفتاوى (٥٣/٣٥)، وانظر: (٤/٤٥٠)، (٥/٢٨)، (٥١١/٥٠٣)، (٥١٦/٥٢٨)، (٥٤٨/٢٨).

عن رسول الله ﷺ: أنه ذكر فتنة القاعد فيها خيرٌ من القائم، والقائم فيها خيرٌ من الماشي، والماشي فيها خيرٌ من الساعي، قال: «فإن أدركت ذاك، فكن عبدَ الله المقتول». قال أبُو يُوب: ولا أعلمُ إلَّا قال: «ولا تكن عبدَ الله القاتل». قالوا: أنت سمعت هذا من أبيك يحدّثه عن رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: فقدموه على ضفة النهر، فضربوا عنقه فسال دمه كأنه شِراكٌ نعلٌ ما ابْدَقَه<sup>(١)</sup>، وبَقَرُوا أُمَّاً ولده عَمَّا في بطنها<sup>(٢)</sup>.

وحكى كتب التواريخ هذا الخبر بأتم مما هاهنا، وهي أخبار تكشف بوعث قتل أولئك الخوارج لعبد الله ﷺ، قال ابن الأثير في الكامل: (قيل: لما أقبلت الخارجة من البصرة حتى دنت من النهروان رأى عصابة منهم رجلاً يسوق بامرأة على حمار، فدعوه فانتهروه، فأفزعوه وقالوا له: من أنت؟ قال: أنا عبد الله بن خباب صاحب رسول الله ﷺ) فقالوا له: أفزعناك؟ قال: نعم. قالوا: لا روع عليك، حدثنا عن أبيك حديثاً سمعه من رسول الله ﷺ تنفعنا به. فقال: حدثني أبي عن رسول الله ﷺ أنه قال: « تكون فتنة يموت فيها قلب الرجل كما يموت فيها بدنه، يمسي فيها مؤمناً ويصبح كافراً، ويصبح كافراً ويمسي مؤمناً». قالوا: لهذا الحديث سألك، فما تقول في أبي بكر وعمر؟ فأثنى عليهما خيراً. قالوا: ما تقول في عثمان في أول خلافته وفي آخرها؟ قال: إنه كان محقاً في أولها وفي آخرها. قالوا: بما تقول في علي قبل التحكيم وبعده؟ قال: إنه أعلم بالله منكم، وأشد توقياً على دينه، وأنفذ بصيرة. فقالوا: إنك تتبع الهوى، وتولي الرجال على أسمائها لا على أفعالها، والله لنقتلنك قتلة ما قتلناها أحداً. إلى آخر القصة<sup>(٣)</sup>.

هكذا وقعت هذه الجريمة البشعة، والتي تمثل نقطة تحول خطيرة جداً لدى الخوارج، وكأنهم الآن يأتون بالقطعة الأخيرة من اشتراطات لحوق اسم

(١) قال الفيروزآبادي: (وما ابْدَقَ الدِّمْ في الْمَاءِ؛ أَيْ: لَمْ تَنْفَرِقْ أَجْزَاؤُهُ فَمُنْجَزْ بِهِ، وَلَكِنْ مَرَّ فِيهِ مَجْمِعًا مُتَبَيِّنًا مِنْهُ). القاموس المحيط (٣٤٨).

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند (٢١٠٦٤).

(٣) الكامل في التاريخ (٦٩١/٢).

الذم الشرعي بهم لتكتمل الصورة تماماً. ودناءة هذه الجريمة وخستها تظهر في أمور، منها:

- أنهم أقدموا على قتله رَحْمَةَ اللَّهِ، مع أنهم قد أمنوه، وهو يكشف عن غدر فيهم، وعدم التزامهم حتى بمروءات العرب وأخلاقهم.
- أنهم حين قتلوا زوجه، بل بَقَرُوا بطنها، رحمها الله، وقتلوا جنينها!! وهذا يكشف عن إجرامٍ وسوءٍ صنيع، وهو إجرامٌ ستكشفه أيامهم السود بعد ذلك.

بل جاء في بعض روایات القصة ما يكشف عن شديد التناقض في طبيعة تدین أولئك؛ فعن أبي مُجْلِزٍ قال: نهى علیٰ أصحابه أن يسطوا على الخوارج حتى يُحدِثُوا حدثاً، فمروا بعد الله بن خباب فأخذوه، فمِّرَ بعضهم على تمرة ساقطةٍ من نخلة فأخذها فألقاها في فيه، فقال بعضهم: تمرة معاهد، فِيمَ استحللتها؟ فألقاها مِنْ فيه، ثم مروا على خنزير فنفَّجه بعضهم بسيفه، فقال بعضهم: خنزيرٌ معاهدٌ، فِيمَ استحللتَه؟ فقال عبد الله: ألا أدلكم على ما هو أعظم عليكم حرمةً من هذا؟ قالوا: نعم، قال: أنا، فقدموه فضربوا عنقه<sup>(١)</sup>. فتأمل تورعهم البارد هذا عن الإقدام على أكل تمرة معاهد وقتل خنزيره، ثم جرأتهم على قتل عبد الله، حتى بعد تذكيره لهم رَحْمَةَ اللَّهِ.

تستمر هذه الرواية لتكشف عن مجريات الأحداث بعدها:  
فأرسل إليهم علي: أن أقيدونا بعد الله بن خباب، فأرسلوا إليه: وكيف نقيدك وكلنا قتله؟ قال: أَوْكُلُكُمْ قتله؟ قالوا: نعم، فقال: الله أكبر، ثم أمر أصحابه أن يسطوا عليهم<sup>(٢)</sup>.

فكان هذا القتل هو السبب والأساس الذي حمل علیٰ على التحرك لقتال الخوارج، فعن حميد بن هلال العدوبي، قال: لم يستحل علي قتال الحروبية حتى قتلوا ابن خباب<sup>(٣)</sup>. والحقيقة أن هذا الأمر وإن كان السبب الأول

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٨٩٣).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٨٩٣).

(٣) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٨٥٧٧).

للاقتال بين علي والخوارج، لكن الروايات تكشف أن قتل الخوارج وإجرامهم وإفسادهم في الأرض، استمر بعد هذا القتل، وقبل قتال علي لهم. فلهم مسلسل من الاعتداء، استوجب التصدي لهم، ومنعهم. يكشف ذلك عمر بن عبد العزيز رض، وذلك في أثناء مناظرته التي مرّت قريباً مع الخوارج، وفيها قوله: فأخبروني عن عبد الله بن وهب الراسبي حين خرج من البصرة هو وأصحابه يريدون أصحابكم بالكوفة، فمروا بعدد الله بن خباب فقتلوه، وبَقُرُوا بطن جاريته، ثم عَدُوا على قوم منبني قطيبة، فقتلوا الرجال، وأخذوا الأموال، وَغَلُوا الأطفال في المراجل<sup>(١)</sup>، وتأولوا قول الله عَزَّلَكَ: «إِنَّكَ إِنْ تَذَرُّهُمْ يُصْلِوُ عَبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجْرًا كَفَارًا ٤٧» إلى آخر المنازرة<sup>(٢)</sup>. فهذه جرائم تَقْشِعُ لها الجلود، تستوجب تصدياً حازماً لا مهادنة فيه، وقد أذرع علي من نفسه حين أطال النفس معهم جداً، صابراً على وقاحتهم وسَقَهُمْ، لكنهم تجاوزوا بجرائمهم هذه كلَّ حدٍ.

(فلما بلغ الناس هذا من صنيعهم، خافوا إِنْ هم ذهبوا إلى الشام واستغلوا بقتالٍ، أن يخلفهم هؤلاء في ذراريهم وديارهم، ويفعلوا هذا الصنيع، فخافوا غائتهم، وأشاروا على علي بأن يبدأ بهم، ثم إذا فَرَغَ منهم، ساروا معه إلى الشام، والناس آمنون من شرّهم، فاجتمع الرأي على هذا وفيه خيرة عظيمة لهم ولأهل الشام أيضاً؛ إذ لو قووا هؤلاء لأفسدوا الأرض كلَّها عِراقًا وشامًا، ولم يتركوا طفلاً ولا طفلاً ولا رجلاً ولا امرأةً؛ لأن الناس عندهم قد فسدوا فساداً لا يُصلحهم إِلَّا القتلُ جملةً. فأرسل علي إليهم الحارث بن مرة العبدى، وقال له: اخْبُرْ لِي خبرَهُمْ، واعلم لِي أمرَهُمْ، واكتب إِلَيَّ به على الجلية. فلما قدم عليهم الحارث قتلوه ولم يُنظروه، فلما بلغ ذلك علياً، سار إليهم وترك أهل الشام<sup>(٣)</sup>.

(١) (المراجل وهي القدور)، شرح مسلم، للنووى (١٥/١٩٤).

(٢) جامع بيان العلم وفضله (٢/٦٩٩).

(٣) البداية والنهاية (١٠/٥٨٥).

وكان ذلك سنة ثمانٍ وثلاثين<sup>(۱)</sup>، وخبر ذلك أنه تحرّك بجيشه رضي الله عنه حتى  
 عبر الجسر، فصلّى ركعتين عنده، ثم سلك على دير عبد الرحمن، ثم دير  
 أبي موسى، ثم على شاطئ الفرات، فلقيه هنالك مُنجم، فأشار عليه بوقت من  
 النهار يسير فيه ولا يسير في غيره، فإنه إن سار في غيره يخشى عليه، فخالفه  
 علي، وسار على خلاف ما قال المنجم، وقال: نسير ثقةً بالله، وتوكلًا عليه،  
 وتکذیبًا لقول المنجم. فأظفره الله، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وقال علي: إنما أردت أن أبين  
 للناس خطأه، وخشيت أن يقول الناس: إنما ظفر؛ لكونه وافقه فيما أشار به،  
 فُيشرِّكوا بالله غيره. وسلك علي ناحية الأنبار، وبعث بين يديه قيس بن سعد،  
 وأمره أن يأتي المدائن، وأن يلقاه بنايتها سعد بن مسعود - وهو أخو عبد الله بن  
 مسعود الثقفي - في جيش المدائن، فاجتمع الناس هنالك على علي، وبعث  
 إلى الخوارج أن ادفعوا إلينا قتلة إخواننا منكم لقتلهم بهم، ثم إننا تاركوكم  
 وذاهبون عنكم إلى الشام، ثم لعل الله أن يُقبل بقلوبكم، ويردكم إلى خيرٍ مما  
 أنتم عليه، فبعثوا إليه يقولون: كلنا قتل إخوانكم، ونحن مستحلون دماءهم  
 ودماءكم. فتقدّم إليهم قيس بن سعد بن عبادة، فوعظهم فيما هم مرتکبوه من  
 الأمر العظيم، والخطب الجسيم، فلم ينفع ذلك فيهم، وكذلك فعل أبو أيوب  
 الأنصاري، أتَبَّهُمْ ووَبَّهُمْ، فلم ينفع فيهم، وتقدّم أمير المؤمنين علي بن أبي  
 طالب إليهم، فوعظهم وخوّفهم، وحذّرهم وأنذرهم، وتهددهم وتوعّدهم،  
 وقال: إنكم أنكرتم عليًّا أمرًا أنتم دعوتوني إليه وأبيتم إلّا إيه، فنهيتكم عنه  
 فلم تقبلوا، وها أنا وأنتم فارجعوا إلى ما خرجتم منه، ولا تركوا محارم الله؛  
 فإنكم قد سوّلت لكم أنفسكم أمرًا تقتلون عليه المسلمين، والله لو قتلتكم عليه  
 دجاجةً لكان عظيماً عند الله، فكيف بدماء المسلمين؟!

فلم يكن لهم جواب إلّا أن تبادروا فيما بينهم أن لا تخاطبواهم ولا  
 تكلموهم، وتهيؤوا للقاء الرب عَلَيْهِ السَّلَامُ، الرواح الرواح إلى الجنة! وتقدووا  
 فاصطفوا للقتال، وتأهّبوا للنّزال، فجعلوا على مَيْمَنَتِهم زيد بن حصين الطائي

(۱) انظر: البداية والنهاية (٦٤٧/١٠).

السبئي، وعلى الميسرة شريح بن أوفى، وعلى خَيَّالِهِمْ حمزة بن سنان، وعلى الرَّجَالَةِ حُرْقُوصَ بن زهير السعدي، ووقفوا مقاتلين لعلي وأصحابه.

وجعل عليٌّ على ميمنته حجر بن عدي، وعلى الميسرة شَبَّثَ بن رِبْعَيْ أو معقل بن قيس الرياحي، وعلى خَيَّالِهِ أباً أَيُوبَ الْأَنْصَارِي، وعلى الرَّجَالَةِ أباً قتادةَ الْأَنْصَارِي، وعلى أَهْلِ الْمَدِينَةِ - وَكَانُوا سَبْعَمِائَةً - قيسَ بن سعدَ بن عبادة، وأمرَ عَلَيْهِ أباً أَيُوبَ الْأَنْصَارِيَ أَنْ يَرْفَعْ رَايَةَ (أَمَانٌ لِلخُوارَجِ)، ويقولُ لَهُمْ: مَنْ جَاءَ إِلَى هَذِهِ الرَايَةِ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ انْصَرَفَ إِلَى الْكُوفَةِ وَالْمَدَائِنِ فَهُوَ آمِنٌ، إِنَّهُ لَا حَاجَةَ لَنَا فِي دِمَائِكُمْ، إِلَّا فِي مَنْ قُتِلَ إِخْوَانَنَا<sup>(۱)</sup>.

وقد روى زيد بن وهب الجهنمي، وكان في جيش عليٍّ رض الذي سار لملاقاة الخوارج، فحكى تفاصيل مهمة مما جرى ووقع، فقال رض: قال عليٍّ رض: أيها الناس، إني سمعت رسول الله صل يقول: «يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن ليس قراءتكم إلى قراءتهم شيء، ولا صلاتكم إلى صلاتهم شيء، ولا صيامكم إلى صيامهم شيء، يقرؤون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم، لا تجاوز صلاتهم تراقيهم، يَمْرُّون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لو يعلم الجيش الذين يصيرونهم ما قضي لهم على لسان نبيهم صل، لاتَّكلوا عن العمل، وآية ذلك أن فيهم رجلاً له عضد، وليس له ذراع، على رأس عضده مثل حلمة الثدي عليه شعرات بِض»، فتذهبون إلى معاوية وأهل الشام وتتركون هؤلاء يخلفونكم في ذراريكم وأموالكم. والله إنني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم؛ فإنهم قد سفكوا الدم الحرام، وأغاروا في سرح الناس، فسيروا على اسم الله<sup>(۲)</sup>. هكذا ابتدأ عليٍّ رض الأمر بتشجيع أصحابه على قتالهم، والتذكير بأحاديث النبي صل فيهم، والتذكير بجرائمهم، وما يمكن أن يكون لتركم من تداعيات سياسية خطيرة، وتأمل في قوله هنا: (إنني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم)، وما توحى إليه من طمع في أن يكون

(۱) البداية والنهاية (۱۰/۵۸۵).

(۲) رواه مسلم (۱۰۶۶)؛ وأبو داود (۴۷۶۸).

أولئك المقصودون بهذا القتال هم الخوارج، وما ستراه بعد قليل بعد انتهاء المعركة من جزمه المحقق بأنهم المقصودون فعلاً.

قال سلمة بن كهيل: فنزلني زيد بن وهب منزلًا حتى قال: مررنا على نظرية فلما التقينا وعلى الخوارج يومئذ عبد الله بن وهب الراسي، فقال لهم: أَلْقُوا الرِّمَاحَ وسُلُّوا سِيُوفَكُمْ مِنْ جَفُونِهَا؛ فإنني أخاف أن ينادوكم كما نادوكم يوم حرب رراء فرجعوا، فَوَحَشُّوا بِرِمَاحِهِمْ<sup>(١)</sup>، وسلُّوا السيوف وَشَجَرَهُمُ الناس بِرِمَاحِهِمْ<sup>(٢)</sup>، قال: وقتل بعضهم على بعض، وما أصيب من الناس يومئذ إلَّا رجال.

هذا الجزء من الرواية حلَّ لدى لغزاً عميقاً، يتعلق بمجريات معركة النهروان، وما أفضَّت إليه المعركة من وقوع هذه المقتلة العظيمة في جيش الخوارج، فلم يَكُنْ ينجو أحدٌ، وكاد ينجو جيش عليٍّ برُمَيْهِ، وكانت أسائل، كيف وقعت هذه النتيجة مع ما عُرف من فرط شجاعة الخوارج وتدينهِمْ، حتى صارت شجاعتهم مضربَ المثل؟ فقد قال طاهر - وهو أحد قوَّاد بني العباس - مثلاً في أحد معاركه مع الخوارج: أجعلوا جدَّكم وبأسكم على القلب، واحملوا حملة خارجية<sup>(٣)</sup>. ويؤكد ما اتَّسم به الخوارج من فرط الشجاعة، مطالعةً أسماء الشجعان والفرسان في التاريخ، فستجد أن أسماء أولئك الخوارج على رأس القائمة، ويكتفي مطالعة سيرة شبيب بن يزيد<sup>(٤)</sup>، أو قَطْري بن فُجاءة أو غيرهم من فرسان الخوارج، بل مطالعة سير نسائهم؛ كغزاله، وأُمَّ حكيم الخارجية، وغيرهما. وقد قال ابن حجر مقرراً لهذا الأمر

(١) قال النووي: «فوحشوا برماتهم»؛ أي: رموا بها عن بعد. شرح مسلم، للنووي (٧/١٧٢).

(٢) قال النووي: قوله: «وشجرهم الناس برماتهم»؛ هو بفتح الشين المعجمة والجيم المخففة؛ أي: مددوها إليهم وطاغنوه بها، ومنه التثاجر في الخصومة. شرح مسلم، للنووي (٧/١٧٢).

(٣) الكامل في التاريخ (٥/٤١٥).

(٤) قال الحافظ ابن كثير رَحْمَةُ اللَّهِ: (وقد كان شبيب بن نعيم بن قيس بن عمرو بن الصلت بن قيس بن شراحيل بن مرة بن ذهل بن شيبان الشيباني يدعى الخليفة، ويُسمى بأمير المؤمنين، ولو لا أن الله تعالى قهره بما قهره به من الغرق لنال الخليفة إن شاء الله، ولما قدر عليه أحد) البداية والنهاية (١٢/٢٧٦).

بقوله: (مع ما عُرف من شدة الخوارج في القتال، وثباتهم وإقدامهم على الموت، ومن تأمل ما ذكر أهل الأخبار من أمورهم، تتحقق ذلك)<sup>(١)</sup>، بل قال ابن كثير رَحْمَةُ اللَّهِ وَاصفًا شجاعةً أهل النهروان من الخوارج على الخصوص: (واجتمع الجميع بالنهرowan، وصارت لهم شوكةً ومتعةً، وهم جند مستقلون وفيهم شجاعة وثبات وصبر، وعندهم أنهم متقرّبون بذلك إلى الله، عَزَّلَهُ، فهم قوم لا يُضطّلُّ لهم بنار، ولا يطبع أحدٌ في أن يأخذ منهم بشار)<sup>(٢)</sup>. ومن القصص الطريفة في هذا، أن المنصور سأله أحد الخوارج وقد ظَفَرَ به: عَرَفْنِي مَنْ أَشَدُّ أَصْحَابِي إِقْدَامًا كَانَ فِي مَبَارِزَتِكِ؟ فقال: ما أَعْرَفُهُمْ بِوجُوهِهِمْ، ولِكُنِّي أَعْرَفُ أَقْفَاءَهُمْ. فَقُلْ لَهُمْ يُدْبِرُوا حَتَّى أَصِفَهُمْ، فاغتاظ وأمر بقتله<sup>(٣)</sup>، ولهم من جنس هذا الخبر حكايات وحكايات. فكيف وقعت مثل هذه المقتلة الرهيبة فيهم حين قاتلهم علي؟! وكيف لحقتهم مثل هذه الهزيمة المنكرة؟! جاءت هذه الرواية لتكشف عن اعتبار عسكري تسبّب في وقوع هذا الأمر، وهو من مكر الله تعالى بأولئك الخوارج، ولطفه بعباده المؤمنين؛ حيث أمر عبد الله بن وهب الراسبي، كما رأيت - وكان رأس الخوارج - أتباعه بالقتال بالسيوف دون الرماح، بل أمرهم باطراحها، وباعتُ ذلك أنه راغب في غلق باب أي احتمال لوقوع محاورة بين معسركه ومعسرك علي؛ خشيةً من تأثيرهم بكلمة من هنا أو هناك، وذلك في أثناء المعركة، ولك أن تخيل ما الذي يمكن أن يُقال في مثل تلك الأجواء، لكنه لم يُرِدْ أن يقع أيُّ كلام ولو بحدود ما يقع بين المقاتلين برمج، فاما كانية تسرُّبُ شيء من الكلام بينهما، أرفع مستوىً مما يمكن أن يكون بين المقاتلين بسيفيهما، وهو ما كان يطبع ابن وهب في غلق بابه. لكن الذي لم يحسب حسابه، أن جيشه إن ترك القتال بالرماح، فجيشهُ على لن يترك القتال بها؛ حيث (نهض إليهم الرجال بالرماح والسيوف، فأناموا الخوارج، فصاروا صرعى تحت سَنَابِكَ الْخَيُولِ)، وقتل

(١) فتح الباري (٢٩١/١٢).

(٢) البداية والنهاية (٥٨٢/١٠).

(٣) نثر الدر في المحاضرات، لأبي سعد الآبي (١٤٨/٥).

أمراوهم؛ عبد الله بن وهب، وحرقوص بن زهير، وشريح بن أوفى، وعبد الله بن شجرة السلمي، قَبَّحُهُمُ اللهُ! قال أبو أيوب: وطعنُ رجلاً من الخوارج بالرمح، فأنفذته من ظهره، وقلت له: أَبْشِرْ يا عدوَ الله بالنار، فقال: ستعلم أئْنَا أولى بها صِلَيَا. قالوا: ولم يُقتل من أصحاب علي إلَّا سبعة نَفَرٍ<sup>(١)</sup>. وجعل عليٌّ يمشي بين القتلى منهم ويقول: بؤساً لكم، لقد ضَرَركُم مَنْ غَرَّكم. فقالوا: يا أمير المؤمنين، ومنْ غَرَّهم؟ قال: الشيطان، وأنفسُ بالسوء أَمَارَةٌ، غَرَّتْهُم بالأمني، وزينَتْ لهم المعاصي، ونبَّأَتْهم أنهم ظاهرون. ثم أمر بالجرحى من بينهم فإذا هم أربعمائة، فسلمُهم إلى قبائلهم لِيُدَاؤُوهم، وقسم ما وجد من سلاح ومتاع لهم)<sup>(٢)</sup>.

وهنا، كان علي يحب الاطمئنان إلى أن أولئك المقتولين هم أولئك الخوارج الذي حَثَ رسول الله ﷺ على قتالهم، وبين ما في قتلهم من الأجر العظيم، وأنه القتال الذي استشرف له صحابة النبي ﷺ حين أخبر عنه رسول الله، فكان الحائز على تلك الفضيلة هو علي عليه السلام، فقال علي عليه السلام: التمسوا فيهم المُخْدَجَ، فالتمسوا فلم يجدوه، فقام علي عليه السلام بنفسه حتى أتى ناساً قد قُتل بعضُهم على بعض، قال: أخْرُوْهم، فوجدوه مما يلي الأرض، فكَبَرَ، ثم قال: صدق الله وبلغ رسوله، قال: فقام إليه عَبْيَدَةُ السَّلْمَانِي، فقال: يا أمير المؤمنين، اللهُ الذي لا إله إلا هو، لمَسْعَتْ هذا الحديث من رسول الله ﷺ؟ فقال: إِي واللهِ الذي لا إله إلا هو، حتى استحلفه ثلاثة وهو يحلف له<sup>(٣)</sup>.

ومع تحقق تلك الدلالة القطعية، تحقّق عليٌّ ومن معه بأن أولئك هم الخوارج المذمومون، وهنا تجلّت إحدى دلائل نبوة ﷺ وصدقه، بوقوع الأمر كما أخبر تماماً. ولما بلغ عائشة رضي الله عنها ما وقع بين علي وأهل النهروان، كانت تسأله عن هذه الدلالة القطعية، والغريبُ أن مسلسل الشائعات وتشويه الواقع

(١) الروايات متعددة في تقدير عدد القتلى لكنهم قليلون جداً، مقارنة بعدد الجيش، ومقارنته بكم القتل الذي وقع في الجيش الذي قاتلهم.

(٢) البداية والنهاية (٥٨٨/١٠).

(٣) رواه مسلم (٤٧٦٨)؛ وأبو داود (٤٧٦٨).

كان مستمراً؛ حيث زعم بعضهم أن هذه الدلالة لم تتحقق، حتى بلغت هذه الشائعة أمَّ المؤمنين عليها السلام؛ فعن يزيد بن أبي زياد قال: سألت سعيد بن جبير عن أصحاب النهر، فقال: حدثني مسروق، قال: سأله عائشة عليها السلام فقالت: هل أبصرت أنت الرجل الذي يذكرون ذا الثُّدِيَّة؟ قال: قلت لم أرَهُ، ولكن قد شهد عندي من قد رأه، قالت: فإذا قدمت الأرض فاكتب إلى بشهادة نَفَرٍ قد رأَوْهُ أمناء. فجئت والناس أشياع قال: فكلمت من كل سبع عشرة ممن قد رأه قال: فقلت: كل هؤلاء عَدْلٌ رَضِيَّ، فقالت: قاتل الله فلاناً، فإنه كتب إلى أنه أصابه بمصر. قال إسماعيل: قال يزيد: وحدثني من سمع عائشة عليها السلام تقول: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: «إنهم شرار أمتي يقتلهم خيارُ أمتي»، قالت: وما كان بيني وبينهم إلَّا ما كان بين المرأة وأحمائها<sup>(١)</sup>. قال محمد بن الحسين الآجْرِيُّ رحمه الله معلقاً: (رضي الله عن علي بن أبي طالب، ورضي عن عائشة أم المؤمنين، ونَفَعَنا بِحُبِّهما، وحُبُّ جميع الصحابة عليهم السلام).

وقد تابع أهل العلم على الثناء على ما جرى من علي صلوات الله عليه وآله وسلامه من قتال هؤلاء، وعدوا ما وقع منه فتحاً عظيماً، ونصرًا مبيناً، أجراه الله على يديه، وأكرم الأمة به. فمن ذلك ما قاله ابن حزم عليه رحمة الله: (وأصحاب الفتوح من الخلفاء بعد رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه; أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي بن أبي طالب في قتل الخوارج، وكفى به فتحاً، ولقد لقي الناس مِمَّن نحا نحوه من المخاوف والقتل والنَّهْب ما لا يُجْهَل، وكيف هو فتح قد أندره به صلوات الله عليه وآله وسلامه رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه، وأعلم له أن منهم ذا الثُّدِيَّة، وقد وجده علي<sup>(٢)</sup>). وقال ابن تيمية رحمه الله: (وقد تأول فيهم علي بن أبي طالب الذي قاتلهم بأمر النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه، وكان قتاله لهم من أعظم حسناته وغزواته. التي يُمدح بها؛ لأن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه حَضَرَ على قتالهم، وقال: «لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ، لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادِ». وقال: «أَيْنَا لَقِيتُهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ؛ إِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا عِنْدَ اللَّهِ لِمَنْ قَتْلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»).

(١) رواه الآجري في الشريعة (٣٦٢/١).

(٢) رسائل ابن حزم (٢/١٢٥)، وانظر: (٢/١٢٦).

وفي «ال الصحيح» عن علي أيضًا: «لو يعلم الذين يقاتلونهم ماذا لهم على لسان محمد، لنكلوا عن العمل»<sup>(١)</sup>. وقال رحمة الله تعالى: (وافتقت الصحابة على قتال الخوارج، حتى إن ابن عمر مع امتناعه عن الدخول في فرقٍ؛ كسعد، وغيره من السابقين. ولهذا لم يبايعوا لأحدٍ إلا في الجماعة، قال عند الموت: ما آسى على شيء إلا على أني لم أقاتل الطائفة الباغية مع علي رضي الله عنه؛ يريد بذلك قتال الخوارج، وإنما فهو لم يبايع؛ لا لعلي، ولا غيره، ولم يبايع معاوية إلا بعد أن اجتمع الناس عليه. فكيف يقاتل إحدى الطائفتين؟ وإنما أراد المارقة التي قال فيها النبي صلوات الله عليه: «تمُرُق مارقة على حين فرقٍ من الناس، يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق». وهذا حدث به أبو سعيد، فلما بلغ ابن عمر قول النبي صلوات الله عليه في الخوارج، وأمره بقتالهم، تحسر على ترك قتالهم)<sup>(٢)</sup>.

وحق لل المسلمين أن يفرحوا بهذا الفتح أشد الفرح، ولك أن تخيل كيف كان يمكن أن يكون مسار التاريخ لو انتصر هؤلاء الفجرة؟ وحتى تدرك ذلك، أو تخيله، طالع هذا التحليل العميق ل وهب بن مُثَبَّت رضي الله عنه لأثار وتداعيات نصرة هؤلاء في الواقع وأثر ذلك في مجريات التاريخ؛ قال عليه رحمة الله في أثناء نصيحة مطولة له، يخاطب بها من يخشى تأثيره بالخوارج: (إني قد أدركت صدر الإسلام، فوالله ما كانت للخوارج جماعةٌ قطٌ إلا فرقها الله على شر حالاتهم، وما أظهر أحدٌ منهم قوله، إلا ضرب الله عنقه، وما اجتمعت الأمة على رجل قطٌ من الخوارج، ولو أمكن الله الخوارج من رأيهم لفسدت الأرض، وقطع السبل، وقطع الحج عن بيت الله الحرام، وإذاً لعاد أمر الإسلام جاهليةً حتى يعود الناس يستعينون برؤوس الجبال كما كانوا في الجاهلية، وإذاً لقام أكثر من عشرة أو عشرين رجالاً ليس منهم رجلٌ إلا وهو يدعو إلى نفسه بالخلافة، ومع كل رجل منهم أكثر من عشرة آلاف يقاتل بعضهم بعضاً، ويشهد بعضهم على بعض بالكفر، حتى يصبح الرجل المؤمن

(١) الاستفادة (٢٥٩/١).

(٢) النبات (٥٦٦/١).

خائفاً على نفسه ودينه، ودمه وأهله ومالي، لا يدرى أين يسلك أو مع من يكون؟<sup>(١)</sup>.

فرضي الله عن عليٍّ، وجزاه عن أمة الإسلام خيراً.

قتل عليٍّ عليه السلام:

لم توقف جرائم الخوارج، بقتلهم لعبد الله بن خباب، ثم بقتلهم لطائفه من المؤمنين، وتجرئهم على قتال علي في النهر والنهران، فقد استمر ظهورهم وخروجهم بعد ذلك على شكل مجموعات صغيرة هنا وهناك في أرض العراق، واستمر عليٍّ في قتالهم، وقد حكى كتاب التواريخ في ذلك أخباراً كثيرة.

ثم ختموا مسلسل السوء هذا في خروجهم على علي بقتله عليه السلام، وهو الأمر الذي أعلم النبي ﷺ علیاً به، وأخبر بعظيم جرم وجريمة من سبجري هذا الأمر على يده؛ فعن عبد الله أن النبي ﷺ قال لعلي: «يا علي، من أشقي الأولين والآخرين؟» قال: الله ورسوله أعلم. قال: «أشقى الأولين عاشر الناقة، وأشقى الآخرين الذي يطعنك يا علي». وأشار إلى حيث يطعن<sup>(٢)</sup>.

ولا يستشكل وصف قاتل عليٍّ بمثل هذا؛ قال أبو جعفر الطحاوي رحمه الله: (ونحن نعلم أن ابن ملجم قد كان من أهل التوحيد، وإنما الذي كان منه حتى عاد به مطلقاً عليه أنه أشقي الناس، عظيم ما كان منه، وجلاله جرمته، وفتقه في الإسلام ما فتقه، ونعلم أن ذلك أشقي منه من لم يوحد الله ساعةً قطُّ، وجعل الله ولداً، ولقي الله على ذلك، وهو في الشفاعة فوق ابن ملجم. ومن ذلك ما قد رُوي عن رسول الله ﷺ في الخوارج الذين منهم ابن ملجم... «يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، شرار الخلق والخلية»... وقد علمنا أن من نحل الله ولداً، أو أشرك به، وقتل أنبياءه وكذب رسليه، شرٌّ من هؤلاء، لما عظم ما كان منهم وجلاً، جاز بذلك أن يقال: هم شر الخلق والخلية، وجاز لمن تفرد بما تفرد به في علي، أن

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للزمي (٣١/١٥٤).

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات (٣/٣٢)؛ وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٨٨/١٠).

يقال: هو أشقي البرية وإن كان فيها من هو في الشقة مثله، أو من هو في الشقة فوق... وهذا لسعة اللغة، ولعلم المخاطبين بذلك مراد رسول الله ﷺ بما خاطبهم به فيه، ولو لا أن ذلك كذلك، ما جاز أن يقال لمن عظمت رتبته في العلم، وجل مقداره فيه: إنه أعلم الناس، إذ كان الذي يقول ذلك له لا يعرف الناس جميعا، ولا يقف على مقادير علومهم، وإذا جاز له ذلك مع تقصيره عن معرفة الناس جميعا، وعن معرفة مقدار علومهم إذ كان لا يعرف منهم مثل الذي وصفه مما وصفه به، كان ذلك مما قد عقلنا به أن المراد بمثله من يعرفه قائل ذلك القول، وأنه جاز له جمع الناس جميعا في قوله، وأن ذلك على المجاز لا على الحقيقة<sup>(١)</sup>.

وكان علي يستحضر كثيرا أنه مقتول، فحين جاء رأس الخوارج إلى علي عليه السلام - مثلاً - وقال له: أتى الله، فإنك ميت. فقال: لا والذى فلق الحبة وبيرأ النسمة، ولكنني مقتول من ضربة من هذه تخضب هذه - وأشار بيده إلى لحيته - عهد معهود وقضاء مقضى، وقد خاب من افترى<sup>(٢)</sup>.

وقد وقع ذلك، وكان أشقي الآخرين الذي جرى هذا الأمر علي يديه، عبد الرحمن بن ملجم المرادي، وهو رجل (أدرك الجاهلية، وهاجر في خلافة عمر، وقرأ على معاذ بن جبل. ذكر ذلك أبو سعيد بن يونس، ثم صار من كبار الخوارج، وهو أشقي هذه الأمة بالنصل الثابت عن النبي صلى الله عليه وأله وسلم بقتل علي بن أبي طالب، فقتله أولاد علي. وذلك في شهر رمضان سنة أربع وأربعين. ذكره الذهبي في التجريد؛ لكونه على الشرط، وليس بأهل أن يذكر مع هؤلاء<sup>(٣)</sup>. فهو (خارجي مفتر، ذكره ابن يونس في تاريخ مصر فقال: شهد فتح مصر، واختلط بها مع الأشراف. وكان من قرأ القرآن، والفقه. وهو أحدبني تدول، وكان فارسهم بمصر... وكان من العباد. ويقال: هو الذي أرسل صبيعا التميمي إلى عمر فسأله عمّا سأله من مستعجم

(١) شرح مشكل الآثار (٢٨٦/٢).

(٢) رواه الطيالسي في مستنه (١٤٣/١).

(٣) الإصابة (٨٥/٥).

القرآن. وقيل: إن عمر كتب إلى عمرو بن العاص: أن قرّب دار عبد الرحمن بن ملجم من المسجد ليعلم الناس القرآن والفقه، فوسعَ له مكان داره، وكانت إلى جانب دار عبد الرحمن بن عديس البلوي؛ يعني: أحد من أعان على قتل عثمان. ثم كان ابن ملجم من شيعة علي بالكوفة سار إليه إلى الكوفة، وشهد معه صفين... ثم أدركه الكتاب، وفعل ما فعل، وهو عند الخوارج من أفضل الأمة، وكذلك تعظمه النصيرية. قال الفقيه أبو محمد ابن حزم: يقولون: إن ابن ملجم أفضل أهل الأرض، خلص روح اللاهوت من ظلمة الجسد وكدره، فاعجبوا يا مسلمين لهذا الجنون... وابن ملجم عند الروافض أشقي الخلق في الآخرة. وهو عندنا - أهل السنة - من نرجو له النار، ونجوّز أن الله يتجاوز عنه، لا كما يقول الخوارج والروافض فيه. وحكمه حكم قاتل عثمان، وقاتل الزبير، وقاتل طلحة، وقاتل سعيد بن جبير، وقاتل عمار، وقاتل خارجة، وقاتل الحسين. فكل هؤلاء نبراً منهم ونبغضهم في الله، ونكلّ أمورهم إلى الله عَلَيْهِ(١).

وقيل: (إنه قتله - أي: علياً - متأولاً بأنه وكيل امرأة قتل علياً أباها، فاقصص منه؛ يعني: متأولاً عند نفسه فيما كان مخطئاً فيه، وفيما لا يحتمل التأويل، وليس كل من يتأول كان له أن يتأنّل)(٢).

قصة قتله لعليٍّ، أن (ثلاثة من الخوارج، وهم: عبد الرحمن بن ملجم المرادي، والبرك بن عبد الله التميمي، وعمرو بن بكير التميمي)، اجتمعوا بمكة، فتعاهدوا وتعاقدوا ليقتلُنَّ هؤلاء الثلاثة: علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ومعاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، ويريحوا العباد منهم. فقال ابن ملجم: أنا لعلي، وقال البرك: أنا لكم لمعاوية، وقال الآخر: أنا أكفيكم عمراً. فتوافقوا أن لا ينكصوا، واتّحدوا بينهم أن يقع ذلك ليلة سبع عشرة من رمضان. ثم توجه كل رجل منهم إلى بلد بها صاحبه، فقدم ابن ملجم الكوفة،

(١) تاريخ الإسلام، للذهبي (٣٧٣/٢).

(٢) فتاوى الرملاني (٤/٣٣٧).

فاجتمع بأصحابه من الخارج، فأسرَ إلَيْهم، وكان يزورهم ويزورونه. فرأى قَطَّامَ بنت شُجَّةَ مِنْ بَنِي تَمِّ الرَّبَابِ، وَكَانَ عَلَيْهِ قَتْلُ أَبَاهَا وَأَخَاها يَوْمَ النَّهْرَوَانَ، فَأَعْجَبَتْهُ، فَقَالَتْ: لَا أَتَزُوْجُكَ حَتَّى تَعْطِينِي ثَلَاثَةَ آلَافَ دَرْهَمَ، وَتَقْتُلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: لِكِ ذَلِكَ، وَلَقِي شَبِيبَ بْنَ بَجَرَةَ الْأَشْجَعِيَّ، فَأَعْلَمَهُ وَدَعَاهُ إِلَى أَنْ يَكُونَ مَعَهُ فَأَجَابَهُ. وَبَقِيَ ابْنُ مَلْجَمَ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي عَزِمَ فِيهَا عَلَى قَتْلِ عَلَيِّ يَنْاجِي الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسَ فِي مَسْجِدِهِ حَتَّى كَادَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ، فَقَالَ لَهُ الْأَشْعَثُ: فَضَحَّكَ الصَّبَحُ، فَقَامَ هُوَ وَشَبِيبٌ، فَأَخْذَا أَسِيفَهُمَا، ثُمَّ جَاءَهُ حَتَّى جَلَسَا مُقَابِلَ السُّلَّةِ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْهَا عَلَيِّ، فَذَكَرَ مَقْتَلَ عَلَيِّ تَبَّاعِيَهُ، فَلَمَّا قُتِلَ أَخْذُوا عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ مَلْجَمَ، وَعَذَّبُوهُ وَقَتَلُوهُ<sup>(۱)</sup>.

(وَمَا صَاحِبُ مَعَاوِيَةَ - وَهُوَ الْبَرْكُ - فَإِنَّهُ حَمَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ خَارِجٌ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ فِي هَذَا الْيَوْمِ، فَضَرَبَهُ بِالسِّيفِ، وَقِيلَ: بِخَنْجَرٍ مَسْمُومٍ. فَجَاءَتِ الْمُضْرِبَةُ فِي وَرِكَبِهِ فَجَرَحَتْ أَلْيَتَهُ، وَمُسِكَ الْخَارِجِيَّ فُقِتُلَ، وَقَدْ قَالَ لِمَعَاوِيَةَ: اتَرْكِنِي، فَإِنِّي أَشْرُكُ بِبِشَارَةٍ. فَقَالَ: وَمَا هِيَ؟ فَقَالَ: إِنَّ أَخِي قُدِّمَ قَتْلَ فِي هَذِهِ الْلَّيْلَةِ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: فَلَعْلَهُ لَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ. قَالَ: بَلِّي، إِنَّهُ لَا حَرْسٌ مَعَهُ. فَأَمْرَرَ بِهِ فُقْتَلَ، وَجَاءَ الطَّبِيبُ إِلَى مَعَاوِيَةَ فَقَالَ: إِنَّ جَرْحَكَ مَسْمُومٌ؛ فَإِمَّا أَنْ أَكُوِيكَ إِمَّا أَنْ أَسْقِيكَ شَرْبَةً فِي ذَهَبِ السَّمِّ، وَلَكِنْ يَنْقُطُعَ نَسْلُكُ. فَقَالَ مَعَاوِيَةَ: أَمَّا النَّارُ، فَلَا طَاقَةَ لِي بِهَا، وَأَمَّا النَّسْلُ، فَفِي يَزِيدَ وَعَبْدِ اللَّهِ مَا تَقَرُّ بِهِ عَيْنِي. فَسَقَاهُ شَرْبَةً، فَبِرَأَ مِنَ الْمَهِ وَجَرَاحَهُ، وَانْقَطَعَ النَّسْلُ وَسَلَمَ مِنْ ذَلِكَ، تَبَّاعِيَهُ. وَمِنْ حِينَئِذِ عَمِلَتِ الْمَقْصُورَةُ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ، وَجَعَلَ الْحَرْسَ حَوْلَهَا فِي حَالِ السُّجُودِ، فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ اتَّخَذَهَا مَعَاوِيَةَ؛ لِهَذِهِ الْحَادِثَةِ.

وَأَمَّا صَاحِبُ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ - وَهُوَ عُمَرُ بْنُ بَكْرٍ - فَإِنَّهُ كَمَنَ لَهُ لِيَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَاتَّفَقَ أَنْ عَرَضَ لِعُمَرَ بْنِ الْعَاصِ مَغْصُّ شَدِيدٌ فِي تِلْكَ الْلَّيْلَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَّا نَائِبُهُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَهُوَ خَارِجَةُ بْنُ أَبِي حَبِّيَّةَ، مِنْ بَنِي عَامِرَ بْنِ لَؤَيِّ، وَكَانَ عَلَى شَرْطَةِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ الْخَارِجِيَّ فُقْتَلَهُ، وَهُوَ

(۱) تاريخ الإسلام، للذهبي (٣٤٣/٢).

يعتقده عمرو بن العاص، فلما أخذ了 الخارجي، قال: أردت عمرًا وأراد الله خارجة. فأرسلها مثلاً، ثم قُتل، قَبَّحَه الله. وقد قيل: إن الذي قالها عمرو بن العاص. وذلك حين جيء بالخارجي فقال: ما هذا؟ قالوا: قتل نائبك خارجة. فقال الخارجي: والله، ما أردت إلَّا إِيَّاك. فقال عمرو: أردتني وأراد الله خارجة. ثم أمر به فُضُربت عنقه.

والمقصود أن علِيًّا رضي الله عنه لما مات صلى عليه ابني الحسن، فكَبَرَ عليه تسع تكبيرات، ودفن بدار الإمارة بالكوفة؛ خوفًا عليه من الخوارج أن ينشوا عن جثته، هذا هو المشهور، ومن قال: إنه حُمل على راحلته، فذهب به فلا يُدرى أين ذهب؟ فقد أخطأ وتكلَّف ما لا عِلْمَ له به، ولا يسِيغه عقلٌ ولا شرع، وما يعتقد كثير من جهله الروافض من أن قبره بمشهد النجف، فلا دليل على ذلك ولا أصل له<sup>(١)</sup>.

(وحاصِلُ الأمر، أن علِيًّا قُتل ليلة الجمعة سَحَرًا، وذلك لسبع عشرة خلت من رمضان من سنة أربعين. وقيل: إنه قتل في ربيع الأول. والأول هو الأصح)<sup>(٢)</sup>.

وحين بلغ الخوارج (مقتول علِيًّا، ترَحَّمُوا على قاتله ابن ملجم، وقال قائلهم: لا يقطع الله يدًا عَلِتْ قَذَال<sup>(٣)</sup> علِيًّا بالسيف. وجعلوا يحمدون الله على قتل علِيٍّ، ثم عزموا على الخروج على الناس، وتواافقوا على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيما يزعمون)<sup>(٤)</sup>. وهكذا استمر مسلسل خروج الخوارج في جسد الأمة، والذي ما زال حاضرًا حتى في عالم المسلميناليوم؛ قال الحافظ ابن كثير ملخصًا حكاية الخوارج في التاريخ: (وأكثرت

(١) البداية والنهاية (١٩/١١). وانظر: مجمع الفتاوى (٤/٤٩٩)، و(٤/٥٠٢)، وعدة القاري (٢/١٤٨).

(٢) البداية والنهاية (١١/٢٢).

(٣) «القذال» جماع مؤخر الرأس من الإنسان والفرس فوق القفا والقذالان ما اكتنف القفا عن اليمين وعن الشمال) المعجم الوسيط (٧٢٢/٢).

(٤) البداية والنهاية (١١/١٥٤).

الخوارج الفساد في البلاد، وقتلوا الحرمين والأولاد، وأذوا عامة العباد)<sup>(١)</sup>.

ومن أشهر ما قيل في الثناء على ابن ملجم وجرمته، تلك الأبيات الشهيرة التي قالها شاعر الخوارج عمران بن حطان الخارجي، والذى (كان أولاً من أهل السنة والجماعة، فتزوج امرأة من الخوارج حسنة جميلة جداً، فأحببها، وكان هو دميم الشكل، فأراد أن يردها إلى السنة فأبأته، فارتدى معها إلى مذهبها). وقد كان من الشعراء المطبقين، وهو القائل في قتل علي وقاتلته:

يا ضربة من تقي ما أراد بها إلا ليبلغ من ذي العرش رضوانا  
إني لأذكره يوماً فأحسبه أوفى البرية عند الله ميزانا  
لم يخلطوا دينهم بغياً وعدوانا  
أكرم بقوم بطون الطير قبرهم  
... مات عمران بن حطان سنة أربع وثمانين، وقد رد عليه بعض

العلماء في أبياته المتقدمة في قتل علي رضي الله عنه، بأبيات على قافيةها وزنها:

بل ضربة من شقي ما أراد بها إلا ليبلغ من ذي العرش خسانا  
إني لأذكره يوماً فأحسبه أشقي البرية عند الله ميزانا)<sup>(٢)</sup>.  
وتتابع العلماء على هجائه وتسطير الأبيات في معارضة أبياته، فمن ذلك ما نسب إلى ابن المبارك عليه رحمة الله من قوله:

على ثمود بأرض الحجر خسانا  
قبل المنية أزمانا فازمانا  
ولا سقى قبر عمران بن حطانا  
ونال ما ناله ظلماً وعدوانا  
إلا ليبلغ عند الله رضوانا  
مخلداً قد أتى الرحمن غضبانا  
إلا ليصلى عذاب الخلد نيرانا  
(كعاقر الناقة الأولى التي جلبت  
قد كان يُخبرهم أنْ سَوْفَ يَخْصِبُها  
فلا عفى الله عنْه ما تَحْمَلْه  
بقوله بيت شعرٍ ظلَّ مُجترماً  
من ضربةٍ من كميٍّ ما أراد بها  
بل ضربةٌ من غويٍّ أوردته لظى  
كأنه لم يُرِدْ قصداً بضربيه  
وقال القاضي أبو الطيب الطبرى:

(١) البداية والنهاية (٤٢٨/١٣).

(٢) البداية والنهاية (٣٥٢/١٢).

عن ابن ملجم الملعون بهتانا  
دينًا وألعن عمران بن حطانا  
لعائِنْ كثُرْتُ سَرًا وإعلانا  
نص الشريعة إعلانًا وتبنيانا  
... وقال الإمام أبو المظفر طاهر بن محمد الإسفرايني في كتابه في  
الملل والنحل المسمى بالتبصير في الدين وذكر مقالات المخالفين: وقد أجبت  
عنه بهذه الأبيات:

وقد ركبت ضلالاً منك بهتانا  
يوم القيامة لا زلفى ورضوانا  
وصار أبخس من في الحشر ميزانا  
أرجو بذلك من الرحمن غفرانا  
وذكر القاضي الجليل، سيف السنة ولسان الأمة، أبو بكر الباقلي رحمه الله  
في كتابه الجليل الملقب مناقب الأنئمة، وهو كتاب عظيم القدر حافل بين فيه  
أن الصحابة كلهم مأجورون على ما شجر بينهم، وذكر أبيات ابن ملجم هذه،  
وقال: إن الحميري نقضها عليه بقوله:

كافاه مهجة خير الخلق إنسانا  
مما عليه ذوق الإسلام عريانا  
منها وحنت عليه الأرض تحناها  
من نسل إبليس لا بل كان شيطانا  
لا إن كما قال عمران بن حطانا  
ثهلاً طرفة عين هد ثهلانا)<sup>(١)</sup>.  
\* \* \*

والمعنى هنا، التأكيد على ظهور المحدد الثاني من محددات وصف  
الخوارج في أولئك الخارجين على علي رحمه الله، وهو القتال بشكل بين ظاهر، وهو

إني لأبراً مما أنت ذاكره  
إني لأذكره يوماً فالعنـه  
عليك ثم عليه من جماعتنا  
فأنتـما من كلاب النار جاء به  
كذبـت وايمـ الذي حجـ الحـجـيجـ له  
لتلقـينـ بها نارـاً مؤـجـجهـةـ  
تـبـتـ يـداـهـ لـقـدـ خـابـتـ وـقـدـ خـسـرتـ  
هـذـاـ جـوابـيـ فـيـ ذـاـ النـذـلـ مـرـتجـلاـ  
وـذـكـرـ القـاضـيـ الجـلـيلـ،ـ سـيفـ السـنـةـ وـلـسانـ الـأـمـةـ،ـ أـبـوـ بـكـرـ الـبـاقـلـانـيـ رحمـهـ اللهـ  
فـيـ كـتـابـهـ الـجـلـيلـ الـمـلـقـبـ مـنـاقـبـ الـأـنـئـمـةـ،ـ وـهـوـ كـتـابـ عـظـيمـ الـقـدـرـ حـافـلـ بـيـنـ فـيـهـ  
أـنـ الصـاحـابـ كـلـهـمـ مـأـجـورـونـ عـلـىـ مـاـ شـجـرـ بـيـنـهـمـ،ـ وـذـكـرـ أـبـيـاتـ اـبـنـ مـلـجـمـ هـذـهـ،ـ

لـأـدـرـ دـرـ المـرـادـيـ الـذـيـ سـفـكتـ  
أـصـبـحـ مـاـ تـعـاطـاهـ بـضـربـتـهـ  
أـبـكـيـ السـمـاءـ لـبـابـ كـانـ يـعـمرـهـ  
طـورـاـ أـقـولـ اـبـنـ مـلـعـونـينـ مـلـتـقطـ  
وـبـيلـ اـمـهـ أـيـمـاـ ذـاـ لـعـنـةـ وـلـدـتـ  
عـبـدـ تـحـمـلـ إـثـمـاـ لـوـ تـحـمـلـهـ

المحدد الذي استمر وجوده تاليًا مع تجدد التحقيقات الخارجية في التاريخ والواقع.

## مظاهر الخلل المنهجي في الفهم الخارجي:

بواعث هذا الخطأ والانحراف في مسألة التكفير، وما ترتب عليه تاليًا من استباحة الدم الحرام هو الجهل والهوى، فمع دعواهم أنهم ملتزمون بدلالة الوحي، لكنه التزام مفتقر إلى الفقه المطلوب؛ ولذا فقد أنزلوا ذلك الوحي في غير منازله، ووضعوه في غير موضعه، وتعلقوا بالمتشابه منه معتبرين على مُحَكْمه. ويكتفي لإدراك لوازم السوء هذه، ما وقع منهم من تكفير أعلام الأمة ومن دلت النصوص المتواترة على فضلهم، وانعقد الإجماع على جليل قدرهم وعظيم منزلتهم. وهو ما لحظه الصحابة والتابعون رضي الله عنهما وانتقدوه من منهجية الاستدلال المنحرفة، والتي ولدت جهلاً، وولَّت الجهل جهالَةً في الأقوال والأعمال. (عن الحسن قال: العامل على غير علم كالسائل على غير الطريق، والعامل على غير علم ما يفسد أكثر مما يصلح. فاطلبوا العلم طلبًا لا يضرُّ بترك العبادة، واطلبوا العبادة طلبًا لا يضرُّ بترك العلم، فإن قوماً طلبوا العبادة وتركوا العلم حتى خرجوا بأسيافهم على أمة محمد صلوات الله عليه وسلم، ولو طلبوا العلم لم يدلُّهم على ما فعلوا؛ يعني: الخوارج) <sup>(١)</sup>. فطلبُ العبادة بالجهل خطيرٌ جدًا، وهو يورد صاحبَه المهالك.

وقد سبق ذكر البيان النبوى في أسباب انحراف هؤلاء، وبيّن أن ما وقع منهم من بدعتِي (الغلو في التكفير والقتال) هو واقعٌ بسبب خللٍ منهجيٍ عميقٌ في أدوات الفهم عندهم، فجاء ذلك في معرض تبيانه صلوات الله عليه وسلم لشيء من صفات الخوارج وشأنهم، وكيف أنهم «حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام»، «يقرؤون القرآن يحسبون أنه لهم، وهو عليهم» إلى غير ذلك مما ذكره النبي صلوات الله عليه وسلم عنهم. ومن الأحاديث المهمة التي يتأكد إبرادها هنا، والذي يكشف فيه النبي صلوات الله عليه وسلم عن انتقال مركز الصراع حول الوحي من منطقة التنزيل إلى منطقة التأويل، فلئن كان قتال أهل الإسلام مع غيرهم هو قتال على تنزيل الوحي، فالقتال الذي يقع بين أهل الإسلام يمكن أن تدور رحاه على تأويله وفهمه،

(١) الاعتصام (١٠١/٣).

وهو الذي أبان النبي ﷺ عن وقوعه، وهو ما وقع فعلًا بانشقاق الخوارج في فهم الكتاب، فكفروا المسلمين ثم قاتلواهم نصرةً لتأوילهم. وقد أكدَ الرسول ﷺ هذا بذكره أن علياً عليه السلام هو من سيحظى بشرف المقاتلة على التأويل الحق للوحى، وهو قتال يحبه الله ورسوله. قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: كنا جلوسًا ننتظر رسول الله ﷺ، فخرج علينا من بعض بيوت نسائه، قال: فقمنا معه، فانقطعت نعله فتخلف علينا عليٌّ يخصفها، فمضى رسول الله ﷺ ومضينا معه، ثم قام ينتظره وقمنا معه، فقال: «إن منكم من يقاتل على تأويل هذا القرآن كما قاتلتُ على تنزيله»، فاستشرفتُنا وفيها أبو بكر وعمر فقال: «لا، ولكن خاصف النعل»، قال: فجئنا بشره، قال: وكأنه قد سمعه<sup>(١)</sup>. قال ابن تيمية رحمه الله: (أول سيف سُلِّى على الخلاف في القواعد الدينية، سيفُ الخوارج، وقتالهم من أعظم القتال، وهم الذين ابتدعوا أقوالًا خالفوا فيها الصحابة وقاتلوا عليها، وهم الذين توالت النصوص بذكرهم)<sup>(٢)</sup>. وأهم ما يمكن رصده من إشكالياتٍ منهجيةٍ في الفهم والاستدلال عند أولئك الخوارج، مما تنبأ إليه الصحابة ومن بعدهم، ونبهوا إليه، ما يلي:

## ١ - التعلق بمتشابه الوحي:

فإله تعالى حين أنزل الوحي، أنزله على طبيعتين، نصوصٍ مُحكمةٍ لا يختلف في معناها ودلائلها، ونصوص متتشابهة قابلة للاختلاف، وجعل ذلك محنَة واختبارًا لينظر من يُقبل على المحكم ويرد المتشابه إليه، ومن يعرض عن المحكم تعلقاً بالمتشابه. وبين أن أمارة العلم والرسوخ فيه، سلوك السبيل الأولى، وأن علامة الزيغ والخذلان، سلوك الأخرى؛ قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ مَا يَتَنَزَّلُ مِنْهُ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخَرُ مُتَشَبِّهُتُ فَمَنَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَنَزَّلَ مِنْهُ أَبْيَاغَةً فَأَفْشَنَهُ تَأْوِيلَهُ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالَّذِينَ حُسْنُوا فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ إِيمَانًا يَهُوَ كُلُّ مَنْ عَنْدَ رَبِّنَا وَمَا يَدْرِي إِلَّا أُولَئِكَ الْأَنْبِيَاءُ﴾<sup>(٣)</sup>

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (١١٧٩٠)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٤٨٧).

(٢) منهاج السنة (٣٢٨/٦).

قال النبي ﷺ معلقاً على هذه الآية الكريمة: «إِنَّمَا رأَيْتُ الَّذِينَ يَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأَوْلَئِكَ الَّذِينَ سَمِّيُوا اللَّهُ، فَأَخْذَرُوهُمْ»<sup>(١)</sup>. وقد تحقق هذا الأمر فعلًا، وظهر في الخارج، وهو ما لاحظه الصحابة والتابعون، فأخذوا حذره منهم وحذروا، وسعوا في بيان هذا الانحراف المنهجي؛ طمعاً في ردهم للإقبال على مُحَكَّمِ الْوَحْيِ؛ قال ابن عباس - مثلاً - في أثناء مناظرته للخارج: أرأيت إن قرأت عليكم من كتاب الله المُحَكَّمِ، وحدّثكم من سنة نبِيِّكُمْ ما لا تنكرون، أترجعون؟ وهو تلميح إلى تصحيح مسالك النظر أولًا؛ طلبًا لتحقيق الصواب في النتائج والأقوال، ويتضمن أيضًا تلميحاً إلى خللٍ واقعٍ عندهم في هذا الباب، وهو ما صرَّح به نبِيُّه في مقام آخر؛ حيث ذكر ما يلقى الخارج عند القرآن، فقال: يؤمنون عند مُحَكَّمهِ، ويهلكون عند متشابهه<sup>(٢)</sup>.

وجاء عن أبي غالب قال: كنت عند أبي أمامة، فقال له رجل: أرأيت قول الله: «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ مَا يَنْهَاكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَأَنْزَلَ مُشَكِّمَتْ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَبَغْ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَبَّهُ مِنْهُ» من هؤلاء؟ قال: هم الخارج<sup>(٣)</sup>. كما صرَّح بهذا - أيضًا - سعيد بن جبير رضي الله عنه فقال: أما المتشابهات: فهوَ آيٌّ في القرآن يتشاربهن على الناس إذا قرأوهن، من أجل ذلك يضلُّ من ضلَّ من ادعى هذه الكلمة، كل فرقٍ يقرؤون آياتٍ من القرآن، ويزعمون أنها لهم أصابوا بها الهدى، ومما تتبع الحرورية من المتشابه قول الله تعالى: «وَمَنْ لَمْ يَنْحَكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَوْلَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ»<sup>(٤)</sup> ويقرؤون معها: «ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرِءَاهُمْ يَعْدِلُونَ»<sup>(٥)</sup> فإذا رأوا الإمام يحكم بغير الحق قالوا: قد كفر، ومن كفر عدل بربه فقد أشرك، فهوَلَاءُ الأئمَّةِ مشركون، فيخرجون فيفعلون ما رأيت؛ لأنهم يتأولون هذه الآية<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (٤٥٤٧)؛ وأبو داود (٤٦٠٠)؛ والترمذى (٢٩٩٤)؛ والإمام أحمد في المسند (٢٦٢٤٠).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٩٠٢)؛ والآجري في الشريعة (٣٤٣/١)؛ وأبو إسماعيل الهروي في ذم الكلام وأهله (٣٣/٢).

(٣) السنَّة، للمرزوقي (٥٥/٢٢).

(٤) رواه الآجري في الشريعة (٣٤١/١).

وكان قتادة رضي الله عنه إذا قرأ هذه الآية: «فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَبَغٌ» قال: إن لم تكن الحرورية أو السبيئة، فلا أدرى من هم؟ ولعمري، لقد كان في أصحاب بدر والحدبية الذين شهدوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان من المهاجرين والأنصار خبر لمن استخبر، وعبرة لمن اعتبر، لمن كان يعقل أو يبصر، إن الخوارج خرجوا، وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ كثير، بالمدينة، وبالشام، وبالعراق، وأزواجهم يومئذ أحياء، والله إن خرج منهم ذكر ولا أنثى حرورياً قط، ولا رضوا الذي هم عليه، ولا مالؤهم فيه، بل كانوا يحدثون بعيوب رسول الله صلى الله عليه وسلم إياهم، ونعته الذي نعثهم به، وكانت بيغضونهم بقلوبهم، ويعادونهم بالسنتهم، وتشتد - والله - أيديهم عليهم إذا لقوهم، ولعمري لو كان أمر الخوارج هدى لاجتمع، ولكنه كان ضلالاً فتفرق، وكذلك الأمر إذا كان من عند غير الله، وجدت فيه اختلافاً كثيراً، فقد ألاصوا<sup>(١)</sup> هذا الأمر منذ زمان طويل، فهل أفلحوا فيه يوماً قط، أو أنجحوا؟ يا سبحان الله! كيف لا يعتبر آخر هؤلاء القوم بأولهم؟ إنهم لو كانوا على حق أو هدى، لأظهروا الله وأفلجه ونصره، ولكنهم كانوا على باطل، فأكذبه الله تعالى وأدحضه، فهم - كما رأيت - كلما خرج منهم قرآن، أدحض الله حجتهم، وأكذب أحدهم، وأهراق دماءهم، وإن كتموه كان قرحاً في قلوبهم، وغمماً عليهم، وإن أظهروه أهراق الله دماءهم، ذاكم والله دين سوء، فاجتنبوه، فوالله إن اليهودية لبدعة، وإن النصرانية لبدعة، وإن الحرورية لبدعة، وإن السبيئة لبدعة، ما نزل بهن كتاب ولا سنّهن نبي<sup>(٢)</sup>.

واسترسلاً في ذكر هذا الخلل المنهجي الخطير في مكنته الاستدلالي الخارجي، يقول الإمام الشاطبي: (فرجعوا المتشابه على المحكم، وناصبوا بالخلاف السود الأعظم)<sup>(٣)</sup>. وقال: (وفي حديث الخوارج ما يدل عليه أيضاً؛ فإنه ذمّهم بعد أن ذكر أعمالهم، وقال في جملة ما ذمّهم به: «يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم»، فذمّهم بترك التدبر والأخذ بظواهر المتشابهات،

(١) المعنى: راودوه، جاء في القاموس المحيط (٦٣٠): (وأقضته عن كذا وكذا: راودته عنه).

(٢) تفسير عبد الرزاق (١/٣٨٣)؛ والطبراني (٥/٢٠٧).

(٣) الاعتصام (١/٢٥٨).

كما قالوا: حكم الرجال في دين الله، والله يقول: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾، وقال أيضاً: «يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان»، فذمّهم بعكس ما عليه الشرع؛ لأن الشريعة جاءت بقتل الكفار والكافر عن المسلمين<sup>(١)</sup>.

ومن الأخبار الطريفة، والتي يمكن إبرادها هنا، خبر مبكر في ظاهرة التعلق بمتشابه الوحي، وهو خبر صبيغ بن عسل الشهير؛ فعن عن سليمان بن يسار: أن رجلاً يُقال له: صبيغ، قدم المدينة، فجعل يسأل عن متشابه القرآن، فأرسل إليه عمر رضي الله عنه وقد أعدَ له عراجين التخل، فقال: من أنت؟ قال: أنا عبد الله عبد الله صبيغ، فأخذ عمر عرجونا من تلك العراجين، فضربه وقال: أنا عبد الله عمر، فجعل له ضرباً حتى دمَيَ رأسه، فقال: يا أمير المؤمنين، حسْبُك، قد ذهب الذي كنت أجد في رأسي<sup>(٢)</sup>. قال ابن تيمية رحمه الله: (وبعث به إلى البصرة وأمرهم أن لا يجالسوه، فكان بها كالبعير الأجرب، لا يأتي مجلساً إلَّا قالوا: عزْمَةُ أمير المؤمنين. فتفرقوا عنه حتى تاب، وحلَّ بالله ما بقي يجدُ مما كان في نفسه شيئاً، فأذن عمر في مجالسته، فلما خرجت الخوارج أتى فقيل له: هذا وقتُك، فقال: لا، نفعتني موعظة العبد الصالح)<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن القيم رحمه الله ممثلاً ببعض صور هذا التعلق بمتشابه ورد المحكم عند الخوارج فقال في معرض حديثه عن صنيع الروافض في هذا: (كفعل إخوانهم من الخوارج حين ردوا التصوُص الصحيحة المحكمة في موالة المؤمنين ومحبتهم وإن ارتكبوا بعض الذُّنوب التي تقع مكفرة بالتوبة التصوُص، والاستغفار، والحسنات الماحية، والمصائب المكفرة، ودعاء المسلمين لهم في حياتهم وبعد موتهم، وبالامتحان في البرُّزخ وفي موقف القيامة، وبشفاعة من يأذن الله له بالشفاعة، وبصدق التوحيد، وبرحمة أرحم الراحمين؛ فهذه عشرة أسباب تتحقق أثر الذُّنوب، فإن عجزت هذه الأسباب

(١) الاعتصام (١٣٧/٣).

(٢) رواه الدارمي (١٤٦)، والآجري في الشريعة (٤٨٣/١)، وابن بطة في الإبانة (٦٠٩/٢)، واللالكاني في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٧٠٢/٤).

(٣) مجموع الفتاوى (٣/٤).

عنها فلا بد من دخول النار، ثم يخرجون منها؛ فتركوا ذلك كله بالمتشابه من نصوص الوعيد، ورد المحكم من أفعالهم وإيمانهم وطاعتهم بالمتشابه من أفعالهم التي يحتمل أن يكونوا قد قصدوا بها طاعة الله، فاجتهدوا فأدأهم اجتهادهم إلى ذلك فحصلوا فيه على الأجر المفرد، وكان حظ أعدائهم منه تكفيرهم واستحلال دمائهم وأموالهم، وإن لم يكونوا قد قصدوا ذلك كان غايتها أن يكونوا قد أذنوا، ولهم من الحسنات والتوبة وغيرها ما يرفع موجب الذنب، فاشتركوا هم والرافضة في رد المحكم من النصوص وأفعال المؤمنين بالمتشابه منها؛ فكفّرُوهُمْ وَخَرَجُوا عَلَيْهِمْ بِالسِيفِ يَقْتَلُونَ أَهْلَ الإِيمَانِ وَيُدْعَوْنَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ، ففساد الدنيا والدين من تقديم المتشابه على المحكم، وتقديم الرأي على الشرع، والهوى على الهدى<sup>(١)</sup>.

## ٤ - تنزيل النصوص على غير محالها:

من المشكلات الأساسية عند الخوارج، الدالة على عميق جهلهم وقلة فقههم لدلائل الوحي، تنزيل نصوصه على غير مواضعها، وهي مسألة تبَّأَ لها وأشار إليها عبد الله بن عمر رضي الله عنهما؛ حيث قال فيهم: (إنهم انطلقا إلى آيات نزلت في الكفار، فجعلوها على المؤمنين)<sup>(٢)</sup>، فهُمْ - بحكم جهلهم - نزَّلُوا آيات لا تصح إلا في الكفار، فحملوها على المسلمين، وجعلوا ما يتعلق بحكم الكفار منها حُكْمًا في المسلمين. ولم يكن الأمر منهم مجرد استثمارٍ لدلالة الآية في تبييع ما قبَّحَه الله من الكفار ليحذرهم المسلمون، لكنهم نقلوا النصَّ من مجال التفعيل في الكفار، فجعلوه نصًا فاعلاً في المسلمين، وخرجوا بمقصود الآية عن مقصودها بالكلية. وهي ملاحظةٌ نصَّ

(١) إعلام الموقعين (٢١٨/٢).

(٢) رواه البخاري معلقاً، بصيغة الجزم، قال الحافظ ابن حجر رَكَّأَتْ في تغليق التعليق (٥/٢٥٩) : (وقال أبو جعفر الطبرى في كتاب تهذيب الآثار له: ثنا يونس، ثنا ابن وهب، أخبرنى عمرو بن الحارث أن بكرًا حدثه أنه سأله نافعًا: كيف كان رأي ابن عمر في الحرورية؟ قال: يراهم شرار خلق الله؛ انطلقا إلى آيات في الكفار فجعلوها في المؤمنين. وهكذا ذكر ابن عبد البر في الاستذكار: أن ابن وهب رواه في جامعه، وبين أن بكرًا هو ابن عبد الله بن الأشج، وإسناده صحيح).

عليها غير واحد من السلف؛ فقد قال عيسى بن عبد الرحمن: سألت الشعبي عن هذه الآية: ﴿وَإِنْ أَطْعَمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾، قال: قلت: تزعم الخوارج أنها في النساء. قال: كذبوا، إنما أنزلت هذه الآية في المشركين كانوا يخاصمون أصحاب رسول الله ﷺ ف يقولون: أما ما قتل الله، فلا تأكلون منه - يعني: الميتة - وأما ما قتلتُمُ أنتُم ف تأكلون منه؟ فأنزل الله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مَا لَمْ يَدْكُرْ أَسْمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفَسقٌ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ قال: لئن أكلتم الميتة وأطعمتهم إنكم لمشركون<sup>(١)</sup>. وعن جعفر بن أبي المغيرة، عن ابن أبيزى، قال: جاءه رجل من الخوارج يقرأ عليه هذه الآية: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ النُّجُومَ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدُلُونَ﴾، قال له: أليس الذين كفروا بربهم يعدلون؟ قال: بلى. قال: وانصرف عنه الرجل، فقال له رجل من الخوارج، فقال: رُدُوهُ علَيَّ، فلما جاءه قال: هل تدرى هذا، إنه رجلٌ من الخوارج، فقال: رُدُوهُ علَيَّ، فلما جاءه قال: إن هذا قد أراد تفسير هذه غير فيما نزلت هذه الآية؟ قال: لا. قال: إنها نزلت في أهل الكتاب، اذهب ولا تضعها على غير حدها<sup>(٢)</sup>. فتأمل شيوخ هذا الأمر في الخوارج شيئاً حتى صار كالأمارء عليهم، وتأمل كيف يُراد تمريض تكفير المسلمين بمثل هذه الجهالات؟

### ٣ - تبعيض الوحي:

من الواجبات المنهجية الكبرى في التعامل مع نصوص الوحي، الأخذ بها جميعاً، لا الأخذ ببعضها واطراح بعضها؛ كحال من ذمّهم الله تعالى في قوله: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِعَصْبَى الْكَتَبِ وَتَكُفُّونَ بِبَعْضِهِ﴾، فـ(كثيراً ما ترى الجهات يحتجّون لأنفسهم بأدلة فاسدة، وبأدلة صحيحة اقتصاراً على دليلٍ ما، واطرحاً للنظر في غيره من الأدلة)<sup>(٣)</sup>. ولذا، فقد كان من أعظم أمارات الفرق بين

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٤/١٣٨٠).

(٢) تفسير الطبرى (٩/١٤٨).

(٣) الاعتصام (١/٢٢٢).

أهل السنة والجماعة وغيرهم من أهل البدع، هو في مدى استمساكهم بالوحي كله، أو الوقوع في فحّ تبعيشه، وقد أشار وكيع بن الجراح إلى هذا في عبارة شديدة التركيز: (أهل السنة يذكرون ما لهم وما عليهم، وأما أهل الأهواء، فلا يذكرون إلا ما لهم)، وهذه الإشكالية تعبر في الحقيقة عن محركات الهوى عندما تتمكن من صاحبه، فيسعى في التناطح ما يناسب هواه من الدلائل معرضًا عمًا يعارضها، وفي هذا يقول الشاطبي رحمه الله: (فالمبتدع من هذه الأمة، إنما ضلل في أدلةها؛ حيث أخذها مأخذ الهوى والشهوة، لا مأخذ الانقياد تحت أحكام الله). وهذا هو الفرق بين المبتدع وغيره؛ لأن المبتدع جعل الهوى أول مطالبه، وأخذ الأدلة بالتبع... بخلاف غير المبتدع؛ فإنه إنما جعل الهدایة إلى الحق أول مطالبه، وأآخر هواه - إن كان فجعله بالتابع<sup>(١)</sup>). وغلبة الهوى حالة تعمي، تحمل صاحبها على رد ما لا يوافق مزاجها من الأدلة، وهي حالة حاضرة في الحالة العقدية للزائغين؛ فللهوى تأثير مزدوج خطير في عملية الاستدلال بالإقبال على الأدلة الموافقة والإعراض عن الأدلة المخالفة. فأحد مسببات الضلال الخارجي، هو تعلقهم ببعض الآيات ظنًا منهم أنها تنصر مذهبهم، ولم يعبؤوا بأياتٍ أخرى تنقض هذا المذهب؛ قال الإمام الشاطبي رحمه الله: (فأهل حرر راء وغيرهم من الخوارج، قطعوا قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ عن قوله: ﴿يَعْلَمُ بِهِ دَوَا عَذَلٍ مِنْكُمْ﴾ وغيرها)<sup>(٢)</sup>.

#### ٤ - رد السنة التي يتوهمون مخالفتها لظاهر القرآن:

الحقيقة أن موقف الخوارج فيما يتعلق بموقفهم من السنة، فيه قدرٌ من الالتباس والارتباك؛ فطبيعة الجدلية المبكرة، والمناظرات، تكشف أنه لم يكن لهم موقف حديّ منهجهي من السنة النبوية، وليس معنى ذلك، عدم وجود مشكلات عندهم في هذا الباب، فما وقع منهم من تكفير الصحابة، ينبغي أن

(١) الاعتصام (١/٢٣٤).

(٢) الاعتصام (١/٩٦).

يكون له تأثير كبير في هذا، ولكن يبدو أنَّ تبلور رؤى منهجية محددة، كردٌ خبر الآحاد مثلاً، والاقتصار في العمل على المتواتر، وغير ذلك، جاء تطويره وتبنيه لاحقاً، وهو أمرٌ طبيعي في ظلِّ تطور المنظومة العقدية الخارجية، وهذه ملحوظة ينبغي إدراكيها، فليس كل ما يورد هنا يلزم أن يكون ممثلاً للتصور الخارجي خصوصاً في بدايات التشكُّل، وإن أفضى بعد ذلك إلى نوع استقرارٍ داخلَ البيت الخارجي كله، أو أن يكون قولهً لبعضهم، حتى قال بعضهم برأه ما يتوهمنه مخالفًا لظاهر القرآن، ولو ثبت عندهم أنَّ الرسول ﷺ سَنَّه؛ يقول ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: (إِنَّ الْخَوَارِجَ مِنْ بَرْدَ السُّنَّةِ الْمُخَالِفَةَ لِظَاهِرِ الْقُرْآنِ، مَعَ عِلْمِهِ بِأَنَّ الرَّسُولَ سَنَّه) <sup>(١)</sup>؛ وذلك أنَّ (الْخَوَارِجَ جَوَزُوا عَلَى الرَّسُولِ نَفْسَهُ أَنْ يَجُورَ وَيَضْلُّ فِي سَنَتِهِ!! وَلَمْ يَوْجِبُوا طَاعَتَهُ وَمَتَابِعَتَهُ، وَإِنَّمَا صَدَّقُوهُ فِيمَا بَلَغَهُ مِنَ الْقُرْآنِ دُونَ مَا شَرَعَهُ مِنَ السُّنَّةِ الَّتِي تَخَالَفَ بِزَعْمِهِمْ لِظَاهِرِ الْقُرْآنِ) <sup>(٢)</sup>. (مع أنه لم يوجد في ظاهر القرآن ما يخالف السنة) <sup>(٣)</sup>. وقد بين ابن تيمية ما يمكن أن يقع بين الخوارج من تباينات منهجية في تعاطيهم مع السنة، وذلك في معرض تحليله لحكایة أرباب المقالات لمقالات الخوارج في هذا الباب؛ قال رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: (وَقَدْ حَكَى أَرْبَابُ الْمَقَالَاتِ عَنِ الْخَوَارِجِ أَنَّهُمْ يَجْوَزُونَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ الْكَبَائِرِ؛ وَلَهُذَا لَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى السُّنَّةِ الْمُخَالِفَةِ فِي رَأِيهِمْ لِظَاهِرِ الْقُرْآنِ وَإِنْ كَانَتْ مَتَوَاتِرَةً، فَلَا يَرْجِمُونَ الزَّانِي، وَيَقْطَعُونَ يَدَ السَّارِقِ فِيمَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ؛ زَعْمًا مِنْهُمْ عَلَى مَا قِيلَ: أَنَّ لَا حِجَةَ إِلَّا الْقُرْآنُ، وَأَنَّ السُّنَّةَ الصَّادِرَةَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ لَيْسَ حِجَةً، بَنَاءً عَلَى ذَلِكَ الْأَصْلِ الْفَاسِدِ. قَالَ مَنْ حَكَى ذَلِكَ عَنْهُمْ لَا يَطْعَنُونَ فِي النَّقلِ؛ لِتَوَاتِرِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يَبْنُونَهُ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ؛ وَلَهُذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي صِفَتِهِمْ: «إِنَّهُمْ يَقْرُؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ حِنَاجرَهُمْ» يَتَأَوَّلُونَهُ بِرَأِيهِمْ مِنْ غَيْرِ اسْتِدْلَالٍ عَلَى مَعْنَاهِهِ بِالسُّنَّةِ، وَهُمْ لَا يَفْهَمُونَهُ بِقُلُوبِهِمْ، إِنَّمَا يَتَلَوَّنُهُ بِأَسْنَتِهِمْ. وَالْتَّحْقِيقُ: أَنَّهُمْ أَصْنَافٌ مُخْتَلِفَةٌ؛ فَهُذَا رَأْيُ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ،

(١) مجموع الفتاوى (٩٠/٢٢).

(٢) مجموع الفتاوى (٩٤/٧٣).

(٣) منهاج السنة (٤/١٧٩).

وطائفة قد يُكذِّبون النَّقْلَةَ، وطائفة لم يسمعوا ذلك ولم يطلبوا عِلمَه، وطائفة يزعمون أنَّ ما ليس له ذكر في القرآن بصربيحه، ليس حجَّةً على الخلق، إما لكونه منسوخاً أو مخصوصاً بالرسول أو غير ذلك. وكذلك ما ذكر من تجويفهم الكبائر، فأظنهُ - والله أعلم - قولَ طائفةٍ منهم. وعلى كل حال، فمن كان يعتقد أنَّ النبي ﷺ جائزٌ في قُسْمِهِ، يقولُ: إنه يفعلها بأمرِ الله، فهو مكذبٌ له، ومن زعم أنه يجور في حكم أو قسمة، فقد زعم أنه خائن، وأنَّ اتِّبَاعَه لا يجبُ، وهو مناقضٌ لما تضمَّنته الرسالة من أمانته، ووجوب طاعته، وزوال الحرج عن النفس من قضائه بقوله وفعله، فإنه قد بلغَ عن الله أنه أوجَبَ طاعته، والانقياد لحكمه، ولأنَّه لا يحيِّفُ على أحدٍ، فمن طعن في هذا فقد طعن في صحة تبليغه، وذلك طعنٌ في نفس الرسالة، وبهذا يتبيَّن صحة رواية مَن روَى الحديث: «وَمَنْ يَعْدُلْ إِذَا لَمْ أَعْدُلْ؟! لَقَدْ خَبَثَ وَخَسَرَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدُلْ»؛ لأنَّ هذا الطاعن يقولُ: إنه رسول الله، وأنَّه يجبُ عليه تصدِيقُه طاعته، فإذا قالَ: إنه لم يعدل، فقد لزمَ أنه صَدَّقَ غيرَ عدلٍ ولا أمينٍ، ومن اتبع مثلَ ذلك فهو خائبٌ خاسِرٌ، كما وصفهم الله بأنَّهم من الأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا وإنْ حَسِبُوكُمْ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا، ولأنَّه مَنْ لَمْ يُؤْتَمِنْ عَلَى الْمَالِ لَمْ يُؤْتَمِنْ عَلَى مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ؛ ولهذا قال ﷺ: «أَلَا تَأْمُنُونِي وَأَنِّي أَمِينٌ مِنْ فِي السَّمَاوَاتِ، يَأْتِينِي خَبْرُ السَّمَاوَاتِ صَبَاحًا وَمَسَاءً»، وقال ﷺ لما قال له: أَتَّقِ اللهَ: «أَوْلَاسْتُ أَحَقَّ أَهْلَ الْأَرْضِ أَنْ يَتَقَىَ اللَّهُ»؛ وذلك لأنَّ اللهَ قالَ فيما بلَّغَه إليهم الرسول: «وَمَا أَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْسَلُوا فَخَذُوهُ وَمَا نَهَّيْتُكُمْ عَنْهُ فَانْهُوْهُا»<sup>(١)</sup> بعد قوله: «مَنَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى فَلَلَّهُ وَلَلَّهُوَ الرَّسُولُ» الآية، فيبيَّن سُبحانَه أنَّ ما نهى عنه من مالِ الفيءِ، فعلينا أن ننتهي عنه، فيجبُ أن يكونَ أحقَّ أهْلَ الْأَرْضِ أَنْ يَتَقَىَ اللَّهُ؛ إذ لو لا ذلك لكانَ الطاعةُ له ولغيرِه إنْ تساوَيَا، أو لغيرِه دونَه إنْ كانَ دونَه، وهذا كفرٌ بما جاءَ به، وهذا ظاهرٌ<sup>(١)</sup>.

(١) الصارِمُ المُسلُولُ (١٨٤).

سبق بيان أن بعض ما يتعلق بهذه الرؤى الحديثية عند الخوارج، قد لا يكون معتبراً بالضرورة عن رؤية الخوارج في لحظة التأسيس، خصوصاً في البدايات، وإن دخلت في إطار المذهب بعد ذلك، وفي كلمة ابن تيمية السابقة ما يؤكّد وجود مسارات متنوعة في التعامل مع **السنّة** عندهم، لكن من المعاني التي اشتهرت نسبتها للخوارج في صورتها المذهبية، القول بعدم قبول خبر الآحاد حتى في العمليات لا في العقائد وحدها، ومن ذلك ما قاله السرخيسي رحمه الله: (على قول الخوارج، فإنهم ينكرون الرجم؛ لأنهم لا يقبلون الأخبار إذا لم تكن في حد التواتر)<sup>(١)</sup>. والحقيقة أن بعض إنكارهم قد يقع لمتواتر، لكنه واقع إما جهلاً منهم بكونه متواتراً، وفيه يقول ملا علي القاري: (والحاصل، أن إنكاره إنكار دليل قطعي بالاتفاق، فإن الخوارج يوجبون العمل بالمتواتر لفظاً أو معنى، كسائر المسلمين، إلا أن انحرافهم عن الاختلاط بالصحابة والتابعين، وترك التردد إلى علماء المسلمين ورواتهم، أوقعهم في جهالات كثيرة؛ لخفاء السمع عنهم والشهرة. ولذا، حين عابوا على عمر بن عبد العزيز القول بالرجم؛ لأنه ليس في كتاب الله، ألم يَمْهُم بأعداد الركعات، ومقادير الزكوات، فقالوا: ذلك لأنه فعله رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والمسلمون، فقال لهم: وهذا أيضاً فعله هو والمسلمون)<sup>(٢)</sup>. وقد يردُّ بعضهم المتواتر مع علمه بالتواتر؛ للاعتبار الذي سبق ذكره في النقطة السابقة.

## ٦ - الإعراض عن تفسير القرآن بالسنّة:

الخوارج حين تعاملوا مع القرآن طلباً لتفسيره، لم ينتفعوا بأعظم أدواته، وهي **سنّة النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؛ إذ هي تأتي مفسّرةً وشارحةً للقرآن، والإعراض عنها إعراض عمّا يتعين إعماله في هذا الباب طلباً لهديّيات القرآن، وإصابة مراداته. قال ابن حزم رحمه الله في أثناء اعتراضه على من جعل انحراف الخوارج

(١) المبسوط (٣٦/٩).

(٢) مرقة المفاتيح (٢٣٢٨/٦).

عائداً إلى أخذِهم بظواهر النصوص فقال: (وَأَمَّا قُولُ بَكْرٍ: إِنَّ الْخَوَارِجَ إِنَّمَا ضَلَّتْ بِاتِّبَاعِهَا الظَّاهِرَ، فَقَدْ كَذَبَ وَأَفْكَرَ، وَافْتَرَى وَأَثْمَمَ، مَا ضَلَّتْ إِلَّا بِمِثْلِ مَا ضَلَّ هُوَ بِهِ مِنْ تَعْلِقِهِمْ بِآيَاتِ مَا وَتَرَكُوا بِغَيْرِهَا، وَتَرَكُوا بِبَيَانِ الَّذِي أَمْرَهُ اللَّهُ بِعَلْقَبَةٍ أَنْ يَبْيَنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ، كَمَا تَرَكَهُ بَكْرٌ أَيْضًا، وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ بِعَلْقَبَةٍ، وَلَوْ أَنَّهُمْ جَمَعُوا أَيَّ الْقُرْآنَ كَلَّهَا وَكَلَامَ النَّبِيِّ بِعَلْقَبَةٍ، وَجَعَلُوهُ كَلَّهُ لَازِمًا، وَحَكْمًا وَاحِدًا، وَمَتَّبِعًا كَلَهُ، لَا هَتَّدُوا)<sup>(١)</sup>، فَسَبَبَ ضَلَالُ الْخَوَارِجَ تَبْعِيْضَهُمْ لِلْوَحْيِ عَلَى مَا مَرَّ، وَإِعْرَاضُهُمْ عَنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ فِي ضَوءِ السُّنَّةِ. وَلَوْ أَنَّهُمْ سَلِيمُوا مِنْ هَذَا وَذَاكَ، لَكَانُوا أَقْرَبَ إِلَى الصَّوَابِ. يُؤَكِّدُ هَذَا قُولُ الْإِمَامِ الْخَطَابِيِّ بِعَلْقَبَةٍ: (يَحْذِرُ بِذَلِكَ مُخَالَفَةُ السُّنَّةِ الَّتِي سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ بِعَلْقَبَةٍ، مَا لَيْسَ لَهُ فِي الْقُرْآنِ ذَكْرٌ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْخَوَارِجُ وَالرَّوَافِضُ، فَإِنَّهُمْ تَعَلَّقُوا بِظَاهِرِ الْقُرْآنِ، وَتَرَكُوا السُّنَّةَ الَّتِي قَدْ ضُمِّنَتْ بِبَيَانِ الْكِتَابِ فَتَحَيَّرُوا وَضَلُّوا)<sup>(٢)</sup>. وَقَالَ ابْنُ حَزْمَ بِعَلْقَبَةٍ: (وَلَكِنَّ أَسْلَافَ الْخَوَارِجَ كَانُوا أَعْرَابًا، قَرَأُوا الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ يَتَفَقَّهُوا فِي السُّنَّةِ الْثَّابِتَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ بِعَلْقَبَةٍ. وَلَمْ يَكُنْ فِيهِمْ أَحَدٌ مِنَ الْفَقِهَاءِ، لَا مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَلَا أَصْحَابِ عُمَرٍ، وَلَا أَصْحَابِ عَلِيٍّ، وَلَا أَصْحَابِ عَائِشَةَ، وَلَا أَصْحَابِ أَبِي مُوسَى، وَلَا أَصْحَابِ مَعاذَ بْنِ جَبَلَ، وَلَا أَصْحَابِ أَبِي الدَّرَداءِ، وَلَا أَصْحَابِ سَلْمَانَ، وَلَا أَصْحَابِ زَيْدَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عَمْرٍ)<sup>(٣)</sup>.

وَمِنَ الْأَخْبَارِ الْكَاشِفَةِ عَنْ هَذِهِ الْإِشْكَالِيَّةِ، وَالَّتِي تَؤَكِّدُ عَلَى أَهْمَيَّةِ تَفْعِيلِ السُّنَّةِ النَّبِيَّيَّةِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، مَا رُوِيَّ عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حَصْنَيْنَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: يَا أَبَا نُجَيْدِ، إِنَّكُمْ لَتَحْدِثُونَا بِأَحَادِيثَ مَا نَجَدَ لَهَا أَصْلًا فِي الْقُرْآنِ. فَغَضِبَ عُمَرَانَ بِعَلْقَبَةٍ، وَقَالَ لِلرَّجُلِ: أَوْجَدْتُمْ فِي كُلِّ أَرْبَعِينِ دِرْهَمًا، وَمِنْ كُلِّ كَذَا وَكَذَا شَاهَ شَاهَ، وَمِنْ كُلِّ كَذَا وَكَذَا بَعِيرًا كَذَا وَكَذَا، أَوْجَدْتُمْ هَذَا فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَعَمَّنْ أَخْذَتُمُوهُ هَذَا؟ أَخْذَتُمُوهُ عَنَّا! وَأَخْذَنَاهُ عَنْ

(١) الْإِحْكَامُ فِي أَصْوَلِ الْأَحْكَامِ (٤٠/٣).

(٢) مَعَالِمُ السُّنَّةِ (٤/٢٩٨).

(٣) الْفَصْلُ فِي الْمُلْلَ وَالْأَهْوَاءِ وَالنَّحْلِ (٤/٢٣٧).

نبي الله ﷺ! وذكر أشياء نحو هذا<sup>(١)</sup>.

وأخرج ابن مردويه عن صهيب الفقير قال: كنَّا بمكَّةً ومعي طلق بن حبيب، وكُنَّا نرى رأي الخوارج، فبلغنا أن جابر بن عبد الله يقول في الشفاعة، فأتيناه فقلنا له: بَلَغْنَا عَنْكَ فِي الشفاعة قَوْلٌ، اللَّهُ مُخَالِفٌ لِكَ فِيهَا فِي كِتَابِهِ، فنظر في وجوهنا فقال: من أهْلِ الْعَرَاقِ أَنْتُمْ؟ قلنا: نَعَمْ. فتَبَسَّمْ، وقال: وأين تجدون في كتاب الله؟ قلت: حيث يقول: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ﴾ و﴿يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَرِيجٍ مِّنْهَا﴾ و﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أَعِدُّوا فِيهَا﴾ وأشباه هذا من القرآن. فقال: أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ أَمْ أَنَا؟ قلنا: بل أَنْتُ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي. قال: فوالله، لقد شهدت تنزيل هذا على عهد رسول الله ﷺ وشفاعة الشافعيين، ولقد سمعت تأويله من رسول الله ﷺ، وإن الشفاعة لنبيه في كتاب الله، قال في السورة التي يُذكَرُ فيها المدثر: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَرَّٰ﴾ ﴿فَالَّذِي لَمْ يَكُنْ مِّنَ الْمُصَلِّيَنَ﴾ الآية. لا ترون أنها حَلَّتْ لمن لا يشرك بالله شيئاً؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَالْجَنَّةَ لِلْمُحَمَّدِ وَالْمُحَمَّدُ لِلْجَنَّةِ»<sup>(٢)</sup> الآية، فأدخل من شاء الجنة برحمته، وأدخل من شاء النار، ثم إن الله تحنَّنَ على الموحدين، فبعث ملِكًا من قبليه بماءٍ ونورٍ، فدخل النار فنضج، فلم يصب إلَّا من شاء، ولم يصب إلَّا من خرج من الدنيا لم يشرك بالله شيئاً، فأخرجهم حتى جعلهم ببناء الجنَّةِ. ثم رجع إلى ربه فآمَدَهُ بماءٍ ونورٍ ثم دخل فنضج، فلم يصب إلَّا من شاء الله، ثم لم يصب إلَّا من خرج من الدنيا لم يشرك بالله شيئاً، فأخرجهم حتى جعلهم ببناء الجنَّةِ، ثم أذن الله للشفعاء فشفعوا لهم، فأدخلهم الله الجنَّةَ برحمته ببناء الجنَّةِ، وشفاعة الشافعيين»<sup>(٢)</sup>.

## ٧ - موقفهم من إجماع الصحابة وفهمهم:

حين تشَكَّلَ للخوارج موقف سلبي من عدد كبير من الصحابة وبعض

(١) رواه أبو داود (١٥٦١).

(٢) الدر المثور (١٥/٨٨).

ساداتهم، صار عندهم - بطبيعة الحال - موقف مُشكّلٌ من قضية الإجماع، والاعتماد على فهم الصحابة للنصوص؛ قال الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني رحمه الله: (فقد ضلّت الخوارج وغيرها بسبب جهلهم بالهدى النبوى، واستغناهم عن الاهتداء بالعارفين به من الصحابة)<sup>(١)</sup>، إضافةً إلى سوء فهمهم للوحي، وإعراضهم عن السنة، ففي إعراضهم عن العارفين من الصحابة سببٌ مضى إلى قائمة أسباب انحرافهم في التأويل. وقد سعى ابن عباس في مناظرته للخوارج لتذكيرهم بهذا الأصل المنهجي العظيم في فهم النصوص الشرعية، وذلك بقوله: جئت أحذّكم عن أصحاب رسول الله عليهما السلام؛ عليهم نزل الوحي، وهم أعلم بتأويله<sup>(٢)</sup>. وفي رواية: أتيتكم من عند أصحاب النبي عليهما السلام المهاجرين والأنصار، ومن عند ابن عم النبي عليهما السلام وصهره، وعليهم نزل القرآن؛ فهم أعلم بتأويله منكم، وليس فيكم منهم أحد، لأبلغكم ما يقولون، وأبلغهم ما تقولون<sup>(٣)</sup>. فتأمل تأكيده في تلك المناورة على هذا الأصل السنّي العظيم، ضرورة فهم الكتاب بفهم الصحابة. وجاء عن جندب بن عبد الله ما يدل أيضًا على التذكير بهذا الأصل العظيم، وذلك حين تحدث مع فرقه دخلت عليه من الخوارج، فقالوا: ندعوك إلى كتاب الله! فقال: أنت؟ قالوا: نحن. قال: أنت؟ قالوا: نحن! فقال: يا أخا بيت خلق الله في اتباعنا تختارون الضلال؟! أم في غير سُبْئِنا تلتمسون الهدى؟! اخرجوا عنِّي<sup>(٤)</sup>! ولو أن أولئك الأشرار كانوا يعقلون، لعلموا أن خلُوَّ ساحتهم من وجود صاحبِي واحدٍ، دع عنك أكابرهم وساداتهم وكلهم كبير - أعظم دليل على بطلان مسلكهم وما هم عليه، ولكنها العمایة والجهل حين تعمل في العقول عملها. وقد سعى ابن عباس إلى تنبيههم لهذا، وتذكيرهم به، فلعله أثمر في بعضهم لكنه لم يثمر في البقية الذين اختاروا البقاء في ضلالتهم؛ قال ابن تيمية رحمه الله:

(١) آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (١٩/١٠).

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٨٦٧٨).

(٣) رواه النسائي في سننه الكبرى (٨٥٢٢).

(٤) إعلام المؤمنين (٤/١٠٦).

(وَأَمَا الْخُوارِجُ، فَلَمْ يَكُنْ فِيهِمْ أَحَدٌ مِّن الصَّحَابَةِ، وَلَا نَهَى عَنْ قَتْلِهِمْ أَحَدٌ مِّن الصَّحَابَةِ)<sup>(١)</sup>. وَمِنْ لطِيفِ الْأَخْبَارِ الْمَرْوِيَّةِ فِي هَذَا الشَّأنِ، مَا نُقْلُ مِنْ قَصَّةِ الْمَأْمُونِ مَعَ أَحَدِ الْخُوارِجِ؛ حِيثُ دَخَلَ رَجُلٌ مِّن الْخُوارِجِ عَلَى الْمَأْمُونِ، فَقَالَ: مَا حَمِلْتَ عَلَى الْخَلَافَ؟ قَالَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَّهُ يَنْعَكِمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَفَرُونَ﴾<sup>(٢)</sup>. قَالَ: أَلَكَ عِلْمٌ بِأَنَّهَا مَنْزَلَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: مَا دَلِيلَكَ؟ قَالَ: إِجْمَاعُ الْأُمَّةِ. قَالَ: فَكَمَا رَضِيْتَ بِإِجْمَاعِهِمْ فِي التَّنْزِيلِ، فَارْضَ بِإِجْمَاعِهِمْ فِي التَّأْوِيلِ. قَالَ: صَدِقْتَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ<sup>(٣)</sup>.

## ٨ - احتكار حق الفهم:

حِينَ خَالَفَ الْخُوارِجَ عَلَيْهَا وَغَيْرِهِ مِن الصَّحَابَةِ، وَكَفَرُوهُمْ، رَأَوْا أَنَّهُمْ الْأَوْصِيَاءُ دُونَهُمْ عَلَى تَفْسِيرِ الْوَحْيِ، وَأَنَّ مَنْ لَمْ يَأْخُذْ بِرَأْيِهِمْ وَيَسْتَمِسْكْ بِتَأْوِيلِهِمْ، فَضَالَّ كَافِرًا وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ ابْنُ تِيمِيَّةَ: (وَأَوْلُ مَنْ ضَلَّ فِي ذَلِكَ هُمُ الْخُوارِجُ الْمَارِقُونَ؛ حِيثُ حَكَمُوا لِنفوسِهِمْ بِأَنَّهُمْ الْمُتَمَسِّكُونَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُتْتَهُ، وَأَنَّ عَلَيْهَا وَمَعَاوِيَةُ وَالْعُسْكَرِيَّنَ هُمُ أَهْلُ الْمُعْصِيَّةِ وَالْبَدْعَةِ، فَاسْتَحْلَوْا مَا اسْتَحْلَوْهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ)<sup>(٤)</sup>. وَقَالَ أَيْضًا: (الْخُوارِجُ هُمُ مُبَتَّدِعُوْ مَارِقُونَ، كَمَا ثَبَّتَ بِالنَّصْوَصِ الْمُسْتَفِيَّةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ ذَمِّهِمْ وَالطَّعْنِ عَلَيْهِمْ، وَهُمْ إِنَّمَا تَأْوِلُوا آيَاتِ الْقُرْآنِ عَلَى مَا اعْتَقَدوْهُ، وَجَعَلُوا مَنْ خَالَفَ ذَلِكَ كَافِرًا؛ لَا عَقْدَهُمْ أَنَّهُ خَالَفَ الْقُرْآنَ)<sup>(٥)</sup>.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيهِمْ: (كَانُوا يَتَأْوِلُونَ عَلَى غَيْرِ الْمَرَادِ مِنْهُ، وَيَسْتَبِدونَ بِرَأْيِهِمْ)<sup>(٦)</sup>.

## ٩ - التَّعْجِلُ فِي تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ دُونَ تَعْمِقَ أَوْ تَمْكِنُ مِنْ أَدْوَاتِهِ:

الْخُوارِجُ - كَمَا مَرَّ - (طَائِفَةٌ حَكَمَتْ أَهْوَاءَهَا، وَخَالَفَتْ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ، وَتَعْلَقَتْ بِظَاهِرِ الْكِتَابِ بِزَعْمِهَا، وَنَبَذَتِ الْقَوْلَ بِالرَّأْيِ الَّذِي أَمْرَ اللَّهُ بِهِ).

(١) مجموع الفتاوي (٥١٣/٢٨)، وانظر: الإختانية (٢٨٧).

(٢) تاريخ الإسلام (٣٥١/٥).

(٣) الاستقامة (١٣/١).

(٤) درء تعارض العقل والنقل (٢٧٦/١).

(٥) فتح الباري (١٢/٢٨٣).

به، وأجمعت الصحابة على صحته<sup>(١)</sup>، وكان ذلك منهم عن جهل، وعدم تأهل علمي؛ قال الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلماني فيهم: (وتارةً يتغون تأويلاً مع عدم تأهلهم لذلك)، وعدم رجوعهم إلى الراسخين؛ كما فعل الخوارج في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ وقوله: ﴿لَا تَعْدُوا الْشَّيْطَانَ﴾ ونحو ذلك<sup>(٢)</sup>. وقال الشاطبي في سياق حديثه عن شيء من صفات الخوارج: (اتباع ظواهر القرآن على غير تدبّر ولا نظر في مقاصده ومعاقيده، والقطع بالحكم به ببادئ الرأي والنظر الأول)، وهو الذي نبه عليه قوله في الحديث: «يرثون القرآن لا يجاوز حناجرهم»، ومعلوم أن هذا الرأي يصدّ عن اتباع الحق المحسّن، ويضاد المشي على الصراط المستقيم<sup>(٣)</sup>، وقال أيضًا: (فلو نظر الخوارج أن الله تعالى قد حكمَ الخلق في دينه في قوله: ﴿يَعْلَمُ بِهِمْ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾، وقوله: ﴿فَابْتَغُوا حَكْمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكْمًا مِّنْ أَهْلَهَا﴾، لعلّمُوا أن قوله: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ غير منافي لما فعله علي، وأنه من جملة حكم الله؛ فإن تحكيم الرجال يرجع به الحكم لله وحده، فكذلك ما كان مثله مما فعله علي. ولو نظروا إلى محو الاسم من أمر لا يقتضي إثباته لضده؛ لما قالوا: إنه أمير الكافرين، وهذا المشبهة لو حققت معنى قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ في الآيات المذكورة، لفهموا بواطنها، وأن الرب متّه عن سمات المخلوقين. وعلى الجملة؛ فكل من زاغ ومال عن الصراط المستقيم، فبمقدار ما فاته من باطن القرآن فهماً وعلمًا، وكل من أصاب الحق وصادف الصواب، فعلى مقدار ما حصل له من فهم باطنها<sup>(٤)</sup>.

\* \* \*

هذه أهم المشكلات المنهجية عند الخوارج، والتي استخرجت تلك الأقوال المنحرفة منهم، بدءاً بالتكفير بغير حق، وانتهاءً بقتل مخالفיהם. وقد تناسل عن منهجم المنحرف هذا مقالاتٌ عقدية وفقهية منحرفة، نبه إليها كتاب

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٩٣/٢٠).

(٢) آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلماني اليمني (٥١٩/١١).

(٣) المواقفات (١٤٩/٥).

(٤) المواقفات (٢٢٣/٤).

المقالات في كتبهم، وكذا الفقهاء في مدوناتهم. وهي تتوافق إلى حد كبير مع النبوة النبوية، والتي كشفت عن انحراف أولئك في تأويل الوحي، وقتلهم عليه، إضافة إلى بيان الشارع إلى عدم انتفاعهم منه، بل وضلالهم به.

## بقيّة صفات الخوارج في لحظة التحقق:

بقي أن نذكر ما تبقى من تلکم الصفات التي تنبأ النبي ﷺ بحصولها ووقوعها من الخوارج، خصوصاً في لحظة التتحقق الأولى، والذي اجتمع فيه مما ذكره النبي ﷺ من الصفات المفصلة، ما لم يجتمع في غيره كما مرّ. وأهم ذلك، ما ذكره ﷺ من حالهم في شأن العبادة، وما وقع منهم من أخذ نفوسهم بالعزيزية في ذلك، للحد الذي أوقعهم في الغلو؛ ليكون سبباً في مروقهم من الدين. وقد حَكَّ لنا كتب السير والترجم والتاريخ، طرفاً من شأنهم في التأله والتعبد.

فمن مظاهر ذلك وشواهده، ما لاحظه عبد الله بن عباس حين مضى إليهم مناظراً، وأخبر به رضي الله عنه؛ حيث قال: فلبست أحسن ما أقدر عليه من هذه اليمانية، قال: ثم دخلت عليهم وهم قائلون في نحر الظهيرة، قال: فدخلت على قومٍ لم أرَ قوماً قطُّ أشد اجتهاداً منهم، أيديهم كأنها ثفنن الإبل، ووجوههم معلمةٌ من آثار السجود<sup>(١)</sup>. وفي رواية قال: فخرجتُ آتِيهِمْ، ولبست أحسن ما يكون من حللى اليمن، فأتيتهم وهم مجتمعون في دار، وهم قائلون، فسلّمت عليهم فقالوا: مرحبا بك يا أبا عباس، فما هذه الحلة؟ قال: قلت: ما تعيبون علي؟ لقد رأيت على رسول الله ﷺ أحسن ما يكون من الحل، ونزلت ﴿قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادَهُ، وَالظَّبَابَتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ إلى أن قال: وأتيت قوماً لم أرَ قوماً قطُّ أشدَّ اجتهاداً منهم، مُسَهَّمَةً وجوههم من السهر، كأن أيديهم وركبهم ثفنن، عليهم قُمْصٌ مُرَحَّضٌ<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٨٦٧٨).

(٢) رواه البهقي في السنن (١٦٧٤٠). (والمرحضة: المغسلة، يُقال: رحضت الثوب؛ اذا غسلته. ومسهمة: من السهوم وهو الضمر) غريب الحديث، لابن قتيبة (٢/ ٢٥٤).

فتأمل تعليقهم على حُسن مظهر ابن عباس رضي الله عنه وملبسه، وقولهم له محتسبين: (فما هذه الحلة؟!) وكأنهم توهموا أن ذلك يُنافي تمام الزهد والديانة، وهو تعبير آخر عن غلوهم المذموم في التعبد، وما كانوا عليه من الجهل.

وقد رصد ظاهرة التعبد عند أولئك الخوارج، جندي الأزدي أيضًا؛ حيث قال: لما فارقت الخوارج عليًّا، خرج في طلبهم، وخرجنا معه، فانتهينا إلى عسكر القوم، فإذا لهم دويٌّ كدوي النحل من قراءة القرآن، وفيهم أصحاب الثفنتان، وأصحاب البرانس<sup>(١)</sup>.

وكان رئيسهم إذ ذاك عبد الله بن وهب الراسبي، والذي كان يلقب بذى الثفنتان<sup>(٢)</sup>، ولقب بذلك؛ (لكثره صلاته)، ولأن طول السجود كان أثَر في ثفنته<sup>(٣)</sup>، (الثفنتان من كل ذي أربع: ما يصيب الأرض منه إذا برَك، ويحصل فيه غلظ من أثر البروك، فالركبتان من الثفنتان، وكذلك المرفقان وكمركة البعير أيضًا، وإنما سميت ثفنتان؛ لأنها تغليظ في الأغلب من مباشرة الأرض وقت البروك)، ومنه: ثفتت يده إذا غلظت من العمل)<sup>(٤)</sup>.

وممن نجا من النهروان، عروة بن أذينة، وبقي إلى أيام معاوية رضي الله عنه، وقتلته زياد بن أبيه، ثم سأله مولاه عن عبادته وقال: صفت لي أمره واصدق. فقال: أطنب أم اختصر؟ فقال: بل اختصر، قال: ما أتيته بطعام في نهار قطٍّ، ولا فرشت له فراشاً بليل قطٍّ. قال الشهريستاني معلقاً على الحكاية بعدما ساقها: (هذه معاملته واجتهاده، وذلك خبته واعتقاده)<sup>(٥)</sup>.

وهذه العبادة - كما سبق - ليست ممدودة، بل هي نوع من الابتداع، والغلو المذموم. قال ابن الرفعه: (والحرورية: طائفة من الخوارج التزمت

(١) رواه الطبراني في الأوسط (٤/٢٢٩).

(٢) قال الحافظ ابن حجر في نزهة الأنباب في الألقاب (١/٢٨٣): (ذُو الثفنتان، هو علي بن الحسين بن علي، عبد الله بن وهب الراسبي أمير الخوارج).

(٣) لسان العرب (١٦/٢٢٨).

(٤) لسان العرب (١٦/٢٢٨).

(٥) الملل والنحل (١/٢٠٥).

تشديدات لا أصل لها في الشرع<sup>(١)</sup>. وقد قام ابن رجب رحمه الله في تحليل ظاهرة التبعد عندهم، ونبيه إلى أحد محركاتها وبواعنها فقال: (فإن بدع الخوارج ومن أشبهم، إنما حدث من التشديد في الخوف، والإعراض عن المحبة والرجاء)<sup>(٢)</sup>. وقال بعض السلف: (من عَبَدَ اللَّهَ بِالْحُبُّ وَحْدَهُ، فَهُوَ زَنْدِيقٌ، وَمَنْ عَبَدَهُ بِالرَّجَاءِ وَحْدَهُ فَهُوَ مُرْجِئٌ، وَمَنْ عَبَدَهُ بِالخُوفِ وَحْدَهُ فَهُوَ حَرْرُورٌ)، ومن عبده بالحب والخوف والرجاء فهو مؤمن موحد<sup>(٣)</sup>. كما نبه ابن القيم إلى أمر آخر يتعلق بهذا الإقبال التعبدى عندى الخوارج، فقال: (فإن الشيطان يشمُّ قلبَ العبد ويختبره، فإن رأى فيه داعية للبدعة، وإعراضًا عن كمال الانقياد للسنة، أخرجه عن الاعتصام بها. وإن رأى فيه حرصًا عليها، وشدة طلب لها، لم يظفر به من باب اقتطاعه عنها، فأمره بالاجتهاد، والجور على النفس، ومجاوزة حد الاقتصاد فيها، قائلًا له: إن هذا خيرٌ وطاعةٌ. والزيادة والاجتهاد فيها أولى، فلا تفتر مع أهل الفتور، ولا تنم مع أهل النوم، فلا يزال يحثه ويحرضه، حتى يخرجه عن الاقتصاد فيها، فيخرج عن حدّها. كما أن الأول خارج من هذا الحد، فكذا هذا الآخر خارج عن الحد الآخر. وهذا حال الخوارج الذين يحقر أهل الاستقامة صلاتهم مع صلاتهم، وصيامهم مع صيامهم. وقراءتهم مع قراءتهم. وكلا الأمرين خروج عن السنة إلى البدعة، لكن هذا إلى بدعة التفريط والإضاعة، والآخر إلى بدعة المجاوزة والإسراف)<sup>(٤)</sup>.

وبسبب مظاهر التبعد التي كان القوم يقومون بها، فقد نال بعضهم العجب والكبير، وصاروا ينتقصون غيرهم ويزرونهم دونهم بدرجات، ولو كان أولئك من الصحابة! فمن ذلك ما جرى - مثلاً - لغلام عبد الله بن أبي أوفى، قال سعيد بن جمهان: كنَّا مع عبد الله بن أبي أوفى نقاتل الخوارج، وقد لحق

(١) كفاية النبي في شرح التبيه (٢٠٠/٢).

(٢) مجموع رسائل ابن رجب (٢٩٢/٣).

(٣) العبودية، لابن تيمية (١٢٨).

(٤) مدارج السالكين [ط. دار الصميمي] (١٧١٤/٣).

غلامُ لابن أبي أوفى بالخوارج، فناديناه: يا فiroز! هذا ابن أبي أوفى. قال: نعم الرجلُ لو هاجر، قال: ما يقول عدوُ الله! قال: يقول: نعم الرجل لو هاجر، فقال: هجرة بعد هجرتي مع رسول الله ﷺ، يرددُها ثلثاً، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «طوبى لمن قتلهم، ثم قتلوه»<sup>(١)</sup>. وأسوأ من هذا في الكشف عن عنجهية الخوارج وجرائمهم وواحاتهم في تنقص غيرهم، ما أخبر به الأزرق بن قيس، قال: كنَّا بالأهواز نقاتل الحرورية، فبینا أنا على جرف نهرِ، إذا رجلٌ يصلبي، وإذا لجام دابِّته بيده، فجعلت الدابة تنازعه وجعل يتبعها - قال شعبة: هو أبو بربة الإسلامي - فجعل رجلٌ من الخوارج يقول: اللَّهُمَّ افعل بهذا الشيخ - [وفي رواية: فجعل يسبه]<sup>(٢)</sup>، وفي رواية مهدي أنه قال: ألا ترى إلى هذا الحمار، وفي رواية حماد فقال: انظروا إلى هذا الشيخ، ترك صلاتِه من أجل فرس]<sup>(٣)</sup>، فلما انصرف الشيخ، قال: إني سمعت قولكم، وإنِي غزوت مع رسول الله ﷺ ستَّ غزوات - أو سبع غزوات - وثمانينَا، وشهدت تيسيره، وإنِي إنْ كنت أنُرجع مع دابِّتي، أحبُّ إلي من أن أدعها ترجع إلى مألفها فيشق علي<sup>(٤)</sup>.

فتتأمل هذا الجهل، وما انبني عليه من الواقحة وسوء الأدب.

و(عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال: مرَّ سعدٌ برجلٍ من الخوارج، فقال الخارجي: هذا من أئمة الكفر! فقال سعد: كذبت! بل أنا قاتلت أئمة الكفر)<sup>(٥)</sup>.

وقد أحسن ابن الجوزي رحمه الله حين كشف عما في نفوس أولئك من الكِبر، والذي حملهم على اعتقاد أنهم أجدوا بالصواب من علىي والصحابة فقال: (ولَا أَعْجَبُ مِنْ اقْتِنَاعِ هُؤُلَاءِ بِعِلْمِهِمْ، وَاعْتِقَادِهِمْ أَنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْ

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (١٩٤١٤)، وقال المحقق: (إسناده جيد).

(٢) رواه أبو داود الطيالسي في مسنده (٩٦٩).

(٣) انظر: فتح الباري (٨٢/٣).

(٤) رواه البخاري (١٢١١).

(٥) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (٤/١١٦)، وقال: (رواية ابن مردويه).

عليٰ تَبَقِّيَّة؛ فقد قال ذو الخويصرة لرسول الله ﷺ: «اعدل فما عدلت». وما كان إبليس ليهتدى إلى هذه المخازي، نعوذ بالله من الخذلان<sup>(١)</sup>.

ومع كون هذا الغلو في التعبد من صفات التحقق الخارجي الأول، إلا أن بعضًا من مظاهره استمرّت في الظهور تاريخيًّا بعد ذلك، وهي مما يمكن أن يظهر في بعض الخوارج اليوم، وإن لم يكن شرطًا في إعطاء الاسم، وعدهم ليس موجًّا لسلبه متى تحقق وجود مكونات مفهوم الخوارج الصلبة كما مرّ؛ أعني : (التكفير بغير حق، والقتال).

فمن نماذج التاريخ التي حُكِيت عن مستويات عالية من التعبد، ممن هو محسوب على الخوارج، ما (يروى أن مرداسًا - وهو أبو بلال مرداس بن حدير - مرًّا بأعرابي يهناً بعيًّار له، فهرج البعير، فسقط مرداس مغشياً عليه، فظن الأعرابي أنه قد صُرع، فقرأ في أذنه، فلماً أفاق قال له الأعرابي: قرأت في أذنك، فقال له مرداس: ليس بي ما خفته عليَّ، ولكنني رأيت بعيراك هرج من القطران، فذكرت به قطران جهنم، فأصابني ما رأيت، فقال: لا جرم، والله لا فارقتُك أبداً! وكان مرداس قد شهد صفين مع علي بن أبي طالب صلوات الله عليه. وأنكر التحكيم، وشهد النهر ونجا فيمن نجا)<sup>(٢)</sup>.

وقد نقلت كتب الأدب عدداً من خطب الخوارج، والتي تؤكّد ما كانوا يُظهرونه من الزهد، كما تؤكّد فعلًا أنهم كانوا ممن يحسنون المقال، وإن أساؤوا في الأفعال، ومن نماذج ذلك:

- خطب المستورد - وهو من بنى سعد ابن زيد مناة - فحمد الله، وأثنى عليه، وصلى على محمد صلى الله عليه، ثم قال: إن رسول الله صلى الله عليه أثانا بالعدل تخفق راياته، وتلمع معالمه، ويبلغنا عن ربِّه وينصح لأمته، حتى قبضه الله مخيّراً مختاراً، ثم قام الصديق فصدقَ عن نبيه، وقاتل من ارتدَّ عن دين ربه، وذكر أن الله عَزَّلَ قرن الصلة بالزكاة، فرأى تعطيل إحداهمما طعنا

(١) تلبيس إبليس (ص ٨٦).

(٢) الكامل في اللغة والأدب (١٨٢/٣).

على الأخرى، لا بل على جميع منازل الدين، ثم قبضه الله إليه موفوراً. ثم قام الفاروق، ففرق بين الحق والباطل مسوياً بين الناس في إعطائه، لا مؤثراً لأقاربه، ولا محكماً في دين ربه، وها أنتم تعلمون ما حديث: والله يقول: **«وَفَضْلُ اللَّهِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا»**، وكان المستورد كثيرون الصلاة، شديد الاجتهاد، وله آداب محفوظة عنه<sup>(١)</sup>.

- وكتب نافع بن الأزرق إلى قعدة الخوارج قائلاً: ولا تطمئنوا إلى الدنيا؛ فإنها غرارة، مكاراة، لذتها نافذة، ونعيمها بايد. حفت بالشهوات اغتراراً، وأظهرت حبرة، وأضمرت عبرة، فليس لأكل منها أكلة تسره، ولا شربة توقيه إلا دنا بها درجة إلى أجله، وتباعد بها مسافة من أمله، وإنما جعلها الله داراً لمن تزود منها إلى النعيم المقيم، والعيش السليم، فلن يرضى بها حازم داراً، ولا حكيم بها قراراً، فاتقوا الله، **﴿وَتَرَوُدُوا فَإِنَّكُمْ خَيْرُ الْأَرَادِ الْتَّقَوَى﴾**، والسلام على من اتبع الهدى<sup>(٢)</sup>.

- وجاء عن أبي حمزة الخارجي أنه رقي المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: تعلمون يا أهل المدينة أنا لم نخرج من ديارنا وأموالنا أشرًا ولا بطراً ولا عبناً، ولا لدولة ملك نريد أن نخوض فيه، ولا لثار قديم نيلَ منا، ولكننا لما رأينا مصابيح الحق قد عطلت، وعنف القائل بالحق، وقتل القائم بالقسط، ضاقت علينا الأرض بما رحبت، وسمعنا داعياً يدعو إلى طاعة الرحمن وحكم القرآن، فأجبنا داعي الله **﴿وَمَنْ لَا يُحِبِّ دَاعِيَ اللَّهِ فَلَيْسَ يَمْعَجِزُ فِي الْأَرْضِ﴾**، أقبلنا من قبائل شتى، النفر منا على بغير واحد، عليه زادهم وأنفسهم، يتعاونون لحافاً واحداً، قليلون مستضعفون في الأرض، فآوانا وأيدنا بنصره، فأصبحنا - والله - جمِيعاً بنعمته إخواناً، ثم لقينا رجالكم بقدَّيد، فدعوناهم إلى طاعة الرحمن وحكم القرآن، ودعونا إلى طاعة الشيطان وحكم آل مروان، فشتان - لعمر الله - ما بين الرشد والغَيّ، ثم أقبلوا يهروعون يزفون، قد ضرب الشيطان

(١) نثر الدر في المحاضرات (١٥٢/٥).

(٢) نثر الدر في المحاضرات (١٥١/٥).

فيهم بجرانه، وغلت بدمائهم مراجله، وصدق عليهم ظنه، وأقبل أنصار الله عَزَّلَهُ  
 عصائب وكتائب، بكل مهند ذي رونق، فدارت رحانا واستدارت راحم،  
 بضرب يرتاب منه المبطلون، وأنتم يا أهل المدينة، إن تنصروا مروان وآل  
 مروان يُسْجِنُكم الله عَزَّلَهُ بعذاب من عنده، أو بأيدينا، ويُشَفِّ صدور قوم  
 مؤمنين. يا أهل المدينة، أولكم خير أول، وآخركم شر آخر، يا أهل المدينة،  
 الناس مَنَا ونحن منهم، إلَّا مشركاً عابداً وثِنِّ، أو مشرك أهل الكتاب، أو إماماً  
 جائراً. يا أهل المدينة، مَنْ زعم أن الله عَزَّلَهُ كلف نفساً فوق طاقتها، أو سألهَا  
 ما لم يؤتها، فهو الله عَزَّلَهُ عدو، ولنا حرب. يا أهل المدينة، أخبروني عن  
 ثمانية أسمهم فرضها الله عَزَّلَهُ في كتابه على القوي والضعيف، فجاء تاسع ليس  
 له منها ولا سهم واحد، فأخذها جميعها لنفسه، مكابرًا محاربًا لربه. يا أهل  
 المدينة، بلغني أنكم تنتقصون أصحابي، قلت: شباب أحداث، وأعراب  
 جفاة، ويلكم يا أهل المدينة! وهل كان أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ إلَّا شباباً  
 أحداً! شباب - والله - مكتهلون في شبابهم، غضية عن الشر أعينهم، ثقلة  
 عن الباطل أقدامهم، قد باعوا الله عَزَّلَهُ أنفساً تموت بأنفس لا تموت، قد  
 خالطوا كلالهم بكلالهم، وقام ليهم بصيام نهارهم، منحنية أصلابهم على  
 أجزاء القرآن، كلما مرروا بآية خوف شهقوا خوفاً من النار، وإذا مرروا بآية  
 شوق شهقوا شوقاً إلى الجنة، فلما نظروا إلى السيف قد انتقضت، والرماح  
 قد شرعت، وإلى السهام قد فُوّقت، وأرعدت الكتبية بصواعق الموت،  
 استخروا وعيد الكتبية لوعيد الله عَزَّلَهُ، ولم يستخروا وعيد الله لوعيد الكتبية،  
 فطوبى لهم وحسن مآب! فكم من عين في منقار طائر طالما فاضت في جوف  
 الليل من خوف الله عَزَّلَهُ! وكم من بد زالت عن مفصلها طالما اعتمد بها  
 أصحابها في سجوده لله، وكم من خدد عتيق وجبين رقيق فلق بعمد الحديد.  
 رحمة الله على تلك الأبدان، وأدخل أرواحها الجنان، أقول قولي هذا،  
 وأستغفر الله من تقصيرنا، وما توفيقي إلا بالله، عليه توكلت وإليه أنيب<sup>(١)</sup>.

(١) تاريخ الأمم والملوك، للطبراني (٣٩٧/٧).

ومما يكشف عن غلوّهم في التبعد إضافةً إلى ما سبق: طبيعة سؤالاتهم، وطريقة استفتاءاتهم؛ فهي تُبدي قدرًا عالياً من التنطع، حتى صارت سؤالاتهم مضرب المثل. ومن أشهر الأخبار المروية في هذا الشأن، ما ورد عن معاذة العدوية رحمة الله، أن امرأة قالت لعائشة: أتجزي إحدانا صلاتها إذا ظهرت؟ فقالت: أَحَرُورِيَّةُ أَنْتِ؟ كَنَّا نحيض مع النبي ﷺ فلا يأمرنا به. أو قالت: فلا نفع له<sup>(١)</sup>. قال الحافظ ابن رجب موضحاً سبب سؤال عائشة عليها السلام: (أحرورية أنت؟)، فقال: (تعني: أنت من أهل حرر، وهم الخوارج؛ فإنه قد قيل: إن بعضهم كان يأمر بذلك، وقيل: إنها أرادت أن هذا من جنس تنطع الحرورية، وتعمقهم في الدين حتى خرجوا منه)<sup>(٢)</sup>. ومن الشواهد أيضاً على تنطع الخوارج في أسئلتهم الدينية، والتي تؤكد كيف صارت مضرب المثل، ما ذكره منصور بن إسماعيل الفقيه، قال: كنت عند أبي زرعة القاضي، فذكر الخلفاء، فقلت له: أيها القاضي، يجوز أن يكون السفيه وكيلًا؟ قال: لا، قلت: فولئاً لامرأة؟ قال: لا. قلت: فأميناً؟ قال: لا. قلت: فشاهدًا؟ قال: لا. قلت: فيكون خليفة؟ قال: يا أبا الحسن هذه من مسائل الخوارج<sup>(٣)</sup>.

والغريب فعلًا - وما هو بغرير - أنهم مع تنطعهم وغلوّهم، يقعون في التساهل في موضع الاحتياط، ويتحوّطون في غير موضعه، وهي ملاحظة أبداها الإمام الجويني؛ حيث (اشتَدَ إنكار الشيخ أبي محمد...) على من لا يلبس ثوباً جديداً حتى يغسله؛ لما يقع ممن يعاني قصر الشباب وتتجفيفها وطيها من التساهل، وإلقاءها وهي رطبة على الأرض النجسة، ومبادرتها لما يغلب على القلب نجاسته، ولا يغسل بعد ذلك. قال: وهذه طريقة الحرورية الخوارج، ابتلوا بالغلو في غير موضعه، وبالتساهل في موضع الاحتياط<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٢١/١)؛ ومسلم (٣٣٥)؛ والترمذى (١٣٠)؛ والنسائي (٣٨٢)؛ والإمام أحمد في المتن (٢٤٠٣٦).

(٢) فتح الباري، لابن رجب (١٣٢/٢).

(٣) تاريخ الإسلام، للذهبي (٧/٥٥).

(٤) المجموع (١/٢٠٧).

وقد سئل علي عليه السلام عن هذه الآية: (فَلَمْ يَنْبَغِي لِلْجَنَّةِ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: (فَلَمْ يَنْبَغِي لِلْجَنَّةِ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ)، قال: لا أظن إلا إن الخوارج منهم<sup>(١)</sup>. قال الحافظ ابن كثير: (ومعنى هذا عن علي، عليه السلام: أن هذه الآية الكريمة تشمل الحرورية كما تشمل اليهود والنصارى وغيرهم، لأنها نزلت في هؤلاء على الخصوص ولا هؤلاء، بل هي أعم من هذا؛ فإن هذه الآية مكية قبل خطاب اليهود والنصارى، وقبل وجود الخوارج بالكلية، وإنما هي عامة في كل من عبد الله على غير طريقة مرضية، يحسب أنه مصيب فيها، وأن عمله مقبول، وهو مخطئ، وعمله مردود، كما قال تعالى:

﴿وَجُوهٌ يَوْمٌ يَخْشَعُونَ ۚ ۚ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ۚ ۚ تَصْلَى نَارًا حَارِيَةً ۚ ۚ﴾، قوله تعالى:

﴿وَقَرِيمًا إِنَّمَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنْثُورًا ۚ ۚ﴾، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْنَاهُمْ كُرَبَابٌ بِقِعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَاءً حَقًّا إِذَا جَاءُهُ لَمْ يَجِدُهُ شَيْئًا﴾<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

فهذا طرف من شأن الخوارج، والذي يهمنا استخلاصه هنا، ملحوظات ثلاثة:

**الأولى:** أن الخطط الناظم الذي يضبط الحالة الخارجية، والتي تم الإخبار عنه في أحاديث النبي عليه السلام، قد وقع فعلاً على الوجه الذي أخبر عنه النبي عليه السلام، وذلك مع لحظة التحقق التاريخي الأول للخوارج، وما تلاه من تحقيقات، وهو ما دلت عليه النصوص الشرعية من اتصاف الخوارج بـ(تكفير غير حق، وقتل مبني على فعل التكفير).

**الثانية:** أن الحالة الخارجية والمتسبة تأريخاً إلى ذلك التتحقق الأول للخوارج، لم تثبت على بساطة المقولات الأولى، بل تطورت، مؤثرةً ومتاثرةً بغيرها من الأطياف العقدية، وهو ما يمكن تلمسه في كتب العقائد والفقه والمقالات، وهذا التطور سبب خلطًا أحياناً في جعل تلك المقولات المستحدثة مكوناتٍ أصليةٍ للحالة بشكل عام، فُسُبِتُ كثيرة من تلك الأقوال

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٧/٢٣٩٣).

(٢) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (٥/٢٠٢).

للخوارج ، مع براءة الخوارج الأول منها ، وقد نبه الإمام ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ إِلَيْهِ إلى هذا الإشكال الذي دخل على بعض المؤلفين في هذا الباب : ( وإن كان أهل المقالات قد نقلوا أن قول الخوارج في التوحيد ، هو قول الجهمية المعتزلة ، فهذا شرًّا للجهمية ، لكن يشبهه - والله أعلم - أن يكون ذلك قد قاله من بقایا الخوارج مَنْ كَانَ مَوْجُودًا حِينَ حَدُوثِ مَقَالَاتِ جَهَنَّمَ فِي أَوَّلِيَّةِ الْمَائِةِ الثَّانِيَّةِ ، فَأَمَّا قَبْلَ ذَلِكَ ، فَلَمْ يَكُنْ حَدُوثُ فِي الْإِسْلَامِ قَوْلُ جَهَنَّمَ فِي نَفِي الصَّفَاتِ ، وَالْقَوْلُ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ ، وَإِنْكَارُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ عَلَى عَرْشِهِ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ ، فَلَا يَصْحُ إِضَافَةً هَذَا الْقَوْلِ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَبْلِ الْمَائِةِ الثَّانِيَّةِ ، لَا مِنَ الْخَوارِجِ ، وَلَا مِنْ غَيْرِهِمْ ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الْإِسْلَامِ إِذْ ذَاكَ مَنْ يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ السُّلُوبِ الْجَهْمِيَّةِ ، وَلَا نَقْلُ أَحَدٍ عَنِ الْخَوارِجِ الْمُعْرُوفِينَ - إِذْ ذَاكَ - وَلَا عَنِ الْغَيْرِهِمْ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْمَقَالَاتِ الْجَهْمِيَّةِ )<sup>(١)</sup> .

وقال مبيّناً دخول هذا الإشكال على مثل أبي الحسن الأشعري ، فيما نسبه رَحْمَةُ اللَّهِ إِلَيْهِ إلى الخوارج من مقولات ؛ كقوله - مثلاً - : ( فأَمَّا التَّوْحِيدُ ، فَإِنَّ قَوْلَ الْخَوارِجِ فِيهِ كَقَوْلِ الْمَعْتَزَلَةِ )<sup>(٢)</sup> . وَقَوْلُهُ : ( وَالْخَوارِجُ جَمِيعًا يَقُولُونَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ )<sup>(٣)</sup> ، قَالَ ابْنُ تِيمِيَّةَ مُسْتَدِرًا : ( وَأَمَّا إِنْكَارُ الصَّفَاتِ ، فَإِنَّمَا ظَهَرَ بَعْدَ ذَلِكَ ، وَكَذَلِكَ حَكَايَةُ ذَلِكَ عَنِ الْخَوارِجِ ، إِنَّمَا يَكُونُ عَنْ مَتأخِّرَةِ الْخَوارِجِ الْمُوْجُودِيْنَ بَعْدَ حَدُوثِ هَذِهِ الْمَقَالَاتِ الَّتِي صَنَّفَهَا الْمَعْتَزَلَةُ وَالشِّيَعَةُ ، كَمَا قَدْ ذَكَرَ هُوَ ذَلِكَ . أَمَّا قَدْمَاءُ الْخَوارِجِ الَّذِينَ كَانُوا عَلَى عَهْدِ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ ، فَمَا تَوَافَرَ قَبْلَ حَدُوثِ هَذِهِ الْأَقْوَالِ الْمُضَافَةِ إِلَى الْمَعْتَزَلَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ مَقَالَاتِ هُؤُلَاءِ وَنَحْوِهِمْ ، إِنَّمَا نَقْلُهُمْ مِنْ كِتَابِ الْخَوارِجِ وَالشِّيَعَةِ ، كَمَا قَدْ ذَكَرَ هُوَ ذَلِكَ ، لَمْ يَقْفِي هُوَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ كَلَامِ الْخَوارِجِ وَالْمَعْتَزَلَةِ ، يَسْتَكْثِرُ بِالْخَوارِجِ ؛ لِمَوْافِقَتِهِمْ لَهُمْ فِي إِنْفَادِ الْوَعِيدِ ، وَنَفِيِ الْإِيمَانِ ، وَالْخَروِجُ عَلَى الْأَئِمَّةِ وَالْأُمَّةِ ؛ وَلَكِنَّ الْأَشْعَرِيَّ كَانَ بِمَقَالَاتِ الْمَعْتَزَلَةِ أَعْلَمَ مِنْهُ )

(١) التسعينية (٢٣٢/١).

(٢) مقالات الإسلاميين (٢٠٣/١).

(٣) مقالات الإسلاميين (٢٠٣/١).

بغيرها؛ لقراءته عليهم أولاً، وعلمه بمصنفاتهم، وكثيراً ما يحكى قول الجبائي  
عنه مشافهة<sup>(١)</sup>.

الثالثة: أن صورة التكفير بارتكاب الكبيرة، لم تكن قوأً للخوارج في  
لحظة التأسيس الأولى، كما اتضح لنا، بل هو تطور عقدي جاء لاحقاً؛ ولذا  
فليس من شرط اسم الخوارج التلبس بمثل هذه الصورة المعينة المخصوصة من  
فعل التكفير. وسيتضح هذا الأمر بشكل أوضح - بإذن الله - في المبحث  
التالي، والذي يسعى لاستكشاف مسارات أهل العلم في تحرير مفهوم  
الخوارج، والمسار الأصوب، والله أعلم.

---

(١) بيان تلبس الجهمية (٢/٥٨٤)، وانظر: (٤/٢١١).

**لحظة ما بعد الخوارج**

**الحقبة الثالثة**

### الحقبة الثالثة

## لحظة ما بعد الخوارج

ونقصد هنا دراسة ما جرى من معالجات شرعية لما تحقق في الواقع من ظهور الخوارج، وأهم تلك المعالجات يمكن ملاحظتها وتتبعها من خلال الإفشاء إلى ما هو موجود منها في المدونة العقدية بمختلف أنواعها، والمدونة الفقهية. وقدر من هذه المعالجات سيكون خاضعاً للتجديد والمراجعة بطبيعة الحال؛ ذلك أننا أمام ظاهرة لا تزال حاضرة وقائمة، وهي قابلة للتجدد والتطور والتتمدد، مع مراعاة أن الأوصاف الموجبة للذم الشرعي - وهو ما يهمنا هنا - هي في أصولها ثابتة ومستقرة، وما ينضاف من الأوصاف قد يزيد من حالة الذم شرعاً، وذلك بحسب طبيعة البدعة وشكلها وما تنطوي عليه من مخالفةٍ وانحراف، وهذا ملمح يمكن إدراكه بملاحظة ما دخل على التتحقق الخارجي الأول من صنوف البدع تاليًا، فآخرج تلك البدعة من صورتها الساذجة الأولية المرتجلة؛ لتحول إلى تصور عقدي مذهبى يستعمل على بدع مركبة وممنهجة، ولتعدد مسالك أصحابها ومنظريها وتتفرق؛ لنكون أمام شظايا عقدية متطايرة، كلٌ يطرح رأياً ويُورد بدعة. ووصل الحال إلى تداخلات مذهبية؛ ليصير الخوارج مفترضين ومقترضين بدعاً ومقالات، ولتدخل عليهم مادة كلامية واسعة، بل ويكونوا مستودعاً لمقالات لعل أهلها قد انفروا بالكلية.

ومع هذا الانقسام الواقع في خارطة الخوارج دولاً ودوليات، تبانت مسارات أهل العلم في تحديد حدود هذه الخارطة، وما الذي يمكن أن يجعل ضابطاً في إدخال هذا الشخص أو الطائفة في هذه الجغرافيا

الخارجية، أو يخرجه منها. وهذا التباهي هو ما نطبع في استكشافه هنا، وهو التباهي الذي وقع في تحديد مفهوم الخوارج، والذي يصح أن يكون مورداً للذم الشرعي، وأن يُعلق به ما ورد في شأن الخوارج من الأحاديث والأخبار، وقبل الدخول في بيان الاتجاهات العلمية في تحديد مفهوم الخوارج أود التنبيه إلى أن بعض ما سيذكر من مقولات علمية، قد يكون تعبيراً مطابقاً لتصور أصحابها، وأنه قصد قصر المفهوم على هذا التصور المنقول فعلاً، وقد لا يكون مقصوداً أحياناً، بل القصد ذكر شيء مما يدخل في المفهوم دون تحرير لتمام المفهوم، وهو ما يمكن كشفه من خلال مقولات أخرى؛ أقول هذا احترازاً مما يمكن أن يدخل من وهم على بعض التحريرات الآتية، وإن كنت قد سعيت إلى الاحتراز، ولكن هكذا سعي بني آدم مظنة الخطأ والوهم! «رب اغفر لي خطبتي وجهلي، وإسرافي في أمري كله، وما أنت أعلم به مني، اللهم اغفر لي خطبائي، وعمدي وجهلي وهزلني، وكل ذلك عندي»<sup>(١)</sup>. والقصد بكل حال بيان مجمل ما يمكن أن يكون من اتجاهات، ثم بيان الاتجاه المرجح في تحرير مفهوم الخوارج، وما يمكن أن يصدق عليه هذا المفهوم في التاريخ والواقع.

(١) وكمثال على المقصود، كنت قد جعلت الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام من يطلق مفهوم الخوارج على من كفر بالكبيرة والصغرى؛ وذلك أنه قال <sup>ع</sup> في سياق حديثه عن وصف بعض المعاصي بالكفر: (الذي بلغ به كفر الردة نفسها، فهو شر من الذي قبله؛ لأنه مذهب الخوارج الذين مرقوا من الدين بالتأويل، فكثروا الناس بصغار الذنوب وكبارها، وقد علمت ما وصفهم رسول الله ﷺ من المروق، وما أذن فيهم من سفك دمائهم) الإيمان (ص ٧٦). ثم تبين لي أنه قصد حكاية مذهب الخوارج في مسألة، لا بيان مفهوم الخوارج؛ فحكاية قول مذهب ما في مسألة لا يلزم أن يكون تعبيراً عن جميع مقالات المذهب كما هو <sup>ع</sup>. ومثل هذا قول الإمام الذهي مثلاً: (من تعرض للإمام علي بن ذم، فهو ناصبي يعزّر، فإن كفره، فهو خارجي مارق) سير أعلام النبلاء (٣٧٠/٧). فليس هذا حكماً على ضابط المفهوم، ولكنه ذكر لقول الطائفنة في المسألة. ومثل هذه الأقوال تجعل الأمر محتاجاً فعلاً إلى أناة وطول تأمل، وقد استبعدت - بعد تأمل - كثيراً من عبارات أهل العلم المحتملة من هذا البحث؛ خشية من إلصاق أمر إليهم لم يقولوه. والله المستعان.

# أهم الاتجاهات العلمية في تناول مفهوم الخوارج:

## الاتجاه الأول:

الذي يجعل معامل التأثير في إعطاء وصف الخوارج هو التكفير وحده، ولكن على صورة مضيقه، وهي تكفير مرتكب الكبيرة، أو التكفير بصغرى الذنب وكبيره، وقد يرتب على ذلك بعض أحكام الكفر على مخالفيه. ويلزم من هذا التقرير أن من لم يلتزم بهذا الأصل، وتحرر من هذا الإشكال، فهو بريء من هذا الوصف، ويمكن أن يفهم هذا الضابط من خلال عدد من عبارات الأئمة، فمن ذلك:

- قال النووي عليه رحمة الله: (الخوارج: صنف من المبتدةة يعتقدون أن من فعل كبيرة كفر وخلد في النار، ويطعنون لذلك في الأئمة، ولا يحضرن معهم الجماعات والجماعات)<sup>(١)</sup>.

- وقال أبو القاسم الرافعي القزويني: (واعلم أن الخوارج صنف مشهور من المبتدةة يعتقدون أن من أتى بكبيرة، فقد كفر واستحق الخلود في النار، ويطعنون لذلك في الأئمة، ولا يجتمعون معهم في الجماعات والجماعات)<sup>(٢)</sup>.

- وقال الماوردي: (أما الخوارج: فهم الخارجون عن الجماعة بمذهب ابتدعوه ورأي اعتقدوه، يرون أن من ارتكب إحدى الكبائر كفر وحيط عمله، واستحق الخلود في النار، وأن دار الإسلام صارت بظهور الكبائر فيها دار كفر وإباحة، وأن من تولاهم وجرى على حكمهم فكذلك. فاعتزلوا الجماعة وأكفروهم، وامتنعوا من الصلاة خلف أحد منهم، وسمُّوا شرابة)<sup>(٣)</sup>.

- وقال زكريا بن محمد الانصاري: (الخوارج: لهم قوم يكفرون مرتكب كبيرة، ويتركون الجماعات)<sup>(٤)</sup>.

(١) روضة الطالبين (٥١/١٠).

(٢) العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير (٧٩/١١).

(٣) الحاوي الكبير (١١٧/١٣).

(٤) منهاج الطلاب في فقه الإمام الشافعي (ص ١٥٧).

## الاتجاه الثاني:

من جعل مفهوم الخوارج مكوناً من التكفير بالذنب، مضافاً إليه تكفير علي وعثمان وغيرهما، وأصحاب الجمل والحكامين، ومن رضي بالتحكيم، وقد يضيف بعضهم جواز الخروج، ومن أمثلة من ذكر هذا:

- قال الرازي: (سائر فرقهم متفقون على أن العبد يصير كافراً بالذنب، وهم يكفرون عثمان وعلياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وطلحة والزبير وعائشة، ويعظمون أبا بكر وعمر)<sup>(١)</sup>.

- وقال أبو المظفر الإسفرييني: (اعلم أن الخوارج عشرون فرقة، كما ترى بيانهم في هذا الكتاب، وكلهم متفقون على أمرین لا مزيد عليهما في الكفر والبدعة:

أحدهما: أنهم يزعمون أن علياً وعثمان وأصحاب الجمل والحكامين وكلَّ من رضي بالحكامين، كفروا كلهم.

والثاني: أنهم يزعمون أنَّ كل من أذب ذنباً من أمة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهو كافر، ويكون في النار خالداً مخلداً، إلا النجدات منهم؛ فإنهم قالوا إن الفاسق كافر، على معنى أنه كافر نعمة ربِّه، فيكون إطلاق هذه التسمية عند هؤلاء منهم على معنى الكفران، لا على معنى الكفر، ومما يجمع جميعهم أيضاً تجويزهم الخروج على الإمام الجائز، والكافر لا محالة لازم لهم؛ لتكفيرهم أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)<sup>(٢)</sup>.

## الاتجاه الثالث:

الذي جعل المفهوم مرهوناً بمحدَّد عملي وهو القتال، ولكنَّ القتال الذي جعله محدَّداً لهذا المفهوم هو محصور في صورة، وهي قتال الإمام الشرعي والخروج عليه، وهو ما يتقاطع مع مفهوم البُغَاة، وبعض الأئمة قد يجري على لسانه ذكر الخوارج قاصدينَ هذا المعنى دون أن يكونوا بالضرورة عنده محلّاً

(١) اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي (ص ٤٦).

(٢) التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين (ص ٤٥).

للذم الشرعي؛ فهو استعمال اصطلاحي سبق التنبية عليه في أوائل البحث، لكن المشكلة هي فيمن استجلب هذا الاسم في سياق اسم الذم الشرعي، وهو ما يمكن استكشافه بقرائن السياق وغيره، فمن أقوال أهل العلم في هذا الاتجاه:

- قال ابن الجوزي: (الخوارج: قوم يخرجون على الأئمة، وأول ما عرروا بالخروج على عليٍ عليه السلام، وقد ذكرنا بعض أحوالهم في مسنده)<sup>(١)</sup>.

- وقال بدر الدين العيني: (الخوارج: وهم طائفة من المسلمين خرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وخلعوه، فقاتلهم وقتل أكثرهم، ثم غالب عليهم هذا المذهب، وفارقوا الطاعة، ولم يدخلوا في بيعة أحد من الأئمة والخلفاء، وتمادى بهم الأمر، وإلى الآن من أعقابهم جماعة كثيرة متفرقة في البلاد)<sup>(٢)</sup>.

- وقال أيضاً: (وقال الفقهاء: الخوارج غير الباغية، وهم الذين خالفوا الإمام بتأويلٍ باطلٍ ظنًا. والخوارج خالفوا لا بتأويلٍ أو بتأويلٍ باطلٍ قطعاً. وقيل: هم طائفة من المبتدةعة لهم مقالات خاصة مثل: تكفير العبد بالكبيرة، وجواز كون الإمام من غير قريش، سموا به لخروجهم على الناس بمقالاتهم)<sup>(٣)</sup>.

- وقال شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي: (ومنهم الجبرية الذين ينفون الكسب، ويزعمون أن العبد كالخيط المعلق في الهواء، ومنهم الخوارج: الذين يخرجون عن الإمام العادل ولا يمثلون أمره. ومنهم الجهمية المتبوعون إلى رأي أبي جheim المنفرد بمقالة باطلة، كخلق القرآن، وإنكار رؤية الباري، والصفات القديمة)<sup>(٤)</sup>.

- ونقل أبو الحسن العدوي عن صاحب التحقيق قوله: (ومنهم - أي:

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٢/١١٥).

(٢) معاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار (٣/٣٩٩).

(٣) عمدة القاري (٤/٨٤).

(٤) الفواكه الدوانية على رسالة ابن أبي زيد القير沃اني (١/٩٥).

ومن المبتدعة - الخوارج الذين يخرجون عن الإمام العادل، وينكرون أمره ولوليته، وأول من سُمي بذلك الخارجون على عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب رضي الله تبارك وتعالى عنهم)<sup>(١)</sup>.

#### الاتجاه الرابع:

وهو من جعل وصف الخوارج عائداً إلى مركب التكفير والقتال، ولكن على حصر كلا الطرفين في صورة معينة، فجعل وصف الخارج مجموعاً من تكفير أهل الكبائر، والخروج على الإمام الشرعي، وممن يمكن أن يقع من أهل هذا الاتجاه العلامة الكاساني الذي قال في بدائع الصنائع: (أما تفسير البغاء، فالبغاء هم الخوارج، وهم قومٌ من رأيهم أن كل ذنب كفر، كبيرةً كانت أو صغيرةً، يخرجون على إمام أهل العدل، ويستحلون القتال والدماء والأموال بهذا التأويل، ولهم منعةٌ وقوّةٌ<sup>(٢)</sup>).

#### الاتجاه الخامس:

هو من جعل الوصف عائداً إلى معنى مركب أيضاً، لكنه علق باعتقادرأي ما وقتل غيرهم عليه؛ قال أبو القاسم الرحيبي المعروف بابن السمناني: (الخوارج: هم كل فرقة أظهرت رأياً، ودعت إليه، وقاتلت عليه، وصار لهم شوكة منيعة، وبقعة معينة، وشهرت السلاح على الجماعة)<sup>(٣)</sup>.

#### الاتجاه السادس:

وهو من عدد المعاني التي يمكن أن يوصف الخارجي من أجلها بأنه من الخوارج، فجعل ذلك عائداً إما إلى الخروج على الأئمة، فيسمى فاعله خارجياً، وإما إلى تكبير مرتكب الكبيرة، فيُعد صاحبه من الخوارج أيضاً. فمن أتى بأحد الأمرين فهو خارجي. وفي هذا يقول الشهريستاني: (كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجياً، سواء كان

(١) حاشية العدوى على شرح كفاية الطالب الريانى (١٠٢/١).

(٢) بدائع الصنائع (٧/١٤٠).

(٣) روضة القضاة وطريق النجاة (٣/١٢١٥).

الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان، والأئمة في كل زمان<sup>(١)</sup>. وقال بعد ذلك: (والوعيدية داخلة في الخوارج، وهم القائلون بتكفير صاحب الكبيرة وتخليله في النار، فذكرنا مذاهبهم في أثناء مذاهب الخوارج)<sup>(٢)</sup>.

#### الاتجاه السابع:

وهو من عدد المعاني أيضاً التي يوصف الشخص باعتبارها، خارجيًا، لكن حصر تلك المعاني في دائرة التكفير، وجعل التكفير محصوراً في إحدى صورتين: إما تكبير علي وعثمان، وأصحاب الجمل وصفين ومن رضي بالتحكيم، أو تكبير مرتكب الكبيرة، فمن تحقق فيه إحدى هاتين الصورتين من التكفير فهو خارجي، وفي ذلك يقول ابن العربي المالكي عليه رحمة الله: (الخوارج صنفان: أحدهما يزعم أن عثمان وعلياً، وأصحاب الجمل وصفين وكل من رضي بالتحكيم، كُفار. والصنف الآخر: يزعم أن كل من أتى كبيرة فهو كافر مخلد في النار أبداً)<sup>(٣)</sup>.

#### الاتجاه الثامن:

من جعل ذلك عائداً إلى مطابقة حال الخارجين على علي رضي الله عنه، فمن رأى ما كانوا يرون فهو خارجي؛ قال خليل بن إسحاق الجندي المالكي المصري: (الخوارج: هم الذين يرون ما رأه الخارجون عن علي رضي الله عنه)<sup>(٤)</sup>.

(١) الملل والنحل (١٩٥/١). والذي يؤكد أنه يقصد هذا الضابط فعلًا، ويجعل كل خارج على الإمام الحق خارجيًا، أنه سرد في خاتمة بحثه للخوارج عدداً من أسماء الخوارج فقال: (ولنختتم المذاهب بذكر تسمة رجال الخوارج) فكان من بين الأسماء المذكورة: الجهم بن صفوان مثلاً، وقد علم خروجه فعلًا وأنه من رؤوس المرجنة، وأكثراهم غلواؤ فيه، وكذا ذكر غيره أيضاً من يلاحظ فيهم ما يلحظ في الجهم. وقد قال في عبارة قد تشعر بأن مجرد الاعتراض على الإمام الشرعي قد يكون صاحبه خارجيًا؛ حيث قال في تعليقه على حديث ذي الخوبصرة: (وذلك خروج صريح على النبي صلوات الله عليه وسلم، ولو صار من اعتراض على الإمام الحق خارجيًا، فمن اعتراض على الرسول أحق بأن يكون خارجيًا) الملل والنحل (١٢/١).

(٢) الملل والنحل (١٩٥/١).

(٣) إرشاد الساري (١٠/٨٤).

(٤) التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب (٣١٨/٢).

من جعل ذلك عائداً إلى منظومة عقدية معينة من اعتقاد أصولها فهو خارجي؛ قال ابن حزم عليه رحمة الله: (ومن وافق الخوارج في إنكار التحكيم، وتکفیر أصحاب الكبائر، والقول بالخروج على أئمۃ الجور، وأن أصحاب الكبائر مخلدون في النار، وأن الإمامة جائزه في غير قريش؛ فهو خارجي، وإن خالفهم فيما عدا ذلك مما اختلف فيه المسلمون خالفهم فيما ذكرنا، فليس خارجياً) <sup>(١)</sup>.

\* \* \*

هذه أهم الاتجاهات التي يمكن أن تُذکر في سياق تحرير مفهوم الخوارج، والذي يظهر في ضوء ما تقدم من حکایة طبيعة التناول النبوی للظاهرة الخارجية، وطبيعة التحقق التاريخي لذلك التناول، أن هناك اتجاهًا عاشرًا هو الأصوب في تحديد مفهوم الخوارج، وهو جعل المكوّن الأساس للحالة الخارجية هو مركبًا من (التکفیر بغير حق، وترتيب فعل القتال على التکفیر). فمتى ما توفر هذا المكوّن في شخص أو طائفة، كانت واقعة تحت طائلة الوعيد الشرعي المتعلق بالخوارج، ولحقها ما يتصل بالخوارج من أحكام. ولا يشترط من أجل توفر هذا المكوّن أن يكون التکفیر بالباطل محصورًا في صورة معينة مخصوصة، كالتكفير بالكبائر، أو تکفیر بعض الصحابة، بل كل تکفیر بالباطل جزء من المكوّن. كما أن القتال لا يشترط أن يكون محصورًا ضد النظام السياسي، أو الإمام، بل حمل السلاح على المسلمين وقتالهم بما هو أعم وأشمل، هو أيضًا جزء من المكوّن. بل ولا يشترط أن يُمارس المرء القتل أو القتال بالفعل؛ ليكون خارجياً، فمتى كان واقعاً في إشكالية تکفیر غيره من المسلمين بغير حق، ومتبنِّاً للخروج عليهم ومقاتلتهم ولو نظرياً - وحتى لو ترك القتال عملياً؛ إما تفريطاً وتکاسلاً، أو عجزاً - فإن اسم الذم الشرعي يتناوله. وهذا مبني على أصل شرعي عظيم، وهو أن من عَزَمَ على ذنبٍ ووَطَنَ نفسه على الإتيان به، فمُنْعَ عنْه عَجَزاً؛ فهو

(١) الفصل في الملل والنحل (٢٧٠ / ٢).

آثم، بخلاف من خطرت له المعصية أو هم بها، ثم تركها الله؛ فهو غير عاصٍ، بل يُكتب له انصرافه هذا عن همه حسنة؟ فعن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، فيما يروي عن ربه عز وجل قال: «إن الله كتب الحسنات والسيئات، ثم بين ذلك، فمن هم بحسنة فلم يعملاها، كتبها الله له عنده حسنة كاملة، فإن هو هم بها فعلها، كتبها الله له عنده عشر حسنات إلى سبعينات ضعف إلى أضعاف كثيرة، ومن هم بسيئة فلم يعملاها، كتبها الله له عنده حسنة كاملة، فإن هو هم بها فعلها، كتبها الله له سيئة واحدة»<sup>(١)</sup>، يوضح هذا المعنى حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله: إذا أراد عبدي أن يعمل سيئةً، فلا تكتبوا عليها حتى يعملاها، فإن عملها فاكتبوها بمثلها، وإن تركها من أجلِي، فاكتبوها له حسنة...»<sup>(٢)</sup> وحديث: «قالت الملائكة: رب، ذاك عبدك يريد أن يعملا سيئةً، وهو أبصرُ به، فقال: ارقبوه، فإنْ عملها فاكتبوها له بمثلها، وإن تركها فاكتبوها له حسنة؛ إنما تركها من جرَأِي»<sup>(٣)</sup>. فالغفرة والإثابة معلقتان تكون الترک لله تعالى، أما إن كان الترك لغير ذلك، فلا يُثاب. وهل يأشم محل خلاف بين أهل العلم، والأقرب أن الأمر إن كان مجرد خاطرٍ عارضٍ فيُرجى أن لا يكون صاحبه مؤاخذًا؟ لحديث: «إن الله تجاوز لي عن أمتني ما وسوسَتْ به صدورها، ما لم تعمل أو تكلَّم»<sup>(٤)</sup>. أما إن كان الأمر عن عزم وتصميم لم يمنعه منه إلا العجز أو التكاسل، أو خوف الناس أو غير ذلك، لا خوفًا من الله ولا طمعًا في ثوابه؛ فالظهور أن صاحبه آثم. وعلى هذا جمُع كبير من أهل العلم، بل عليه جمهورهم، (قال الإمام المازري رحمه الله: مذهب القاضي أبي بكر بن الطيب أن من عزم على المعصية بقلبه، ووطَّن نفسه عليها، آثم في اعتقاده وعزمه، ويُحمل ما وقع في هذه الأحاديث وأمثالها

(١) رواه البخاري (٦٤٩١)، ومسلم (١٣١)، والإمام أحمد في المسند (٢٨٢٧).

(٢) رواه البخاري (٧٥٠١)، ومسلم (١٢٩).

(٣) رواه مسلم (١٢٩)، والإمام أحمد في المسند (٨٢١٩).

(٤) رواه البخاري (٢٥٢٨)، ومسلم (١٢٧)، والنسائي (٣٤٣٤)، وابن ماجه (٢٠٤٠)، والإمام أحمد في المسند (٧٤٧٠).

على أن ذلك فيمن لم يوطن نفسه على المعصية، وإنما مر ذلك بفكرة من غير استقرار، ويسمى هذا همّا، ويفرق بين الهمّ والعزّم، هذا مذهب القاضي أبي بكر، وخالفه كثير من الفقهاء والمحدثين، وأخذوا بظاهر الحديث. قال القاضي عياض رَجُلُهُ: عامة السلف وأهل العلم من الفقهاء والمحدثين على ما ذهب إليه القاضي أبو بكر؛ للأحاديث الدالة على المؤاخذة بأعمال القلوب، لكنهم قالوا: إن هذا العزم يُكتب سيئة، وليس السيئة التي هم بها؛ لكونه لم ي عملها، وقطعه عنها قاطع غير خوف الله تعالى والإنباء، لكن نفس الإصرار والعزم معصية، فتُكتب معصية، فإذا عملها كُتبت معصية ثانية، فإن تركها خشية لله تعالى، كتبت حسنة، كما في الحديث: «إنما تركها من جرّاي» فصار تركه لها؛ لخوف الله تعالى، ومجاهدته نفسه الأمارة بالسوء في ذلك، وعصيَّانِه هواه، فأما الهم الذي لا يُكتب فهي الخواطر التي لا توطن النفس عليها، ولا يصحبها عقد ولا نية وعزم<sup>(١)</sup>.

ومما يدل على هذا المعنى من نصوص الشريعة:

- ما صح عن الأحنت بن قيس، قال: ذهبت لأنصر هذا الرجل، فلقيني أبو بكرة، فقال: أين تريد؟ قلت: لأنصر هذا الرجل، قال: ارجع؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في النار»، فقلت: يا رسول الله، هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «إنه كان حريصاً على قتل صاحبه»<sup>(٢)</sup>.

- وكذلك حديث أبي كبيش الأنماري مرفوعاً، وفيه: «إنما الدنيا لأربعة نفر؛ عبدٌ رزقه الله مالاً وعلمًا فهو يتقي فيه ربه، ويصل فيه رحمه، ويعلم الله فيه حقاً، وهذا بأفضل المنازل، وعبدٌ رزقه الله علمًا ولم يرزقه مالاً، فهو صادق النية يقول: لو أن لي مالاً لعملت بعمل فلان، فهو بنبيته، فأجرهما سواء، وعبدٌ رزقه الله مالاً ولم يرزقه علمًا، فهو يخطئ في ماله بغير علم، لا يتقي فيه ربه،

(١) شرح مسلم للنووي (١٥١/١).

(٢) رواه البخاري (٣١)، ومسلم (٢٨٨٨)، وأبو داود (٤٢٦٨)، والنسائي (٤١٢٢)، والإمام أحمد في المتن (٢٠٤٣٩).

ولا يصل فيه رحمة، ولا يعلم الله فيه حقاً، فهذا بأختب المنازل، وعبد لم يرزقه الله مالاً ولا علمًا، فهو يقول: لو أن لي مالاً لعملت فيه بعمل فلان، فهو بنيته، فوزرهما سواء<sup>(١)</sup>.

وإن شئت أن توسع في هذا الأصل، فانظر ما كتبه الحافظ ابن رجب عليه رحمة الله في شرحه للحديث السابع والثلاثين من أحاديث الأربعين النووية، وذلك في كتابه الماتع: جامع العلوم والحكم (٣١١/٢)، وانظر إن شئت فتوى مفصلة للإمام ابن تيمية على استفتاء ورده، جاء في أوله: (من عزم على فعلِ محرم كالزنا والسرقة وشرب الخمر عزماً جازماً، فعجز عن فعله: إما بموت أو غيره. هل يأثم بمجرد العزم أم لا؟) وذلك في «مجموع الفتاوى» (٧٢٠/١٠).

والملخص أن من كان يُنْظَر للقتال والخروج، ويؤصل له، أو انعقد في قلبه فعله، لكنه تركه لا والله، فهو كمن فعله. ومما يؤكد هذا موقف العلماء من عرّفوا بالخوارج الْقُعْدَة، وهم (قوم من الخوارج كانوا يقولون بقولهم، ولا يرون الخروج بل يزيئونه، وكان عمران داعيَة إلى مذهبهم، وهو الذي رثى عبد الرحمن بن ملجم قاتل علي عليه السلام بتلك الأبيات السائرة)<sup>(٢)</sup>، بل جاء عن الإمام أحمد وصفُهم بأنهم أَخْبَثُ الخوارج<sup>(٣)</sup>. فلم يخرجوا بقدورهم عن أن يكونوا داخلين في اسم الخوارج.

وعوداً على تأكيد ما ترجح من كون الخوارج هم: كل من اتصف بالتكفير بغير حق، ثم قاتل مخالفيه بناء على ذلك، وأنه لا يصح حصر مفهوم الخوارج فيمن كفر بالكبيرة: ما جاء في شأن النجدات من الخوارج؛ فمع اتفاق أهل العلم على أنهم منهم، وأنهم امتداد للخوارج، وموضع للذم، فلم يكونوا يُكَفِّرون مرتkick كل كبيرة، قال أبو الحسن الأشعري في هذا:

(١) رواه الترمذى (٢٣٢٥)، والإمام أحمد في المستند (٨٠٣١). قال الترمذى: (حسن صحيح)، وصححه الألبانى في صحيح سنن الترمذى (٢٣٢٥).

(٢) فتح البارى (١/٤٣٢).

(٣) مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني (٣٦٢/١).

(أجمعـتـ الـخـواـرـجـ عـلـىـ إـكـفـارـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ رـضـوـانـ اللـهـ عـلـيـهـ أـنـ حـكـمـ، وـهـمـ مـخـتـلـفـونـ هـلـ كـفـرـ شـرـكـ أـمـ لـاـ؟ـ وـأـجـمـعـوـاـ عـلـىـ أـنـ كـلـ كـبـيرـةـ كـفـرـ إـلـاـ النـجـدـاتـ؛ـ فـإـنـهـاـ لـاـ تـقـولـ ذـلـكـ)ـ<sup>(١)</sup>ـ.ـ وـقـالـ الـبـغـادـيـ مـسـتـدـرـگـاـ عـلـىـ الـكـعـبـيـ حـكـاـيـتـهـ لـاـتـفـاقـ الـخـواـرـجـ عـلـىـ تـكـفـيرـ مـرـتـكـبـ الـكـبـيرـةـ:ـ (ـوـالـصـوـابـ مـاـ حـكـاهـ شـيـخـنـاـ أـبـوـ الـحـسـنـ عـنـهـمـ،ـ وـقـدـ أـخـطـأـ الـكـعـبـيـ فـيـ دـعـوـاهـ إـجـمـاعـ الـخـواـرـجـ عـلـىـ تـكـفـيرـ مـرـتـكـبـ الـذـنـوبـ مـنـهـمـ؛ـ وـذـلـكـ أـنـ النـجـدـاتـ مـنـ الـخـواـرـجـ لـاـ يـكـفـرـوـنـ أـصـحـابـ الـحـدـودـ مـنـ مـوـافـقـتـهـمـ)ـ<sup>(٢)</sup>ـ،ـ وـلـيـسـ بـخـافـ أـنـهـ مـاـ يـمـكـنـ أـنـ يـسـتـدـرـكـ عـلـىـ دـعـوـىـ الـاـتـفـاقـ هـذـهـ أـنـ تـكـفـيرـ مـرـتـكـبـ الـكـبـيرـةـ،ـ لـمـ يـكـنـ مـذـهـبـاـ لـلـمـحـكـمـةـ الـأـوـلـىـ الـذـينـ خـرـجـوـاـ عـلـىـ عـلـيـ،ـ كـمـاـ سـبـقـتـ الإـشـارـةـ إـلـيـهـ.ـ فـهـذـاـ مـاـ يـمـكـنـ أـنـ يـنـضـافـ لـرـفـعـ ذـاكـ التـوـهـمـ النـاـشـئـ أـحـيـاـنـاـ مـنـ اـنـحـصارـ الـخـواـرـجـ فـيـمـنـ كـفـرـ بـالـكـبـيرـةـ،ـ وـقـدـ بـاـنـ لـكـ أـنـ الـأـمـرـ أـوـسـعـ مـنـ ذـلـكـ.ـ وـسـيـأـتـيـ فـيـ التـتـائـجـ وـالـأـثـارـ مـاـ يـؤـكـدـ هـذـاـ أـكـثـرـ وـأـكـثـرـ يـاـذـنـ اللـهـ).

وـمـنـ عـبـارـاتـ أـهـلـ الـعـلـمـ الـتـيـ يـمـكـنـ أـنـ يـفـهـمـ مـنـهـاـ مـثـلـ هـذـاـ التـقـرـيرـ،ـ وـالـتـيـ يـمـكـنـ أـنـ تـكـوـنـ مـعـضـدـةـ لـهـذـاـ الـاتـجـاهـ فـيـ تـحـرـيرـ مـفـهـومـ الـخـواـرـجـ:

- ما قاله البربهاري عليه رحمة الله في رسالته الشهيرة «شرح السنة»: (ومن قال: الصلاة خلف كل بر وفاجر، والجهاد مع كل خليفة، ولم ير الخروج على السلطان بالسيف، ودعا لهم بالصلاح، فقد خرج من قول الخوارج أوله وأخره)<sup>(٣)</sup> فتصحيح الصلاة في حالي بر الإمام وفجوره حكم بإسلامه، وترك الخروج ترك للقتال، وهمما عنده أمارة البراءة من الخوارج؛ دليل على أن حقيقة الخوارج عائدة إلى التكفير والقتال، لكنه جاء مضيقاً في الموقف من الإمام.

(١) مقالات الإسلاميين (١٦٨/١).

(٢) الفرق بين الفرق (ص ١٠١). وللتوضيح فقد قال البغدادي في صفحة (١٢٠): (ومن يدع نجدة أيضاً أنه تولي أصحاب الحدود من موافقيه، وقال: لعل الله يعذبهم بذنبهم في غير نار جهنم، ثم يدخلهم الجنة، وزعم أن النار يدخلها من خالقه في دينه!).

(٣) شرح السنة (ص ١٣٢).

- وقال ابن تيمية رحمه الله: (والخوارج هم أول من كَفَرَ المسلمين، يكثرون بالذنوب، ويُكثرون من خالفهم في بدعهم، ويستحلون دمه وماله)<sup>(١)</sup>، وقال: (إنهم يستحلون دماء أهل القبلة؛ لاعتقادهم أنهم مرتدون، أكثر مما يستحلون من دماء الكفار الذين ليسوا مرتدين؛ لأن المرتد شر من غيره)<sup>(٢)</sup>. وقال: (الخوارج دينهم المعظم مفارقة جماعة المسلمين، واستحلال دمائهم وأموالهم)<sup>(٣)</sup>.

- وقال القرطبي شارح تلخيص مسلم: (وذلك أنهم لما حكموا بـكفر من خرجوا عليه من المسلمين، استباحوا دماءهم)<sup>(٤)</sup>.

- وقال ابن الوزير اليماني رحمة الله: (وذهب الخوارج قتل المؤمنين، واستحلالهم وتکفيرهم. وكل ذلك مغلظ في الشرع، ولا يقاس عليه غيره)<sup>(٥)</sup>. فظهر أن مرجع الإشكال عند هؤلاء، الذي استحقوا اسم الذم الشرعي بسببه؛ عائد إلى التکفير والقتال. وستتضح هذه المسألة أكثر وأكثر، كما ذكرتُ عند ذكر بعض النقول الآتية في محاكمة بعض الطوائف وفق هذا المعيار للخوارج، وكيف أن أهل العلم وسعوا دلالة هذا المفهوم؛ ليشمل طوائف لم تتسنمًّ بهذا الاسم، وليس ذات امتداد عقدي تاريخي يربطها بالخوارج الأول - أهل النهر والنهران - فلينتقل البحث إذن إلى معالجة بعض النتائج والأثار المترتبة على ما سبق تحريره من مفهوم الخوارج.

## نتائج وأثار تحرير مفهوم الخوارج:

بعد هذا الاستعراض الموسع في دراسة الخوارج في مختلف حقبها الزمانية، بذكر طبيعة اللحظة الزمنية التي سبقت ظهورهم، وطبيعة لحظة

(١) مجموع الفتاوى (٣/٢٧٩).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٨/٤٩٧).

(٣) مجموع الفتاوى (١٣/٢٠٩).

(٤) المفهوم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٣/١١٤).

(٥) العاصم والقواسم (١/٢٢٠).

ظهورهم الفعلية، وطبيعة ما تلا ذلك من تناول وتحليل؛ نذكر هنا عدداً من الآثار والنتائج المهمة المترتبة على تحرير مفهوم الخوارج، والتي ستمكننا من ترتيب عدد من الأحكام المهمة المتعلقة بالواقع والتاريخ، وتعطينا جواباً لبعض سؤالاته المهمة.

### النتيجة الأولى:

أن هذا التحرير لمفهوم الخوارج يمكن أن يُسهم في تخفيف حالة السجال التي تقع جراء توصيف عدد من جماعات العنف في الواقع - التي تحسب نفسها عاملة في إطار العمل الجهادي - بأنها من الخوارج. كما يمكن أن يحل لنا إشكالية القول بدخول مثل هذه الجماعات في مفهوم الخوارج، أو إخراجهم منه. وقد سبق في مقدمة الكتاب بيان أن المحرك الأساس لكتابه هذا البحث هو ما يثيره واقع مثل هذه الجماعات التي تتلزم العمل المسلح - مع تخوّضها في بعض قضايا التكفير بتساهل وتوسيع - من سؤالات عريضة في وعي كثير من الناس، متى ما تم وصف مثل هذه الجماعات بأنهم من الخوارج؛ ليثور السؤال الكبير: كيف يصح مثل هذا التوصيف، وأولئك لا يعرف عنهم نزوع لتكفير مرتكب الكبيرة، ولا الحكم عليه بالخلود في النار؟! فمع الاعتراف بأن ممارسة أولئك لا تخلو من إشكال وانحراف:

- لا على المستوى الديني بالدخول في مناطق حرمتها الشارع، باستحلال دم معصوم، أو حتى التكفير بغير حق.

- ولا على المستوى الدعوي، بتشويه أحكام الإسلام في وعي المراقبين من داخله أو خارجه، أو خنق العمل الدعوي والتضييق على أهله.

- ولا على المستوى السياسي، بالإضرار بخيارات الأمة، والافتئات على حق المسلمين السياسي.

لكن كيف يقال فيهم خوارج، وللخوارج تصور عقدي خاص في أبواب الإيمان؛ فهم وعيديّة يكفرون مرتكب الكبيرة، فيجعلونه كافراً في الدنيا، مخلداً في النار في الآخرة، ومقتضى العدل مع مفاهيم الشريعة ومع الناس أن

لا يُتذرع بمفهوم شرعي لمجرد تشويه آخر. يزيد الإشكال بطبيعة الحال حين تأتي مثل تلك الاتهامات بالخارجية مهيئةً بأغراض سياسية، أو مدفوعة بأجندة خاصة، أو من أسماء قد لا تكون مأمونة على مثل هذه الإطلاقات، فيزيد الارتباك والالتباس.

هذه الإشكالية تجد تحريرها في ضوء ما سبق جميـعاً؛ فمفهوم الخوارج - كما سبق - أوسع دائرةً من حصره في هذا الإطار العقدي الضيق، الذي يُمثل صورة من صور الانحراف في أبواب التكـفير، لكنه لا يمثل الصورة جميـعاً، فلا يصح أن يجعل من غيبة هذا المعنى الخاص غيبة للمفهوم كله. فمـنـى وجدت طائفة تمارس القـتـال وامتـدت يـدـها لـتـقـتـل أـبـنـاءـ الـمـسـلـمـينـ بـدـعـوـىـ كـفـرـهـمـ،ـ معـ تـفـريـطـ وـتسـاهـلـ فـيـ التـكـفـيرـ؛ـ فـهـذـهـ الطـائـفـةـ مـحـسـوـبـةـ عـلـىـ الـخـواـرـجـ،ـ وـعـَـتـ ذـلـكـ أـمـ لـمـ تـعـهـ؟ـ

ويبدو أن الذي أحدث هذا الارتباك في توصيف مثل هذه الجماعات بوصف الخوارج، هو ما تم اعتماده فعلـاً في كثير من الكتابات العقدية، وتم تلقـينـهـ وـتـلـقـيـهـ منـ خـلـالـ درـوـسـ فـاسـتـقـرـ وـرـسـخـ،ـ حتـىـ وـقـعـ التـوـهـ بـانـحـصـارـ مـفـهـومـ الـخـواـرـجـ فـيـ هـذـاـ الإـطـارـ،ـ وـلـوـ أـنـ المـرـءـ أـطـلـ بـرـأـسـهـ قـلـيلـاًـ؛ـ ليـرـىـ طـبـيـعـةـ الـمـعـالـجـةـ الـنـبـوـيـةـ لـظـاهـرـةـ الـخـواـرـجـ،ـ وـمـاـ أـلـحـقـتـ بـهـذـهـ الـظـاهـرـةـ مـنـ أـحـكـامـ،ـ وـمـاـ قـيـدـتـهـ بـهـ مـنـ الـمعـانـيـ لـاـسـتـبـانـ لـلـنـاظـرـ مـاـ يـرـفـعـ عـنـ هـذـاـ الـوـهـ وـالـإـشـكـالـ.ـ بلـ لوـ دقـقـ النـظـرـ فـيـ طـبـيـعـةـ الـمـحـكـمـةـ الـأـوـلـ -ـ الـعـرـبـةـ الـأـوـلـىـ مـنـ قـاطـرـةـ الـخـواـرـجـ -ـ وـحـلـلـ مـسـيـبـاتـ خـرـوجـهـمـ وـثـورـتـهـمـ عـلـىـ عـلـيـ،ـ لـاستـبـانـ الـأـمـرـ أـكـثـرـ وـأـكـثـرـ.ـ بلـ إنـ بعضـ مـاـ تـصـدـرـهـ بـعـضـ هـذـهـ الـجـمـاعـاتـ الـمـسـلـحـةـ الـيـوـمـ مـنـ فـرـمانـاتـ التـكـفـيرـ لـمـخـالـفـيـهـمـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ،ـ يـكـشـفـ عـنـ نـماـذـجـ مـنـ التـكـفـيرـ أـسـوـاـ مـنـ بـعـضـ مـمـارـسـاتـ الـخـواـرـجـ الـأـوـلـ مـنـ لـاـ نـزـاعـ فـيـ كـوـنـهـمـ خـواـرـجـ،ـ وـهـيـ تـعبـيرـ عـنـ حـجمـ الـتـسـاهـلـ فـيـ إـطـلاقـ هـذـهـ الـأـحـكـامـ،ـ مـعـ عـظـيمـ تـشـدـيدـ الشـرـيـعـةـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ.

لـقـدـ بـلـغـ الـأـمـرـ عـنـ هـؤـلـاءـ إـلـىـ توـسيـعـ شـدـيـدـ لـمـفـهـومـ الـعـمـالـةـ،ـ وـجـعـلـهـ وـاحـدـاـ مـنـ مـنـاطـاتـ الـكـفـرـ،ـ مـعـ مـاـ فـيـ هـذـاـ الـوـصـفـ مـنـ تـدـاـخـلـ وـغـمـوـضـ

والتباس، فتوسعوا في التكفير بالتعامل مع الأنظمة والحكومات، أو الجلوس مع بعض المسؤولين، أو حتى في مجرد الخروج عن جغرافيا الجهاد؛ ليكون الكل موجباً للتفكيير. وكنت أعجب كثيراً حين كنت أتابع بعض حسابات مناصري مثل هذه التنظيمات وما يكتلونه من اتهام لبعض قادة الجهاد في المشهد السوري، وما يطلقونه من أحكام التكفير؛ لمجرد أنه سافر إلى دولة ما، فيجعل سفره هذا موجباً للتفكيير، لماذا؟ لأن تلك الدولة عميلة للكفار، فهي دولة كافرة، وهذا الداخل عليهم لا يتصور السماح له بالدخول إلا وهو عميل لهم، فهو كافر! ويستمر مسلسل الإلزام عند أولئك المفتونين ليحدثونا بأنهم يمثلون دولة الإسلام، فمن قاتلهم فإنما يقاتل من يسعى لإقامة الإسلام في الأرض، ومن سعى في قتال هؤلاء فهو كافر! وقد فتح سوء فهمهم لقاعدة: من لم يكفر الكافر فهو كافر أبواباً واسعة من تكفير خصومهم؛ لمجرد مخالفتهم فيمن حكموا بکفره ورده. أما إدراك تعقيدات الواقع وما يتعلق به من أحكام شرعية، وحدود القدرة والإمكان وأثر ذلك في تطبيق الشريعة، فهم في عمالة تامة عنه؛ ولنذا فالصورة عندهم واضحة تماماً لا لبس فيها ولا إشكال، ويتعاملون مع الواقع بمنطق صفري، إما أن يكون مصبوغاً ببياضهم، أو يكون مصبوغاً بسوداً غيرهم، وعليه فهم مستعدون لحرق الأرض ومن عليها، والتضحية في سبيل تنفيذ مشروعهم بدم آخر مسلم. أما التساهل والتعجل في إطلاق أوصاف التكفير قبل استثناء شروطه والاطمئنان إلى انتفاء موانعه، فحدث ولا حرج. وكذا توسيعهم الشديد في مسألة الدماء والقتل بالتأول، توسيعاً يؤول إلى إلغاء الاعتبار لحرمة الدماء، ليجعلوا من الاستثناء أصلاً، ومن الأصل استثناء، على خلاف وضع الشريعة؛ فالشريعة وإن أعطت اعتباراً لمسألة التأول في هذا الباب، لكن ضبطه بقواعد وأصول؛ لئلا يعود على الأصل بالإبطال<sup>(١)</sup>.

---

(١) إن شئت أن تتعرف على ضوابط هذا الباب، فانظر في الورقة العلمية الماتعة التي كتبها الصديق الدكتور فهد العجلان (التأول في إباحة الدماء)؛ فستدرك من خلالها حجم التفصيات الشرعية المتعلقة بهذا الباب، وعميق نظر الفقهاء فيه، ولتدرك من خلال ذلك حجم التفريط الهائل الذي يمارس باسم التأول في الواقع.

تصوّر أحدهم وهو يحمل رأس مجاهد قد حَزَّهُ، وهو يحمله بين يديه، ويصرخ فيمن حوله: لو تمكن أولئك لفعلوا فيكم ول فعلوا، ظانًا أن من قد حز رأسه حربىٌ كافر، فإذا هو مسلم مجاهد؛ ليأتيك بعد ذلك معتذراً: هكذا شأن الجهاد، لا يخلو من أخطاء!! وإن مثل هذا القتل وقع تأولاً، فيكون مُغتصراً!! هكذا دون تريث ولا تأمل، ولا محاكمة ولا استفتاء!! وهكذا يتم تمييع هذه القضايا وتقدح هذه الأبواب الخطرة. والعجيب فعلاً أن ترى مظاهر الخوارج الأولى تعاود الظهور بتفاصيلها أحياناً عند أولئك، فالحق محصور في إطارهم، ومخالفتهم محرمة وقد تكون كفراً، والمخاصلات التي تجري بينهم وبين غيرهم يجب أن تكون مردودة إلى محاكمتهم فقط لفض النزاع، وإن تنازلوا ورضوا بمحاكم الغير فإنما يكون وفق شروط تُعرقل عملياً كل أمل في إقامة الحقوق ورد المظالم إلا في ضوء أفكارهم الخاصة و اختياراتهم المحددة. ومطالبات إعلان المواقف من فلان وفلان، وأن هذا وذاك كافر؛ حاضرة في الواقع وفق منطق لا نسمع منك حتى تلعن من سبقك، فإن صمت فمُمِيّع لا تستحق الاستماع، وإن تكلمت بخلاف رأيهم فكافر، وكذا امتحان الخلق بقضايا معينة للكشف عن بواطنهم العقدية، وفرز من يصلح أن يكون معهم ومن يجب أن يُستبعد عن دائيرتهم؛ حاضر موجود. أما السعي في منع الأتباع من الاستماع للنصيحة، وإقامة المرجعيات الخاصة لهم، فقصة أخرى، ولئن كان كثير من الخوارج الأولى يعودون للحق بعد الاستماع إلى قائليه وقيام الحجة عليهم؛ بعض أولئك لا يزيدهم الحوار والنقاش إلا إيغالاً في التكفير والازدياد من مبرراته ومستنداته، فيكون الناصح في بدء النقاش بريئاً، ثم يصير بمجرد نصحه كافراً زنديقاً.

وليس القصد هنا استيفاء بحث هذا المناطق المعين، وتحرير القول في جماعات العنف القائمة، وما يصح توصيفها بوصف الخوارج وما لا يصح؛ فإن هذا ليس من غرضنا هنا، بل الغرض التأكيد على واحد من أهم نتائج هذا البحث، وهو عدم انحصار مفهوم الخوارج في تكفير مرتكب الكبيرة فقط، وما يمكن أن يشكله تحرير هذا المفهوم من هذه القضية من نتائج مهمة جداً في

الواقع، وفك ارتهاه هذا المصطلح لتصور عقدي خاص، أو لنسب عقدي معين. وينبغي مراعاة أننا أمام ظواهر معقدة فعلاً يختلط فيها الديني بالسياسي، ويتشابه فيها الهرم مع القاعدة، وتلتبس فيها الأفكار بالد الواقع والأغراض، فقد يجد بعض من في تلك النواحي نفسه بين فكّي كماماً: إما الانخراط في مثل هذه الجماعات، أو الانكشاف التام أمام عدو أشد خطراً، فيضطر للانخراط؛ دفعاً عنه نفسه، ومن الممكن أن يكون في صفوفهم من يجهل كثيراً من التفصيات والد الواقع لما يجري، ولا يكون ذا موقف تفصيلي من مسألي التكفير والقتال، ويكون انخراطه معهم عائداً إلى جهله بحالهم، أو تحسيناً للظن فيهم.

ويبدو أن مثل هذا الاشتباك في الواقع، وهذا التعقيد، والتداخلات الحاسمة بين الواقع الدينية والأغراض السياسية - هو ما حمل بعض الباحثين على دفع وصف الخوارج عن بعض هذه الجماعات، لا لبراءة تلك الجماعات التامة منه، بل لسان الحال هنا: أن مثل هذا الاسم شرف لا يستحقونه، وأن ما يجري منهم هو مجرد توظيف سياسي لمسألة التكفير؛ طلباً لوقود قتال، وليس التزاماً مبادئياً، فلو تغيرت رياح السياسة، وهبت من الجهة الأخرى، فالإمكان الاستغناء عن هذا الوقود بغيره.

وأنا ميال إلى اعتبار الظاهر حكمًا في إعطاء وصف الخوارج، فمن وقع منه التكفير بغير حق وقاتل بناء عليه، استحق هذا الوصف المذموم، وأن هذا الحكم يتناول التنظيم، والجماعة كجماعة، بحسب أجندهاتها المعلنة وممارساتها على الأرض، أما الأفراد فيتناولهم أيضاً بحسب توافر مادة الشر فيهم، وهو معنى لاأشك في وجوده في قواعد شبابية واسعة للأسف من انخرط في مثل هذه التنظيمات، مع عدم سريانه ضرورة إلى كل فرد معين انتظم في إطارهم، والتحق بجماعتهم، فلا يلزم أن تكون الخارجية متحققة في كل فرد على حدةٍ ممن لم يتلوث بهذه البدعة بعينه، وإنما المشكلة مع جماعة تحمل فكراً معيناً، وتحمل أتباعها على الائتمار بأمرها، فمن تلوث بتلك الإشكاليات أخذ بنصيبيه من الوعيد الوارد في شأن الخوارج، ومن لم يتلوث

بذلك أخذ بنصيبيه من الإثم أو المغفرة بحسب حاله، وبحسب ذنبه ومعصيته . والكل أمره موكول إلى ربه؛ فهو تبارك وتعالى من يجازيه . وأما الحديث بخصوص ذلك المعطى الذي ذكر كرافع لمفهوم الخوارج - أعني التغريض السياسي - فمجال خاضع لكثير من التكهنات والتحليلات أكثر من اعتماده على حقائق معرفية صلبة، فلتُجَرِّ الأحكام على الظواهر، والله يتولى السرائر.

## النتيجة الثانية:

تم التأكيد في أوائل هذا البحث على أن اسم الخوارج لم يرد في النصوص الشرعية التي تناولت هذه الظاهرة، فلم يطلق النبي ﷺ على من اتصف بهذه الأوصاف أنه من الخوارج، بل تمت هذه العملية تاليًا حين ظهرت الطائفة المقصودة بالصفات المشار إليها في النصوص الشرعية، فتم إطلاق هذا الاسم الخاص كعلم على هذه الطائفة، واحتُلف في بواطن ابتكار هذا الاسم واستقائه على أقوال، فقيل هو :

- بسبب خروجهم عن الدين<sup>(١)</sup> أو عن الحق<sup>(٢)</sup>.
- وقيل : بسبب خروجهم على الجماعة<sup>(٣)</sup> أو الناس<sup>(٤)</sup>.
- وقيل : بسبب خروجهم عن طريق الجماعة<sup>(٥)</sup>.
- وقيل : بسبب خروجهم على خيار المسلمين<sup>(٦)</sup> ، والصحابة<sup>(٧)</sup>.
- وقيل : بسبب خروجهم على علي بن أبي طالب<sup>(٨)</sup>.
- وقيل : بسبب قول النبي ﷺ في ذي الخوبصرة: «يخرج من ضئضي هذا»<sup>(٩)</sup>.

(١) انظر: فتح الباري (١٢/٢٨٣).

(٢) انظر: ناج العروس (٥١٧/٥).

(٣) انظر: شرح مسلم للنووي (١٦٤/٧)، حاشية السندي على النسائي (١١٩/٧).

(٤) انظر: ناج العروس (٥١٧/٥).

(٥) انظر: شرح مسلم للنووي (١٦٤/٧)، حاشية السندي على النسائي (١١٩/٧).

(٦) انظر: فتح الباري (١٢/٢٨٣).

(٧) انظر: الاستذكار (٨١/٨).

(٨) انظر: مقالات الإسلاميين واختلاف المصلحين (١/٢٠٧)، وناج العروس (٥١٧/٥).

(٩) انظر: شرح مسلم للنووي (١٦٤/٧)، حاشية السندي على النسائي (١١٩/٧).

- وقيل: بسبب قول النبي ﷺ: «يخرج فيكم»<sup>(١)</sup>.

- وقيل - وهو قول البعض الخوارج - إنما هو اسم مدح وثناء، وهو راجع إلى الطائفة التي تخرج للغزو في سبيل الله تعالى، أو للهجرة من دار الكفر للإيمان، وأما خوذ من مثل قوله تعالى: «وَمَن يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مَهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ»، قوله: «وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعْدَوْا لَهُ عَذَّةً». بل حكت كتب الأدب عدداً من الآيات المنسوبة للخوارج، فيها استعمال لهذا الاسم على سبيل التمدح والافتخار<sup>(٢)</sup>.

والمقصود هنا التنبية إلى أن هذا الاسم المعين، هو مصطلح علمي وضع للدلالة على طائفة معينة ذات امتياز عقدي وعملي، وليس اسمًا شرعاً - أي: منصوصاً عليه في الوحي - يكون بمجرده مناطاً لأحكام الشريعة، وحتى يتضح المقصود أكثر، فالشريعة قصدت إلى تعليق النم بمن أقدم على تكفير غيره من المسلمين بغير حق، ثم قاتلهم بناء على ذلك، فمتى تحقق هذا المعنى في أي منتب للاسلام سواء سمي خارجيأ أو لم يُسمّ، فينبغي أن يكون واقعاً تحت ذاك النم الشرعي، فليس ذاك الاسم الاصطلاحي بمؤثر في إعطاء أو سلب تلك المقررات الشرعية التي تناولت هذه الطائفة الواقعة في بلية التكفير بالباطل والقتال، بل هذا التناول الشرعي مرهون بتوفير تلك الأوصاف التي أنيطت بها تلك الأحكام؛ ولأقرب لك الأمر بمثال ليكون الكلام متضحاً: لو أقدم شيعي مثلاً ممن يتبنى عقيدة الإمامية على قتال أهل السنة لتكفирه لهم، فهو واقع تحت ذاك النم الشرعي، فيكون شيعياً باعتبار الاسم المذهببي، وخارجياً باعتبار اسم النم الشرعي، ويكون وبالتالي متوعداً بأوصاف النم الشرعية (شر الخلق والخليقة، كلاب النار، يمرقون من الدين... إلخ) وبالأحكام المشددة من جهة المواجهة (لئن أدركتم لاقتلتكم

(١) انظر الاستذكار (٨١/٨)، (٣٢١/٢٣)، والمسالك في شرح موطأ مالك لابن العربي (٣/٣٣٩٨)، وتوبيخ الحالك شرح موطأ مالك للسيوطى (١/١٦٢).

(٢) انظر: كتاب الخوارج لغالب عواجي (ص ٢٥)، وكتاب أثر آراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر لعبد النواب محمد عثمان (ص ٥٩).

قتل عاد، طوبى لمن قتلهم وقتلواه... إلخ). وهذه نتيجة من نتائج البحث أظنها في غاية الأهمية، وهي في الحقيقة لازم علمي لما تم تقريره فيما سبق، فمتى قيل: إن مفهوم الخوارج مرهون بتوفر ذلك المكوّن المشتمل على التكفير بالباطل والقتال، فلازم هذا اشتتمال هذا المفهوم لمثل هذه الصورة المذكورة؛ فالماكون المذكور هو الذي يصبح على الطائفة الاسم، لا أن الاسم هو الذي يصبح على الطائفة المعنى.

واستحضر هنا ولا يغب عن بالك ما سبق تقريره في أوائل البحث من وقوع الاشتراك في اسم الخوارج حتى صار تعبيراً عن طائفة ذات منظومة عقدية خاصة، فصار معزولاً مفصولاً في كتب المقالات يتحدث عنه في ناحية، وعن بقية الطوائف العقدية الإسلامية في نواحٍ أخرى، فمفهوم الخوارج الذي نريده هنا ليس هذا، وإنما المراد مصطلح يمكنه استعماله للتعبير عن مورد الذم الشرعي في هذا الباب، فينبغي أن يكون هذا المورد أوسع أفقاً ودائرةً؛ ليشتمل على كل من اتصف بمحاجات الذم الشرعي، بغضّ النظر عن انتسابه المذهبي عند أصحاب المقالات. ولا يغيب عن بالك أيضاً أن مصطلح الخوارج بمعناه المذهبي واقع في نفس الأمر تحت الذم الشرعي لتوافر مكونات الذم فيهم، وهو ما يمكن إدراكه بمطالعة ما يمكن مطالعته من كتبهم، وما كتب عنهم عند أصحاب المقالات، وهم جديرون بذلك أيضاً؛ لكونهم يتسبّبون إلى الخوارج الأول بحسب وثيق.

وقد وجدت - بحمد الله - في تصرفات أهل العلم ما يُعضّد هذه النتيجة المهمة، ويؤكّد من هذا الاشتتمال، فمن ذلك مثلاً ما جاء عن جعفر بن بركان، قال: سألت ميمون بن مهران، فقلت: كيف ترى في الصلاة خلف رجل يذكر أنه من الخوارج؟ فقال: إنك لا تصلي له، إنما تصلي الله، قد كنا نصلي خلف الحجاج، وهو حروري أزرقي. فنظرت إليه، فقال: أتدرون ما الحروري الأزرقي؟ هو الذي إذا خالفت رأيه سماك كافراً، واستحلّ دمك، وكان الحجاج كذلك<sup>(١)</sup>. فتأمل هذا الفهم الدقيق لهذا الإمام الجليل؛

(١) مسائل حرب الكرمانى. كتاب الطهارة والصلة. ت. السريع (٥٢٥).

فالحجاج لم يُعرف بمثل هذا التوصيف المذهبى (حروري أزرقى) ولذا حين قاله ميمون، نظر إليه جعفر كالمستنكر له، فأبان له ميمون عن المعنى، وأن ذلك عائد لاشتمال الحجاج على مكون الدم (سمّاك كافراً، واستحل دمك). يؤكّد هذا ما جاء عن نافع قال: أراد ابن عمر رضي الله عنهما الحجّ عام حجة الحرورية في عهد ابن الزبير رضي الله عنهما، فقيل له: إن الناس كائن بينهم قتال، ونخاف أن يصدقوك، فقال: **﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُشْوَعَ حَسَنَةٌ﴾**... الحديث<sup>(١)</sup>. قال محمد أنور شاه الكشميري: (قوله: «عام حجة الحرورية»، والمراد به عام نزل الحجاج، ولم يكن الحجاج من الخوارج، إلا أنه كني عنه؛ هجوا له)<sup>(٢)</sup>، فتسمية تلك السنة بحجة الحرورية نظراً لاتصاله بنزول الحجاج، وهو موضع الشاهد هنا، ومقصود الكشميري في قوله: (لم يكن الحجاج من الخوارج) أي: على معنى الطائفة العقدية المخصوصة بالمحكمة والأزارقة والنجادات، فقال: (إنه كني عنه؛ هجوا له). وقد كان الحافظ ابن حجر أكثر دقةً حين قال: (أطلق على الحجاج وأتباعه حرورية؛ لجامع ما بينهم من الخروج على أئمة الحق)<sup>(٣)</sup>، ويحمل أن يكون ذلك الإطلاق عائداً لما بين الحجاج وبينهم من المشاركة في أمر أزيد من مجرد الخروج، وهو مورد الدم الشرعي، والذي كانت الحرورية داخلة فيه على سبيل القطع، وهو ما يمكن إدراكه من خلال أثر ميمون السابق. وتأمل ما في التعبير هنا بالحرورية من فائدة؛ فإنه أدق على المطلوب من اسم الخوارج الذي يقع مشتركاً بين معاني بعضها محل دم خاصٌ، وبعضها لا يلزمها هذا الدم الخاص.

ومن الطريق ما وقع لأحمد بن إسماعيل الكوراني الشافعى ثم الحنفى في شرحه لهذا الحديث؛ مما يؤكّد قدر ارتباك بعض الشرائح من وصف الحجاج بالحرورية، قال عليه رحمة الله: (إإن قلت: حج الحرورية كان سنة

(١) رواه البخاري (١٧٠٨).

(٢) فيض الباري (٣/٢٥٧).

(٣) فتح الباري (٣/٣٥٥)، ويحسن الرجوع لكتاب الحافظ بتمامه؛ لما فيه من تحقيق للمقصود بحجة الحرورية، وهل كان سنة نزول الحجاج أو لا؟

فيها يزيد، وقد تقدم في باب طواف القارن أن قضية ابن عمر كانت عام نزل الحجّاج بابن الزبير، وبينهما تسع سين؟ قلت: ابن عمر كثير الحج، محمول على تعدد القصة، وأما حمل الحرورية على أن المراد بها الحجّاج لاشتراكهما في الفساد، فلا يخفى بعده، ثم تحققت أَنَّه هو الصواب؛ لأنَّ ابن عبد البر ذكر أَنَّه مات بمكة في تلك السنة، وصلَّى عليه الحجّاج<sup>(١)</sup>، فتأمل كيف استبعد وصف الحجّاج بالحرورية ثم كيف ظهر له أنه المرجح، وهو يؤكّد توسيع دلالة الذم الشرعي؛ ليشمل كل من وقع في بلية الحرورية الخوارج.

يؤكّد هذا أيضًا ما وقع من أهل العلم حيال فتنة ابن تومرت، مؤسس دولة الموحدين؛ فلم يكن الرجل على مذهب الخوارج بالمعنى الاصطلاحي للطائفة العقدية التي تقول بتكفير مرتكب الكبيرة... إلخ، ومع ذلك حين عرض ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ لِذَكْرِهِ لذكره قال: (وأقبعُ من غلو هؤلاء ما كان عليه المتسمون بالموحدين في متبعهم الملقب بالمهدي محمد بن التومرت، الذي أقام دولتهم بما أقامها به من الكذب والمحال، وقتل المسلمين، واستحلال الدماء والأموال، فعلَّ الخوارج المارقين، ومن الابتداع في الدين، مع ما كان عليه من الزهد والفضيلة المتوسطة، ومع ما أرzmهم به من الشرائع الإسلامية، والسنن النبوية، فجمع بين خير وشر، لكن من أقبع ما انتحلوه فيه خطبتهم له على المنابر بقولهم الإمام المعصوم والمهدى المعلوم. وبلغني أن بعض عقلاه خلفائهم جمع العلماء، فسألهم عن ذلك فسكتوا؛ خوفاً لأنَّه كان من تظاهر بيانكار شيء من ذلك، قُتل علانة إن أمكن، وإلا قُتل سراً، ويقال: إنهم قتلوا القاضي أبي بكر بن العربي، والقاضي عياضًا السبتي وغيرهما)<sup>(٢)</sup>. وأوضح من هذا قوله: (ابن التومرت الملقب بالمهدي، ومذهبه في الصفات مذهب الفلسفه؛ لأنَّه كان مثلها في الجملة، ولم يكن منافقاً مكذباً للرسل، معطلًا للشريعة، ولا يجعل للشريعة العملية باطنًا يخالف ظاهرها، بل كان فيه نوع

(١) الكوثير الجاري إلى رياض أحاديث البخاري (٤/١٣٤).

(٢) بغية المرتاد (٤٩٥).

من رأي الجهمية المواقف لرأي الفلاسفة، ونوع من رأي الخوارج الذين يرون السيف ويکفرون بالذنب<sup>(١)</sup>). وقال لسان الدين بن الخطيب فيه: (وغلبت عليه نزعة خارجية)<sup>(٢)</sup>. وقد حكى ابن زيدان عبد الرحمن بن محمد السجلماسي موقف الناس من ابن تومرت وماذا أطلقوا عليه: (وكان الموحدون حينئذ يسمون الناس المجمسين، ويقاتلونهم قتال كفر، وكان الناس يسمونهم الخوارج، ولم تزل الغارات تُشن عليهم، فيُقتل الرجال، وتُسبى النساء والذرية، وتستباح الأموال، والتضييق يتولى والمكايد تُدبّر، والحيل تدار، حتى ضاق ذرع الناس بكثرة الواقع عليهم)<sup>(٣)</sup>.

وأيضاً فحين ظهر العبيديون والقرامطة أطلق عليهم أهل العلم وصف الخوارج؛ قال الإمام الذهبي في مؤسس الدولة العبيدية: (المهدي عبيد الله أبو محمد، وذرته، أول من قام من الخلفاء الخوارج العبيدية الباطنية الذين قلبوا الإسلام، وأعلنوا بالرفض، وأبطنوا مذهب الإسماعيلية، وبثوا الدعاة، يستغلوون الجبلية والجهلة)<sup>(٤)</sup>. ومما وقع مما له اتصال بتأسيس هذه الدولة الباطنية، ما حكاه محمد بن الحسن الزبيدي الأندلسي الأشبيلي، عن سعيد بن محمد رسول الله قال: (وكانت لسعيد بن محمد بالقيروان في أول دخول الشيعة - لعنهم الله - مقامات محمودة، ناضل فيها عن الدين، وذب عن السنن؛ حتى مثله أهل القيروان في حاله تلك بأحمد بن حنبل أيام المحنّة؛ وذلك أنهم - لعنهم الله - لما ملكوا البلد أظهروا تبديل الشرائع، وإحالة السنن، وبدرّوا إلى رجلين كبيرين من أصحاب سُحبون فقتلواهما، وعرّوا أجسادهما، ثم نودي عليهما: هذا جزاء من ذهب مذهب مالك. فارتاع جملة أهل السنة، وتجمّعوا إلى سعيد، فسألوه التَّقْيَةَ - وكان أبو عبد الله المعلم يبعث إليهم للمناظرة، وكان سعيد المعتمد عليه فيها - فأبى سعيد من التَّقْيَةِ، وقال: إني قد أربّيت

(١) مجمع الفتاوى (١٤٣/٣٥).

(٢) رقم الحل في نظم الدول (٥٧).

(٣) إتحاف أعلام الناس بجمال أخبار حاضرة مكتناس (١١٥/١).

(٤) سير أعلام النبلاء (١٤١/١٥).

على التسعين، وما بي إلى العيش من حاجة، وقتل الخوارج خير القتلى، ولا بد لي من المناصلة عن الدين، وأن أبلغ ذلك عذرًا. ففعل ذلك، وصدق، ونصح بكلمة الله<sup>(١)</sup>. فقد صرخ بإزالة أولئك منزلة الخوارج، وأنزل عليهم ما ورد في شأنهم من النصوص.

وحين ظهرت القرامطة في البحرين، واعتدوا وأفسدوا بحرم الله، استحضر العلماء هذا المعنى في وصفهم، قال ابن نجيم مثلاً وهو يستحضر ما قيل في حكم الحج مع وجود أولئك القرامطة: (وما قاله الصفار من إني لا أرى الحج فرضاً من حين خرجت القرامطة، وما علل به في الفتاوي الظهيرية بأن الحاج لا يتوصل إلى الحج إلا بالرسوة للقرامطة وغيرهم، فتكون الطاعة سبباً لمعصية) - مردود بأن هذا لم يكن من شأنهم؛ لأنهم طائفة من الخوارج كانوا يستحلون قتل المسلمين وأخذ أموالهم، وكانوا يغلبون على أماكن، ويترصدون للحجاج. وعلى تقدير أخذهم الرسوة، فالإثم في مثله على الآخذ لا المعطي، على ما عرف من تقسيم الرسوة في كتاب القضاء، ولا يترك الفرض لمعصية عاص)<sup>(٢)</sup>. ومن ذكر القرامطة والباطنية ونص على تسميتهم بالخوارج: السفاريني في لوامع الأنوار البهية، فحين ذكر حديث: «تمرق مارقة على حين فرقه من المسلمين، فيقتلها أولى الطائفتين إلى الحق» قال: (فقتلهم عليٌّ بكلمة الله، وفرح عليٌّ بقتل الخوارج، بخلاف وقعة الجمل وغيرها؛ فإنه كان يظهر منه الحزن والكآبة والأسف. ومن بقايا الخوارج القرامطة وهم الباطنية والإسماعيلية والملاحدة وأضرابهم)<sup>(٣)</sup>، وقال القاضي عياض رحمة الله في شرحه لقول النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: «لا يتحاشى من مؤمنها»: (أي: لا يكتثر بما يفعله بها، ولا يحذر من عقباه، وفي معناها الرواية الأخرى: إيمانه؛ أي: إنَّه إنما يقاتل لشهوة نفسه وغضبهَا، أو لقومه وعصبته. هذا - والله أعلم - في الخوارج وأشباههم من القرامطة)<sup>(٤)</sup>.

(١) طبقات النحوين واللغويين (ص ٢٤٠).

(٢) البحر الرائق (٣٣٨/٢).

(٣) لوامع الأنوار البهية (٣٤٥/٢).

(٤) إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (٦/٢٥٩).

ومما يمكن أن يكون مؤكداً لما سبق، ما نشأ من إشكال علمي واختلاف حين ظهر التتر المظہرون للإسلام، وأخذوا في مقاتلة المسلمين، فـ(تكلم الناس في كيفية قتال هؤلاء التتر من أي قبيل هو، فإنهم يظہرون الإسلام، وليسوا بعاة على الإمام؛ فإنهم لم يكونوا في طاعته في وقت ثم خالفوه؟ فقال الشيخ تقي الدين: هؤلاء من جنس الخوارج الذين خرجوا على علي ومعاوية، ورأوا أنهم أحق بالأمر منهما، وهؤلاء يزعمون أنهم أحق بإقامة الحق من المسلمين، ويعيبون على المسلمين ما هم متلبسون به من المعاصي والظلم، وهم متلبسون بما هو أعظم منه بأضعاف مضاعفة، فتفطن العلماء والناس لذلك، وكان يقول للناس: إذا رأيتمني من ذلك الجانب وعلى رأسي مصحف، فاقتلوني، فتشجع الناس في قتال التتر، وقويت قلوبهم ونياتهم، والله الحمد)<sup>(١)</sup>.

ومما يؤكد هذا الفقه التيمي في توسيع مفهوم الخوارج المذموم شرعاً، بما يدخل في إطاره كل مسلم كفر غيره من المسلمين بالباطل واستباح دمه - بعض المنقول عنه في شأن الروافض؛ فمع توادر كلامه في ذمهم، وتفضيل حال الخوارج عليهم، كقوله رحمه الله: (وحال الجهمية والرافضة شر من حال الخوارج؛ فإن الخوارج كانوا يقاتلون المسلمين ويذعنون قتال الكفار، وهؤلاء أعنوا الكفار على قتال المسلمين وذلوا للكفار، فصاروا معاونين للكفار أدلة لهم، معادين للمؤمنين أعزاء عليهم، كما قد وجد مثل ذلك في طوائف القرامطة والرافضة، والجهمية النفا والحلولية)<sup>(٢)</sup>. فهذا أحد مناطق المفاضلة بين الطرفين، فلئن كان الخوارج يقتلون أهل الإسلام ويتركون أهل الأواثان، لشأن منهم من يعين أهل الأواثان على أهل الإسلام، وقال رحمه الله مبيناً مناطقاً آخر لتفضيل الخوارج على الرافضة: (الرافض شر من الخوارج في الاعتقاد، ولكن الخوارج أجرأ على السيف والقتال منهم؛ فلا ظهار القول

(١) البداية والنهاية (١٨/٢٣).

(٢) درء تعارض العقل والنقل (٧/١٣٩).

ومقاتلة المسلمين عليه جاء فيهم ما لا يجيء فيمن هم من جنس المنافقين الذين يقولون بألستهم ما ليس في قلوبهم<sup>(١)</sup>. فعقيدة الروافض شر من معتقد الخارج، فهم من هذه الجهة شر منهم، لكنهم من الجهة الأخرى لو تجرؤوا بحمل السلاح على المسلمين فجراًة الخارج عليه أعظم، فالخارج من هذه الجهة شر منهم، مع ملاحظة أن أولئك حين يحملون السيف فقد يحملونه معاونة للكفار على المسلمين، بخلاف الخارج؛ فإنهم لا يفعلونه. وقال مؤكداً على سوء بدعة الروافض في مقابل بدعة الخارج: (والرافضة أشد بدعة من الخارج، وهم يكفرون من لم تكن الخارج تكفره، كأبي بكر وعمر، ويذكرون على النبي ﷺ والصحابة كذباً ما كذب أحد مثله، والخارج لا يكذبون، لكن الخارج كانوا أصدق وأشجع منهم، وأوفى بالعهد منهم، فكابنو أكثر قتالاً منهم، وهؤلاء أكذب وأجبن، وأغدر وأذل)<sup>(٢)</sup>. فمع سوء حال الخارج من جهة حملهم للسيف، لكن محركاته عندهم الصدق في الاعتقاد والشجاعة، بخلاف أولئك، فالمانع لهم الكذب والجبن، والغدر والذلة.

والذي يهمنا هنا ليس تحرير الفرق بين الطائفتين، ولا المفاضلة بينهما، وإنما التأكيد على صحة إطلاق اسم الخارج على من كفر أهل السنة من الرافضة وقاتلهم، أو بعبارة أوضح وأدق: اشتغال اسم الذم الشرعي للخارج لهم، أو دخولهم في معنى الأحاديث المروية في شأن الخارج؛ يقول ابن تيمية رحمه الله مبيناً هذه المسألة: (والمقصود هنا أن يتبيَّن أن هؤلاء الطوائف المحاربين لجماعة المسلمين من الرافضة ونحوهم، هم شر من الخارج الذين نص النبي ﷺ على قتالهم ورغَّب فيه، وهذا متفق عليه بين علماء الإسلام العارفين بحقيقة، ثم منهم من يرى أن لفظ الرسول ﷺ شمل الجميع، ومنهم من يرى أنهم دخلوا من باب التنبية والفحوى، أو من باب كونهم في

(١) منهاج السنة (٣/٨٢).

(٢) منهاج السنة (٥/١٥٤)، وانظر: (٤/٣٨)، (٤٧٩/٢٨)، (٤٨٢/٢٨)، والفتاوي الكبرى (١/٢٠١).

(١). فليس الخلاف إذن في إدخالهم في هذا الذم، وإنما قد يقع الخلاف من جهة الإلحاد، هل هو بالنص، أو بالتبني والفحوى، أو من جهة كونهم في معنى المنصوص؛ ولذا يجد الناظر في كلام ابن تيمية رحمه الله التأكيد على هذا الإلحاد في مواطن متعددة من كلامه رحمه الله، خذ مثلاً قوله رحمة الله تعالى: (وكذلك الخروج والمرور يتناول كل من كان في معنى أولئك، ويجب قتالهم بأمر النبي صلوات الله عليه وسلم كما وجب قتال أولئك. وإن كان الخروج عن الدين والإسلام أنواعاً مختلفة، وقد بينما أن خروج الرافضة ومرؤوقهم أعظم بكثير) (٢). قوله: (وأما الرافضة فإن من دينهم السعي في إفساد جماعة المسلمين وولاة أمورهم، ومساعدة الكفار عليهم؛ لأنهم يرون أهل الجماعة كفاراً مرتدِين، والكافر المرتدُ أسوأ حالاً من الكافر الأصلي، ولأنهم يرجون في دولة الكفار ظهور كلمتهم وقيام دعوتهم ما لا يرجونه في دولة المسلمين، فهم أبداً يختارون ظهور كلمة الكفار على كلمة أهل السنة والجماعة، كما قال النبي صلوات الله عليه وسلم في الخارج: «يقتلون أهل الإسلام ويَدْعُونَ أهلَ الأوثان») (٣).

وقوله رحمه الله: (فهؤلاء أصل ضلالهم: اعتقادهم في أئمة الهدى وجماعة المسلمين أنهم خارجون عن العدل، وأنهم ضالون، وهذا مأخذ الخارجين عن السنة من الرافضة ونحوهم، ثم يَعْدُونَ ما يرون أنه ظلم عندهم كفراً. ثم يرثبون على الكفر أحکاماً ابتدعواها. فهذه ثلاثة مقامات للمارقين من الحرورية والرافضة ونحوهم. في كل مقام تركوا بعض أصول دين الإسلام حتى مرقوا منه كما مرق السهم من الرمية، وفي «الصحيحين» في حديث أبي سعيد: «يقتلون أهل الإسلام ويَدْعُونَ أهلَ الأوثان؛ لئن أدركُتُمْ لَا قُتْلَنَّهُمْ قُتْلَ عَادَ» وهذا نعت سائر الخارجين كالرافضة ونحوهم؛ فإنهم يستحلون دماء أهل القبلة؛ لاعتقادهم أنهم مرتدون أكثر مما يستحلون من دماء الكفار الذين ليسوا مرتدِين؛ لأن المرتد شرٌ من غيره. وفي حديث أبي سعيد: أن النبي صلوات الله عليه وسلم ذكر

(١) مجمع الفتاوى (٤٩٤/٢٨).

(٢) مجمع الفتاوى (٤٩٩/٢٨).

(٣) جامع المسائل لابن تيمية (المجموعة السابعة) (٢١٠/١).

قوماً يكونون في أمتة: «يخرجون في فرقة من الناس سيماهم التحليق». قال: «هم شر الخلق أو من شر الخلق، تقتلهم أذني الطائفتين إلى الحق»، وهذه السيمما سيمما أولهم كما كان ذو الشَّدَّى؛ لأن هذا وصف لازم لهم<sup>(١)</sup>، وقوله بِحَمْلَةِ، وهو صريح جداً في المطلوب: (وهذه النصوص المتواترة عن النبي بِحَمْلَةِ في الخوارج قد أدخل فيها العلماء لفظاً أو معنئاً من كان في معناهم من أهل الأهواء الخارجين عن شريعة رسول الله بِحَمْلَةِ وجماعة المسلمين، بل بعض هؤلاء شر من الخوارج الحرورية، مثل الخرمية والقرامطة والنصيرية، وكل من اعتقاد في بشر أنه إله، أو في غير الأنبياء أنهنبي، وقاتل على ذلك المسلمين: فهو شر من الخوارج الحرورية. والنبي بِحَمْلَةِ إنما ذكر الخوارج الحرورية؛ لأنهم أول صنف من أهل البدع خرجوا بعده، بل أولهم خرج في حياته)<sup>(٢)</sup>.

وبذات المنطق تناول ابن تيمية مذهب أهل التجھیم، بما يؤكّد منطق توسيع مفهوم الخوارج، فقال بِحَمْلَةِ: (معلوم أن الخوارج هم مبتدةعة مارقون، كما ثبت بالنصوص المستفيضة عن النبي بِحَمْلَةِ، وإجماع الصحابة، ذمُّهم والطعن عليهم، وهم إنما تأولوا آيات من القرآن على ما اعتقدوه، وجعلوا من خالف ذلك كافراً؛ لاعتقادهم أنه خالف القرآن، فمن ابتدع أقوالاً ليس لها أصل في القرآن، وجعل من خالفها كافراً، كان قوله شرًّا من قول الخوارج؛ ولهذا اتفق السلف والأئمة على أن قول الجهمية شر من قول الخوارج<sup>(٣)</sup> فهذا تنبیه على مأخذ تفضیل الخوارج على الجهمية، فمقولات الجهمية شر منهم، ومصدر التلقي عند الخوارج خير منهم، لكنه قال بِحَمْلَةِ منبئاً إلى اشتمال اسم الذم الشرعي لاحق بالجهمية فقال: (وهو لاء الجهمية معروفوون بمفارقة السنة والجماعة، وتکفیر من خالفهم، واستحلال دمه، كما نعت النبي بِحَمْلَةِ الخوارج)<sup>(٤)</sup>.

(١) مجموع الفتاوى (٤٩٧/٢٨).

(٢) مجموع الفتاوى (٤٧٦/٢٨).

(٣) درء التعارض (٢٧٦/١).

(٤) بيان تلییس الجهمية (٤/٢١١).

فهذه النتيجة الثانية من نتائج هذا البحث، وهي - كما ترى - نتيجة مهمة يترتب عليها آثار عملية متعددة، وهي نتيجة معضدة لمقصود الشارع في غلق باب التساهل في التكفير، وغلق باب التساهل في شأن الدماء، فمما يمكن أن يستعمل في التنفيذ من هاتين الممارستين المحرمتين، ما جاء في نصوص الشريعة في شأن الخوارج، وأن أصحاب هذين الانحرافين متوعّدون بما ورد في الخوارج من الوعيد.

### النتيجة الثالثة:

من اللوازم التي يمكن أن تردد على ما سبق ذكره، أو - إن شئت - من الإشكالات التي يمكن أن تقع من جعل مورد الدم الشرعي في شأن الخوارج عائدًا إلى مركب التكفير بالباطل والقتال، أن الإباضية - وهي أشهر فرق الخوارج العقدية الباقية<sup>(١)</sup> - خارجةٌ عن هذا المورد المذموم؛ إذ هم مع تكفيرهم لمرتكب الكبيرة يجعلونه كافرًا كفرًا نعمة، لا كفرًا شرك ينفل عن الملة، مع اعتقادهم أنه مخلدٌ في النار في الآخرة، وهذا تقرير مقارب جدًا لقول المعتزلة في مرتكب الكبيرة؛ حيث يجعلونه في منزلة بين المتنزليتين، مع حكمهم بخليله في النار. ويضاف لذلك أيضًا توافق الطرفين على الخروج على أئمة الجور، فإن كان حكم الخوارج ملتحقاً بهم، فما الذي منع من إدخال المعتزلة فيه، وإن تقرر عدم إدخال المعتزلة بما بالإباضية أدخلوا فيه، ولو شئنا عقد المقارنة بين الإباضية والمعتزلة في جهة والخوارج في جهة أخرى، لوجدنا - بحسب هذه الدعوى - أنهم أقرب لكونهم حالة كلامية من أن يكونوا حالة خارجية، وهو تقرير ذكره عدد من الباحثين منهم:

- محمد نعيم ساعي، وذلك في كتابه القانون في عقائد الفرق والمذاهب الإسلامية؛ حيث قال: (الإباضية منسوبون للخوارج ظلماً وجهلاً)<sup>(٢)</sup>، وقال:

(١) قال ابن حزم في الفصل (٥/٥): (ولم يبق اليوم من فرق الخوارج إلا الإباضية والصفوية فقط). وهذا في زمان ابن حزم، أما اليوم فلم يبق منهم إلا الإباضية. وهو على معنى الاتجاه المذهبى.

(٢) القانون في عقائد الفرق والمذاهب الإسلامية (٣٣٢).

ليس من الطبيعي ولا من الإنفاق أن تبقى صفة الخارجية لاصقة بطاقة أصبح بينها وبين دواعي تلك التهمة أعيان وأجيال وحوادث كانت كفيلة بمن رُزق الصدق في النظر، والإنفاق في البحث، أن تطوي ذلك اللقب طيًّا، وأن تدفنه دفناً<sup>(١)</sup>. وقال في بحث مذهبهم في مركب الكبيرة: (وتحصيل قول الإباضية في هذه المسألة هو عين ما قاله المعتزلة سواءً بسواءٍ، وهو في الوقت نفسه لا يمثُّل قول الخوارج بصلة البتة)<sup>(٢)</sup>. ويقول: (لما استعرضنا مقالات الإباضية والمعاصرة خاصة، لم نجد فيها ما يوافق أصول الفكر الخارجي، اللَّهُمَّ غير مقالة الخروج على الحكام الظالمين؛ فإن مذهبهم هذا قد يتوهّم غير المطلع على كتبهم ومصادرهم والناقل عن غيرهم أنه قريب من مذهب الخوارج من حيث وجوب الخروج مطلقاً، وهذا ليس صحيحاً، وإنما مذهبهم في هذا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب مع الاستطاعة، وأن الخروج على حكام الجور، وسلطين البغي، جائز مع القدرة، بل هو واجب حيث غالب على الظن القدرة على التغيير، مع أمن الفتنة، وغلبة المصالح على المفاسد، وهذا مذهب وسط بين الموجبين بإطلاق، والمانعين بإطلاق. وخلاصة القول أن الإباضية لا تقول بتكفير المخالفين، ولا استحلال الدماء والأموال، ولا تجعل دار السلطان الفاجر دار كفر، ولا تقول بتكفير من قعد عن الخروج على سلطين الجور، وإذا سمى بعضهم من وقع في الكبائر كافراً، فهو عندهم كفر نعمة لا كفر اعتقاد، بدليل أنهم يعتبرونه مسلماً في الدنيا تُجرى عليه أحكام المسلمين)<sup>(٣)</sup>.

- وقال الشيخ ياسر المطرفي في مقالته المذكورة في مقدمة هذا البحث: (وعلى العكس من ذلك فيما لو طبقنا الموصفات التي في النص على الإباضية اليوم - والتي تُصنَّف في كتب المقالات السننية والشيعية أنها الامتداد الوحيد المتبقى للخوارج -، فإننا سنجد أن تلك الموصفات التي في النص لا تنطبق

(١) القانون (٣٦٥).

(٢) القانون (٣٦٧).

(٣) القانون (٣٧٥).

عليهم، وهم أصل الصق بالاتجاه الكلامي - في صورته الاعتزالية - من التصاقهم بالخوارج<sup>(١)</sup>.

ولي هنا ملاحظتان أساسيتان على ما سبق:

**الملاحظة الأولى:** ضرورة رفع حالة الخلط بين المفهوم الديني للخوارج الذي يتناوله اسم الذم الشرعي، والمفهوم المذهبي للخوارج ممثلاً في نسب عقدي يربط الإباضية بالخوارج الأول، فأي دارس لطبيعة تشكيل الإباضية وجذورها التاريخية سيدرك أن هناك سنداً عقدياً متيناً يربطها بالخوارج الأول، شأنها في ذلك شأن جميع فرق الخوارج التي تناولها كتاب المقالات بالذكر، كالأزارقة والصفيرية والنجادات وغيرهم. وتأكدنا لهذا فبعد الله بن إياض - الذي تنسب إليه الطائفة - يمثل حلقة في تلك السلسلة؛ إذ كان متبنّياً في لحظة ما التقرير الخارجي الشهير في مسائل التكفير، بل والقول بتكفير مرتكب الكبيرة، ثم أخرج قدماً من هذه الدائرة ليشكل بإخراج قدمه شظية عقدية جديدة بالقول بأن مرتكب الكبيرة كافر كفر نعمة، وإن التزم القول بتأليله في النار. فمبرر بحث صلة هذه الطائفة بالخوارج متفهّم مقبول في ظل كونهم مذهبياً متسبّين إلى حالة تمّ التعارف على تسميتها في كتب العقائد بالخوارج.

**الملاحظة الثانية:** في ظل ما تقدم: هل يصح أن يكون ما ذُكر من كون الإباضية أصل الصق بالحالة الكلامية الاعتزالية، مبرراً كافياً لإخراجهم من معنى الذم الشرعي؟ وهل في كونهم (أقرب فرق الخوارج إلى أهل السنة)<sup>(٢)</sup> - كما ذكر ابن حزم - ما يساعد على قطع الصلة بينهم وبين الخوارج كما قاله البعض. أظن أن أحد الاعتبارات التي ينبغي وضعها في الحساب هنا، والتي يجب أن تكون مؤثرةً في الحكم بنعم أو لا في جواب السؤال الماضي - التعرف على موقف الإباضية من مسألة التحكيم، والخلاف الذي جرى بين عليٍ عليه السلام وبين المحكمة الأولى فيها، وما أفضى إليه الخلاف من الاقتتال بين

(١) مقال: (في معنى (الخوارج).. قراءة في التطور التاريخي لمعنى (الخوارج) والمنشور في موقع مركز نماء للبحوث والدراسات.

(٢) الفصل في الملل والنحل (٢/٢٦٦).

الطرفين في النهروان، فإذا كان الإباضية يرون صواب موقف المحكمة وينتقدون علياً، ويرون وجوب الاصطفاف معهم ضده، فالمفهوم أنهم وهم سواء، خصوصاً في ضوء ما تم تقريره سابقاً من أنَّ من عزم على فعل معصية ولم تقع منه عجزاً، أنه مؤاخذٌ مأزورٌ، فإذا كانت النصوص قطعية في تناولها لأهل النهروان، وإذا كان إجماع الصحابة وأهل السنة على أن تأويل عدد من نصوص الخوارج هو فيهم، فالمنتسب إليهم، الراغب في حاليهم، مثلهم في الذم، وهذا مأخذ أحسب أن مراعاته مهمة هنا في عدم رفع مفهوم الخوارج عنهم، وأنهم كمن انتسبوا إليهم مذمومون مؤاخذون، يقول ابن القيم عليه رحمة الله في كلام نفيس له في حكم من له شهوة في بدعةٍ وذنبٍ: (فسهوة الكفر والشرك كُفر، وشهوة البدعة فِسق، وشهوة الكبائر معصية، فإن تركها الله مع قدرته عليها أثيُب، وإن تركها عاجزاً بعد بذله مقدوره في تحصيلها استحقَّ عقوبة الفاعل؛ لتنزله منزلته في أحكام الشواب والعقاب، وإن لم يُنزل منزلته في أحكام الشرع؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في النار» قالوا: هذا القاتل يا رسول الله، فما بال المقتول؟ قال: «إنه كان حريراً على قتل صاحبه» فنزله منزلة القاتل - لحرصه - في الإثم دون الحكم، وله نظائر كثيرة في الشواب والعقاب<sup>(١)</sup>. وهذا تنبية مهم، فاسم الذم، والوعيد الأخروي، هو المفعول هنا لا ترتيب الأحكام العملية؛ ولذا وبغض النظر عن المرجع في حكم بدء الخوارج بقتال، فلا يظهر إمكان تطبيقه هنا بمراعاة هذا الاعتبار في الفرق بين العازم والفاعل، فالكل وإن كان مستحِّقاً للوعيد والمؤاخذة الأخروية، ولكن الفاعل يختص بترتيب الأحكام الشرعية.

وقد نص كتاب المقالات على تعاطف الإباضية مع أهل النهروان وطعنهم في عليٍّ رضي الله عنه، فقد قال أبو الحسن الأشعري في المقالات مثلاً: (وجمهور الإباضية يتولى المحكمة كلها، إلا من خرج)<sup>(٢)</sup>. وقال الشهستاني:

(١) مدارج السالكين [ط. دار الصميغي] (٤٠٣/١).

(٢) مقالات الإسلاميين (١/١٨٤).

وكبار الفرق منهم: المحكمة، والأزارقة، والتجدات، والبيهسيّة، والعجارة، والثعالبة، والإباضية، والصفرية، والباقيون فروعهم. ويجمعهم: القول بالتبرير من عثمان وعلي رضي الله عنهما، ويُقدّمون ذلك على كل طاعة، ولا يُصحّحون المناكحات إلا على ذلك، ويُكفرون أصحاب الكبائر، ويرون الخروج على الإمام إذا خالف السنة حقاً واجباً<sup>(١)</sup>. لكن بقي هنا توثيق مثل هذا بالنقل عنهم، وقد كنت قبل إفضائي إلى عدد من كتب الإباضية طلباً للجواب، متّهياً لنسبة هذا، محسناً للظن في بعض من يتكلم منهم من المعاصرين في هذا الشأن، وبعض ما يطلقونه من عبارات تُوهم تبني موقف حسنٍ من أبي الحسن على رضي الله عنه، فلما أفضيت إلى مدوناتهم المتنوعة وجدتها ملأى بحكاية المطاعن في عثمان وعلي، مع حكايات مطولة في الثناء وسرد فضائل أهل النهروان وما وقع عليهم من ظلم، بدءاً من رأس الطائفة التي تنسب إليه: عبد الله بن إباض، إلى من بعده من رؤوس الإباضية وعلمائها. بل ظهر لي أن الأمر شائع جدّاً حتى صار كالعلامة التي يُعرفون بها، يدل على ذلك مثلاً ما جاء عند ابن سعد في الطبقات من حال جابر بن زيد رحمه الله - وهو من التابعين الذي تنسبه الإباضية إليها<sup>(٢)</sup> - قال ثابت البناي: دخلت على جابر بن زيد وقد ثقل، قال: فقلت له: ما تشتهي؟ قال: نظرة من الحسن، قال: فأتيت الحسن وهو في منزل أبي خليفة، فذكرت ذلك له، فقال: اخرج بنا إليه، قال: قلت: إنني أخاف عليك، قال: إن الله سيصرف عني أبصارهم. قال: فانطلقنا حتى دخلنا عليه، قال: فقال له الحسن: يا أبا الشعناء، قل: لا إله إلا الله. قال: فقال: «يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ أَيَّتِي رَبِّكَ»، قال: فتلا هذه الآية. قال: فقال له الحسن: إن الإباضية تتولاك. قال: فقال: أبرأ إلى الله منهم، قال: فما تقول في أهل

(١) الملل والنحل (١٩٨/١).

(٢) عن قادة عن عزرة قال: قلت لجابر بن زيد: إن الإباضية يزعمون أنك منهم، قال: أبرأ إلى الله منهم، قال سعيد في حديثه: قلت له ذلك وهو يموت. الطبقات الكبرى لابن سعد (١٨١/٩). ونقل بعدها عدداً من الآثار أيضاً في الإبارة عن براءته منهم.

النهر؟ قال: فقال: أبراً إلى الله منهم قال: ثم خرجنا من عنده<sup>(١)</sup>. فتأمل كيف كان السؤال عن الموقف من أهل النهروان كاشفاً عن النسبة وسالباً لها. وحتى تطمئن إلى الذي ذكرتُ أستاذتك في عرضِ عَجَلِ لبعض أقوال الإباضية في هذا الباب، وشيء يسير من تقريراتهم، والحق أني وقفت على أقوال كثيرة جداً، لكنني أعرضت عن ذكرها هنا اختصاراً، ولمعنى ذكره بعد إن شاء الله. فمن ذلك:

- ما كتبه رأس الطائفة عبد الله بن إباض في رسالة مطولة بعث بها إلى عبد الملك بن مروان يفصل فيها براءته من عثمان، ويعدد فيها ما طعن به عليه، ثم ينشي على عليٍ ثم معاوية بذكر المطاعن والعيب، والحق أن الشواهد في هذه الرسالة كثيرة جداً، لكن أقتصر على هذه القطعة فقط؛ لما تتضمنه من طعن على الخليفتين وثناء على من خرج عليهما، كتب يقول: (وكتبَ إلَيَّ تُرْرُضَ عَلَى الْخَوَارِجَ، تَزَعَّمُ أَنَّهُمْ يَغْلُونُ فِي دِينِهِمْ وَيَفَارِقُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَتَزَعَّمُ أَنَّهُمْ يَتَبَعُونَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنِّي أُبَيِّنُ لَكَ سَبِيلَهُمْ: إِنَّهُمْ أَصْحَابُ عُثْمَانَ، وَالَّذِي أَنْكَرُوا عَلَيْهِ مَا أَحَدَثَ مِنْ تَغْيِيرٍ إِلَّا مَا يَرَوْهُ عَلَيْهِ وَفَارَقُوهُ حِينَ أَحَدَثُ وَتَرَكْ حُكْمَ اللَّهِ، وَفَارَقُوهُ حِينَ عَصَى رَبِّهِ. وَهُمْ أَصْحَابُ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حِينَ حَكَمَ عَمَّارُ بْنَ الْعَاصِ وَتَرَكَ حُكْمَ اللَّهِ، فَأَنْكَرُوهُ عَلَيْهِ وَفَارَقُوهُ فِيهِ وَأَبْوَا أَنْ يَقْرَأُوا لِحُكْمِ الْبَشَرِ دُونَ حُكْمِ كِتَابِ اللَّهِ، فَهُمْ لَمَنْ بَعْدِهِمْ أَشَدُ عَدَاوَةً وَأَشَدُ مُفَارِقاً)<sup>(٢)</sup> إلى أن قال: (فهذا خبر الْخَوَارِجَ، نُشَهِّدُ اللَّهَ وَالْمَلَائِكَةَ أَنَّا لَمَنْ عَادَاهُمْ أَعْدَاءَ، وَأَنَّا لَمَنْ وَالَّهُمَّ أَولِيَاءُ بِأَيْدِينَا وَالْسَّنَنَا وَقُلُوبِنَا، عَلَى ذَلِكَ نُعِيشُ مَا عَشَنَا، وَنَمُوتُ عَلَى ذَلِكَ إِذَا مَتَّا)<sup>(٣)</sup>. فهذا كما ترى صريح في الطعن على عثمان وعليٍ، وصريح في موالة الْخَوَارِجَ عَلَيْهِمَا، فمن كان هذا حاله فكيف يكون بريئاً من مفهوم

(١) الطبقات الكبرى (٩/١٨١).

(٢) السير والجوابات لعلماء وأئمة عمان (٢/٣٤١)، وهو من مطبوعات وزارة التراث القومي والثقافة بسلطنة عمان.

(٣) السير والجوابات لعلماء وأئمة عمان (٢/٣٤٢).

الخوارج، والرسالة ملأى بنسبة القبائح إلى أولئك التقاة، ولكنني أعرضت - كما ذكرت - اختصاراً.

- وقال أبو المؤثر الصلت بن خميس البلوي في ضمن رسالة مطولة له في أثناء فصل عقده في ذكر الاختلاف في أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام، عند ذكره لما جرى من التحريم: (فهذا دليل على كفر على وضلاله، وصواب أهل النهروان وعدلهم، ثم إن علياً خلعه الحكمان فلم يرض حكمهما، وفرق الله أمره، فقتله عبد الرحمن بن ملجم غضباً لله، وكان ذلك منه حلالاً لقتله، الذين يأمرؤن بالقسط من الناس، فرحم الله عبد الرحمن) <sup>(١)</sup>.

- وجاء في كتاب سرحان بن سعيد الأزكي «كشف الغمة الجامع لأخبار الأمة»: (وذكرت صحبة علي لرسول الله ﷺ... ولقد علمت ما الذي ذكره الله من إيليس ومتزلته من أهل السماء، لم ينفعه شيء من سالف عمله عند المعصية؛ إذ لم يتب، وأن آدم لم ينجه من سخط الله إلا الاعتراف بالذنب والتوبة... وذكرت أهل النهروان، تزعم أنهم بغو على علي، وأولست تعلم أن الحديث والبغي كان من قبل علي، وإنما أرادهم علي أن يعطوا العهد والميثاق رجلين ضالين مُضللين، بعد أن كان العهد والميثاق لله) <sup>(٢)</sup>.

- وعقد نور الدين عبد الله بن حميد السالمي في كتابه تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان باباً بعنوان (باب عقيدة أهل عمان) جاء فيه: ( وإنما احتاجنا إلى ذكرها؛ ليعلم الواقف عليها أنهم على السبيل الأول، لم يبدلوا ولم يغيروا، وإنما كان التغيير والتبديل في سواهم من أهل الافتراق في الدين، وأهل الشك والعمى، وأهل عمان هم أهل الطريق القويم، وأهل الصراط

(١) السير والجواهات لعلماء وأئمة عمان (٣٠٧/٢).

(٢) كشف الغمة الجامع لأخبار الأمة (٢٢٢/٢)، وهو من مطبوعات وزارة التراث القومي والثقافة بسلطنة عمان.

المستقيم، الذي جاء به محمد ﷺ ودعا العرب والعمجم إليه، وجاهدهم عليه حتى دخلوا فيه رغباً وزهباً، وعليه لقي ربه ﷺ، وعليه ماضى الخليفتان الراضيان المرضييان حتى لقيا ربهما. وعليه ماضى عثمان بن عفان في صدر خلافته حتى غير وبدل، فقاموا عليه وعاتبوه فتوبوه، فرجع إلى تغييره، ثم عاتبوه فتوبوه، ثم عاد إلى تغييره وأعذروا إلى الله فيه، حتى عذرها بين الخاص والعام، وطلبوه الاعتزال عن أمرهم فأبى، فاجتمعوا عليه وحاصروه حتى قتل في داره، ثم اجتمعوا على علي بن أبي طالب فقدموه وبايعوه على القيام بأمر الله، ومضى على ذلك ما شاء الله من الزمان، وقاتل أهل الفتنة القائمين لقتاله المسترين عند العوام بطلب دم عثمان، حتى قتل منهم ألواناً وهزم صفوًا، ثم رجع القهقري، وحكم الرجال على حكم أمضاه الله، ليس لأحد أن يحكم فيه برأيه، فعاتبوه فلم يُعتبِّهم، وخاصصوه فخَصَّمُوه، فكانت لهم الحجة عليه، فهم أن يرجع إليهم ويترك ما صالح عليه البغاة من التحكيم في حكم الله، فقامت عليه رؤساء قومه فأطاعهم وعصى المسلمين، فاعتزلوه بعد أن خلع نفسه بتحكيم الرجال في إمامته، وهو يظن أن الأمر باق في يده، وهيهات؛ فقد أعطى العهود والمواثيق على قبول حكم الرجلين، فصارت الإمامة يلعب بها الحكمان إن قدموه أو عزلوه، فاعتزله المسلمون عند ذلك وقدموا على أنفسهم إماماً، وهو عبد الله بن وهب الراسبي، فسار إليهم علي فقاتلهم بالنهر والنهر، حتى قتل جماعتهم الذين هنالك، وهم قدر أربعة آلاف رجل لم ينجُ منهم إلا البسيير، وهم يرون أن الموت هو النجاة، وهو الرواح إلى الجنة، فبقي من بقي منهم في الأنصار والنواحي، وهم خلق كثير، ففُقِعوا متمسكين بما وجدوا عليه أسلافهم، عاضُّين على وصية النبي ﷺ في اتباع سنته وسنته الخلفاء الراشدين من بعده، فنصبوا على ذلك الأئمة، وأذهبوا في رضا الله الأنفس، وفارقوا في حبه نسائهم وأبناءهم ومساكن يرثونها، حتى أقاموا شعار الإسلام، وظهر الدين بين الخاص والعام في أقطار الأرض، فأظهروا للناس معالم الإسلام، وذكروهم بسيرة النبي عليه الصلاة والسلام،

فَأُمْرْنَا تَبَعَ لِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ قَبْلَ نَزْوَلِ الْفِتْنَةِ، وَرَأَيْنَا تَبَعَ لِرَأِيهِمْ، وَتَأْوِيلَنَا الْقُرْآنَ تَبَعَ لِتَأْوِيلِهِمْ) <sup>(١)</sup>.

- وقد نقل السالمي بعض مشاهدات ابن بطوطة لما سافر إلى عمان، وليس من غرضنا ذكر تلك المشاهدات، وإن ما يهمنا هو تعليق السالمي على إحدى تلك الملاحظات التي أخبر بها ابن بطوطة، وهي أن أولئك الإباضية يتربصون عن ابن ملجم قاتل علي، ويسمونه العبد الصالح قامع الفتنة، فقال السالمي معلقاً: (أما رضاهم عن ابن ملجم، فالله أعلم به. وهو قاتل علي من صح معه خبره واستحق معه الولاية، فهو حقيق بالرضا، ومن لم يبلغه خبره ولا شهر عنه بما يستحق به الولاية، فمذهبهم الوقوف على المجهول، وعلى قتل أهل النهروان، فقيل: إن ابن ملجم قتله ببعض من قتل. ويوجد في آثارنا عن مشايخنا أنه لم يقتله إلا بعد أن أقام عليه الحجة وأظهر له خطأه في قتلهم، وطلبه الرجوع فلم يرجع، وابن ملجم إنما قتل نفسها واحدة، وعلى قد قتل بمن معه أربعة آلاف نفس مؤمنة في موقف واحد إلا قليلاً منهم ممن نجا منهم، فلا شك أن جرمه أعظم من جرم ابن ملجم، فعلام يلام الأقل جرماً ويترك الأثث جرماً، ليس هذا من الإنفاق في شيء) <sup>(٢)</sup>.

- ومن الكتب المهمة عند الإباضية كتاب بيان الشرع وهو كتاب كبير، أسبغ عليه عدد من علماء الإباضية ثناءات بالغة، وكذا أثروا على مؤلفه محمد بن إبراهيم الكندي، ومما جاء فيه: (فيدعوه إلى التدين بدین أهل الاستقامة من المسلمين، وهو دین محمد ﷺ، ودین أبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما، ودین عمار بن ياسر، وعبد الله بن وهب الراسبي إمام أهل النهروان، ودین عبد الله بن إباض إمام المسلمين . . .) <sup>(٣)</sup> إلخ. وأوضح

(١) تحفة الأعيان بسیر أهل عمان (٦٤/١).

(٢) تحفة الأعيان بسیر أهل عمان (٣١٥/١).

(٣) بيان الشرع (٢٧١/٣).

من هذا وأصرح ما جاء في هذا الكتاب من حكاية سيرة (أبي الفضل عيسى بن نوري الخارجي)، معروضة على أبي عبد الله محمد بن محبوب، وعلى أبي عيسى محمد بن سعيد) وكلاهما من أئمة الإباضية الكبار، قال أبو الفضل عيسى: (ونبراً من عدو الله إبليس لعنه الله، وأتباعه من الفراعنة وغيرهم من أئمة الكفر، وأتباع أهل الطاغوت من لدن آدم إلى يوماً هذا، فمنهم من خسف الله به الأرض، ومنهم من أخذته الصيحة، ومنهم من أغرقه الله ولعنه وجعل منهم القردة والخنازير، ومنهم من قلب الله عليهم مدینتهم عاليها سافلها وأمطر عليهم حجارة من سجيل، وجعلهم آية وعبرة للخلق، ومنهم من أرسل الله عليهم طيراً أبابيل فجعلهم كعصف مأكول، واستوجبو جميعاً ذلك في الدنيا مع الخزي وسوء العذاب في الآخرة؛ بتركهم طاعة الله وتکذیبهم لرسوله، وإنكارهم للحق وما جاء من عند الله، وأخذهم بطاعة إبليس لعنه الله، وبیرئنا بعد النبي ﷺ من أهل القبلة: عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وطلحة، والزبير، ومعاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، وأبي موسى الأشعري، وجميع من رضي بحكومة الحَكَمِينَ، وترك حكم الله إلى حکومة عبد الملك بن مروان، وعبد الله بن زياد، والحجاج بن يوسف، وأبي جعفر، والمهدى، وهارون، وعبد الله بن هارون، وأتباعهم، وأشياعهم، ومن تولاهم على كفرهم وجورهم من أهل البدع وأصحاب الهوى؛ لقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِنْ أَيَّّهُ هَوَنَهُ إِغْرِيْرُ هُدَىٰ مِنْكَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾<sup>(١)</sup>. قال أبو عبد الله محمد بن محبوب رحمه الله: نوافقهم على هذا والبراءة من سماه. قال أبو سعيد محمد بن سعيد رضيه الله: نوافقهم على البراءة من سمي على الشريطة بما سماهم من الكفر<sup>(١)</sup>. بل قال هذا الخارجي بعدها: (وبرئنا من المعتزلة بما وقفوا عن عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وطلحة، والزبير، وغيره من أهل القبلة وأهل الكفر، ووضعوا

(١) بيان الشرع (٣/٢٨٠).

الناس على ثلاثة منازل: مؤمن، وكافر، وفاسق غير فرق أهل الشرك...  
قال أبو عبد الله: (أما البراءة فنواهفهم، وأما الفسق بالشرك فلا) <sup>(١)</sup>.

هذه نماذج فقط، ولا فالموحود في كتب القوم أكثر من هذا بكثير، وهو يعطيطمأنينةً بأن نفوس أولئك لم تكن صافية لعليٰ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كصفاتها لمن قاتلوه، وأنهم يعتقدون أنهم كانوا على الصواب دونه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما سعيت لتبني ما في هذا الباب كما ذكرت؛ لما تلمسته من عدد من المتسبين للإباضية اليوم من دعاوى الترضي عن عليٰ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعدم سبه وشتمه، فلما فتشت عن ذلك ودققت في عدد من المقولات وجدت بعضها يتکئ على فكرة عدم الاسترسال في إطالة اللسان فيه بالثلب والتنقص، وأنا نخطئه دون شتم أو لعن، وهذا كما تراه مداورة، فليس البحث في الشتم واللعن، وإنما في التخطئة وما يترتب عليها عندكم من التكفير والتخليد في النار، وإن سميتمه كفر نعمة فهو قبيح، فكيف وأنتم تحكمون لمن لا يرى هذا الكفر بالخلود في النار. ووجدت بعضهم يرجع ثناءه عليه والترضي إلى دعوى توبته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مما وقع فيه، ثم يتبعج قائلاً بأن الإباضية هي الطائفة الوحيدة التي حفظت رواية توبته، وهذا يؤكّد موقفهم السلبي منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فلازم هذا أنه إن لم يتتب - وهو ما جرى - فهو محل الذم والمؤاخذة، وليس بخافٍ أن هذه فرية وكذب، فلو تاب كما يزعمون فلم قاتل أهل النهر والنهران بعد ذلك؟ فإن قيل قد تاب بعد، فهل تاب من التحكيم أو المقاتلة أم منهما جميعاً؟ وإن تاب من الكل، فلم قتله ابن ملجم؟ لكنه حبل الكذب يخذل صاحبه لقصره، وووجدت في بعض تقريرات الإباضية توسيعةً في التقية في مثل هذا، ومندوحة عن اتخاذ مواقف صادمة هنا. ودعنا ننزل هنا لفائدة البحث، ولئلا تستهلكنا هذه القضية بأكثر مما فعلت، فليس المقصود هنا تفصيل الكلام في مذهب الإباضية، ولا بيان ما هم عليه من المعتقد، أقول: كل من ذمَّ عليٰ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في موقفه من التحكيم، واصطف مع

---

(١) بيان الشرع (٢٨٤ / ٣).

رأي الخوارج عليه؛ فله من الوزر بقدر نيته، ولو زعم شخصٌ بأنه لا يتبنى  
هذا التصور وكان صادقاً، فهذا المناط المخصوص من مناطق الذهن الشرعي  
غير متحقق فيه، والله أعلم.

## الخاتمة

أبدع الحافظ ابن كثير رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين لخص انبطاعاته عن الخوارج في عبارةٍ مكثفةٍ، يقول فيها: (وهذا الضرب من الناس من أغرب أشكال بني آدم، فسبحان من نوع خلقه كما أراد، وسبق في قدره ذلك)<sup>(١)</sup>. وهي عبارةٌ من خبر شأن الخوارج وأحوالهم، وعلم تفاصيل قصصهم وأخبارهم، مع إحاطة تامة بما جاء فيهم الأثر والحديث، ومعرفة عقدية متقدمة. وهي عبارةٌ صادقةٌ يوم قالها رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبعد ما قالها، وهي عبارةٌ صادقةٌ يتلمس الإنسان صدقها اليوم. وقد أطلعتك في أول هذا البحث على مثارات استغراب كانت عندي - ولا تزال - في شأن الخوارج، وهي راجعةٌ إلى غرابة ذاتية قائمة في شخص هذه الظاهرة.

ولقد بذلت - في هذا البحث - وُسعي في تجليٍّ أَهْمَّ مُهِمٍّ مما يتعلّق بشأن الخوارج، وهو تحرير المفهوم، فإنه متى تحرر سَهْلٌ تحرير كثير من القضايا المتصلة به، ومتى ظل غامضًا سِيَالًا، فالغموض سيظل مكتنفًا كثيرةً من ملفاته وقضاياها، أما الخطأ في تحريره فسيجرُ إلى أخطاء في المعالجة والتفاعل.

وإن من أخطر وأهم ما يمكن أن ندركه مما تحرر من مفهوم الخوارج، خطورة الظاهرة، وعدم اتصالها بطائفة مذهبية معينة تنسب إلى الإسلام، بل

---

(١) البداية والنهاية (٥٨٠ / ١٠).

هي معصية وذنب وبدعة كبيرة يمكن أن يتلبس بها الكل، وإدراك هذا ينبغي أن يجعل المسلم شديد الحساسية من ذنب قد يجعله مارقاً من دينه وهو لا يدرى، وإن هذا لفقه عظيم أدركه الإمام العلامة شيخ الإسلام رحمه الله تعالى بعمقٍ فللحُسن لنا موعظة بلية في هذا، وأبان أن من تأخر زمناً من أبناء الأمة قد يشركَ مَنْ تقدَّمَ مروقاً بمروق، وضلاًّ بضلالٍ. وأن الخروج شَعْبٌ، فلئن سلم المرء منه على صورته التامة فلا يأمن من دخول شُعبة من شَعْبِه عليه. فإليك هذه الموعظة التيمية، ولتكن خاتمة هذه الرسالة، وفقني الله وإياك للخير. يقول أعلى الله درجه وغفر له: (إِنَّمَا كَانَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ مَا كَانَيُحِبُّهُ، وَلَمْ يَرْجِعْ عَنْهُ شَيْئاً) صحيح البخاري، وخلفاء الراشدين، قد انتسب إلى الإسلام من مرق منه مع عبادته العظيمة، حتى أمر النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه بقتالهم؛ فُيعلم أن المتسبب إلى الإسلام أو السنة في هذه الأزمان قد يمرق أيضاً من الإسلام والسنة، حتى يدعى السنة من ليس من أهلها، بل قد مرق منها، وذلك بأسباب:

- منها الغلو الذي ذمه الله تعالى في كتابه؛ حيث قال: «يَأْهَلُ الْكِتَابَ لَا تَقْنُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِيمُهُ أَقْدَمَهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوْحٌ مِّنْهُ» إلى قوله: «وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿٢﴾»، وقال تعالى: «فَلْ يَأْهَلُ الْكِتَابَ لَا تَقْنُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرُ الْحَقُّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلَّوْا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ الْتَّكَبِيلِ ﴿٦﴾»، وقال النبي ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالغلوُّ فِي الدِّينِ؛ فَإِنَّمَا أَهْلُكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الغلوُّ فِي الدِّينِ». وهو حديث صحيح.

ومنها: التفرق والاختلاف الذي ذكره الله تعالى في كتابه العزيز.  
ومنها: أحاديث تروي عن النبي ﷺ، وهي كذب عليه باتفاق أهل  
المعفة، سمعها الحاها بالحديث.

- وأضل الضلال اتباع الظن والهوى، كما قال الله تعالى في حق من ذمهم: ﴿إِن يَتَّعْنُ إِلَّا أَفْلَانَ وَمَا تَهْوَى الْأَنفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُم مِّنْ رَبِّهِمْ الْمُهَدَّدَ﴾ (٣٣)، وقال في حق نبيه ﷺ: ﴿وَالنَّجِيرُ إِذَا هُوَيٌ ﴾١﴿ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُنْ وَمَا عَوَىٰ ﴾٢﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْمُوْفَقِ ﴾٣﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾٤﴿﴾، فنزعه عن الضلال والغواية، اللذين

هـما الجهل والظلم؛ فالضالـ هو الذي لا يعلم الحق، والغـاوي الذي يتبع هـواه، وأخـبر أنه ما يـنطق عن هـوى النـفس، بل هو وحـي أـوحـاه الله إـلـيـه، فـوصـفـه بالـعـلمـ، وـنـزـهـهـ عنـ الـهـوـيـ) (١ـ.

الـلـهـمـ رـبـ جـرـائـيلـ وـمـيـكـائـيلـ وـإـسـرـافـيلـ، فـاطـرـ السـمـاـواتـ وـالـأـرـضـ، عـالـمـ الغـيـبـ وـالـشـهـادـةـ، أـنـتـ تـحـكـمـ بـيـنـ عـبـادـكـ فـيـمـاـ كـانـواـ فـيـهـ يـخـتـلـفـونـ، اـهـدـنـيـ لـمـاـ اـخـتـلـفـ فـيـهـ مـنـ الـحـقـ بـإـذـنـكـ؛ إـنـكـ تـهـدـيـ مـنـ تـشـاءـ إـلـىـ صـرـاطـ مـسـتـقـيمـ. وـصـلـىـ اللهـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـصـحـبـهـ وـسـلـمـ.

---

(١ـ) مـجـمـوعـ الفتـاوـيـ (٣٨٤ / ٣ـ).

# المنشدون

## تنقیب عن مفهوم الخوارج بين النص والتاريخ

تکاد تكون مشكلة المفاهيم هي الأكثر حضوراً وتأثيراً في تاريخ المعارف عموماً، ورسم الحدود الفاصلة بين هذا المفهوم وذاك، والنظر فيما يمكن أن يكون من المكونات المقومة له وما ليس كذلك = ولد حالة سجالية واسعة تشكلت على ضفافها مدارسٌ شتى، بله الرؤى والتوجهات.

ويعظم الأمر إذا كان هذا المفهوم دينياً رتب عليه الشارع أحكاماً تفصيلية، فحينئذ تشنّ الحاجة إلى ضبطه نظراً وإحكامه تطبيقاً، ويأتي في مقدمة تلك المفاهيم نظراً للحالة السجالية المعاصرة المحيطة به والمترفرعة عنه: مفهوم «الخروج/الخوارج»، لا سيما والبحث في هذا المفهوم ليس قاصراً على حيادية الأوراق، بل هو مسجّي بالأكفان الدامية.

وهذا البحث الذي نقدمه للقراء يبحث هذا المفهوم بتعقيباته المعرفية والتاريخية والواقعية، ويسعى في تخلص هذا المفهوم من الإسقاطات التاريجية التي أثقلته عن السير وقعدت به في أحضان مدونات الفرق، ويستنبط من أجل ذلك الآثار النبوية والتحققات التي مز بها هذا المفهوم بغية الوصول إلى نظرة قاصدة حاله.

مركز تكوين

www.takween-center.com  
info@takween-center.com  
@takweencenter  
/takweencenter

